

الصراع بين الأخباريين والأصوليين داخل المذهب الشيعي الاثني عشري



الصراع بين الأخباريين والأصوليين داخل المذهب الشيعي الاثني عشري

تأليف

د. أحمد قوشتي عبد الرحيم



الصراع بين الأخباريين والأصوليين
داخل المذهب الشيعي الاثني عشري
د. أحمد قوشتي عبد الرحيم

حقوق الطبع والنشر محفوظة

الطبعة الثانية

٢٠١٥م / ١٤٣٦هـ

«الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب
لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز»



Business center 2 Queen
Caroline Street, Hammersmith,
London W6 9DX, UK

www.Takween-center.com
info@Takween-center.com

تصميم الغلاف :



+966 5 03 802 799

المملكة العربية السعودية - الخبر
eyadmousa@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله
وصحبه ومن والاه، وبعد:

فيلحظ المتتبع لمسيرة التشيع - منذ نشأته الأولى، وعبر
مراحل تطوره المتتابة - كثرة ما أصاب المذهب من
الانشقاقات، والتشظي، والاختلافات الجوهرية، التي أنتجت
عدداً كبيراً جداً من الفرق في القديم والحديث^(١)، بحيث لم
يجد مؤرخو الشيعة وكتّابها مناصاً من الاعتراف بتلك
الظاهرة، وإن حاولوا أحياناً تقديم تفسيرات لها تبرئ ساحة
المذهب، وترجع كثرة التفرق إلى عوامل خارجية، ولم تخل
تلك التفسيرات - كما هي العادة - من تعسف وتكلف
ومخالفة للموضوعية والإنصاف.

(١) وهناك خلاف كبير حول عدد فرق الشيعة، وهل يقتصر في الإحصاء على الفرق
الكبرى دون ما تفرع عنها، أم يراعى الأمران معاً، وأعتقد أن الجزم بعدد محدد
أمر صعب، ولا توجد فائدة كبيرة تترتب عليه، وانظر على سبيل المثال أعداداً
مختلفة ما بين مستقل ومستكثر عند كل من: الأشعري: مقالات الإسلاميين ١/
٦٥، والشهرستاني: الملل والنحل ١/١٧٠، ومحمود شكري الألوسي:
مختصر التحفة الاثني عشرية ص٣، ود. غالب عواجي: فرق معاصرة تنتسب
للإسلام ١/٣٢٠، ود. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/٩٠.

وقد وصل عدد فرق الشيعة عند أحد مؤرخيهم، وهو المسعودي، إلى ثلاث وسبعين فرقة «دون ما تباينوا فيه من التفرع، وتنازعوا فيه من التأويل»^(١)، وفسر بعض الشيعة المعاصرين هذا الكم الكبير من الفرق بوجود مؤامرة من الحكام لإضعاف أمر الشيعة، وتشتيتهم^(٢)، وهو تفسير لا دليل عليه، ثم إنه يغفل أن أكثر تلك الانشقاقات جرت لخلافات داخل المذهب حول تحديد إمام بعينه، أو لقضايا عقدية أساسية متعلقة باب الإمامة وما تفرع عنه من مسائل.

ومن الملاحظ وجود ارتباط وثيق بين بروز حركات الانشقاق وظهور الفرق، وبين الأحداث المهمة التي مر بها التشيع، ولا سيما عند موت أحد الأئمة وانتقال الإمامة إلى من بعده ابناً كان أو أخاً^(٣)، وعلى سبيل المثال فقد افرقت الشيعة بعد موت جعفر الصادق - إمامهم السادس - إلى ست فرق، وافترقوا بعد موت الحسن العسكري - إمامهم الحادي عشر - إلى أربع عشرة فرقة^(٤).

ولا شك أن الكثير من هذه الخلافات والانقسامات قد

(١) المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر ٢٠٩/٣.

(٢) انظر: هاشم معروف الحسيني: المبادئ العامة للفقهاء الجعفري ص ٢١٣.

(٣) انظر: النوبختي: فرق الشيعة ص ١٤.

(٤) انظر: النوبختي: فرق الشيعة ص ٧٧، ٩٧، وأحمد الكاتب: الإمام المهدي حقيقة تاريخية أم فرضية فلسفية ص ٢٣، ٣٢، ٤١، ود. عدنان زرزور: السُّنة النبوية وعلومها بين أهل السُّنة والشيعة الإمامية ص ١١٨.

اندثر، وطويت صفحته ولم يبق له ذكر أو وجود حقيقي، سوى ما احتفظت به كتب الفرق والتاريخ، وإن كان ذلك لا ينفي بقاء خلافات أخرى حقيقية ومؤثرة، ما زالت موجودة سواء على مستوى التشيع عموماً وانقسامه إلى زيدية وإمامية وإسماعيلية، أو على مستوى الانقسام داخل التشيع الاثني عشري على وجه الخصوص، حيث انقسم المذهب إلى مدرستين أساسيتين، وهما: الأخبارية والأصولية، نشب بينهما صراع شديد، وعداء ضار، ما زالت آثاره مستمرة حتى يومنا هذا.

وليس الخلاف الأخباري الأصولي - فيما يبدو لي - مجرد خلاف جزئي أو ثانوي محدود الآثار، وإنما هو خلاف جوهرى داخل بنية المذهب الإمامي الاثني عشري وأركانه ورجاله^(١)، كما أنه لم يكن مجرد نزاع بين أصحاب المسلكين على نطاق المحافل العلمية، بل تسرب إلى أوساط العامة فأريقت دماء، وهتكت أعراض، وأزهقت أنفس^(٢)، كما ترتب على هذا الخلاف آثار عديدة لم تقتصر على الجانب العقدي أو الفقهي، بل امتدت للجانب السياسي وربما ساعد على ذلك المكانة الجوهرية التي شغلتها عقيدة

(١) انظر: د. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/١١٥، وأسامة شحادة:

الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم ص٣٧.

(٢) انظر: جعفر السبحاني: الوسيط في أصول الفقه ص٢٤.

الإمامة في الفكر الشيعي، حيث اعتبرت ركن المذهب وأساسه الذي انبثقت عنه سائر العقائد الأخرى.

وقد شنع الأخباريون كثيراً على مخالفهم من الأصوليين نظراً لاهتمامهم الشديد بمسألة السلطة التي هي من شأن الإمام، في حين أن دور الفقيه - وفقاً للتصور الأخباري - يتمثل في نقل علوم أهل البيت دون زيادة أو نقصان^(١)، وحينما ظهرت فكرة ولاية الفقيه في أحضان المدرسة الأصولية ثم ترسخت وأخذت شكلها النهائي على يد الخميني - وهو من أعلام الأصوليين وأشهر متأخريهم - كان للأخباريين - في الجملة - موقف رافض للفكرة برمتها، أسهم في تأجيج الصراع بين المدرستين.

وعبر تاريخ الاثني عشرية الطويل كانت الكفة تميل لهذا الفريق تارة، ولذاك الفريق تارة أخرى، لكن مع قيام الثورة الإيرانية بقيادة آية الله الخميني عام ١٩٧٩م حسم الصراع داخل المذهب الاثني عشري لصالح الأصوليين حيث صارت لهم السلطة والغلبة، ودان بمشربهم السواد الأعظم من الاثني عشرية^(٢)، دون أن يعني ذلك اندثار الأخبارية التي انزوت مؤقتاً إلى ركن قصي، وتركز وجودها في عدد من الأماكن،

(١) انظر: بدر الإبراهيم ومحمد الصادق: الحراك الشيعي في السعودية ص ٤٩.

(٢) جعفر سبحاني: تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره ص ٤٠٦.

ربما كان أشهرها الآن البحرين، ممثلة في مدرسة آل عصفور بمراجعتها، ومصنفاتهم المتنوعة.

وهكذا يمكننا القول: إن الدارس للمذهب الاثني عشري في تطوراته الأخيرة - ولا سيما في العصر الحاضر - لن يكون بوسعه أن يفهم أصول المذهب ومعتقداته وآرائه على الوجه الأكمل إلا إذا ألم بآراء المدرستين الأصولية والأخبارية، ونشأتها، وطبيعة الصراع بينهما، وأبرز أوجه الاختلاف المنهجية بين كلتا المدرستين، مع الأخذ في الاعتبار أن التشيع الاثني عشري ليس كتلة صماء أو كياناً واحداً لا تباين فيه ولا اختلاف، بل هو مذهب موار بالصراعات والإشكالات التي يجدر بالدارس المتخصص أن يتعرف عليها في ظل ما نعايشه الآن من حالة صراع شديد بين أهل السنة والشيعية، ومحاولات محمومة من الشيعة لنشر المذهب عقدياً وفكرياً، والتمدد والسيطرة سياسياً وعسكرياً، والواقع خير شاهد على ذلك في كل من العراق ولبنان وسوريا واليمن وغيرها من الدول.

ولعل أول مراحل المواجهة الحقيقية والفاعلة لهذا التمدد الشيعي: مرحلة الفهم والمعرفة، والإحاطة الواضحة بأفكار المذهب وأصوله وحقيقة آرائه، وما يشتمل عليه من تباينات عقدية وفكرية مؤثرة، بعيداً عن الكتابات الدعائية التي يغلب عليها التعصب وغياب الإنصاف، ويفسدها تزيف الحقائق واختلاق الآراء والأقوال.

وسوف نحاول في دراستنا هذه أن نعرض للصراع
الأخباري الأصولي داخل المذهب الاثني عشري عبر مباحث
ثلاثة :

خصص المبحث الأول للتعريف بالأخباريين
والأصوليين، وأبرز أعلامهم، وتاريخ نشأتهم.
وأما المبحث الثاني فقد تناول طبيعة الصراع بين
المدرستين .

وأخيراً جاء المبحث الثالث ليستعرض أبرز الاختلافات
المنهجية بين الأخباريين والأصوليين .

ونسأل الله السداد والتوفيق والإخلاص، وصلى الله
على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

المبحث الأول

التعريف بالأخباريين والأصوليين، وأبرز أعلامهم، وتاريخ نشأتهم

ومع أن هناك عدداً لا بأس به من الكتابات التي تناولت تعريف المدرستين، وأهم ما تبناه من آراء، ومبدأ انقسام الشيعة الاثني عشرية إلى أخباريين وأصوليين، وهل يرجع هذا الأمر إلى فترة زمنية قديمة مصاحبة لأئمة المذهب الأوائل، أم أنه أمر مستحدث لم يظهر إلا على يد الأمين الأسترابادي في القرن الحادي عشر الهجري، إلا أن أبرز ما يلاحظ على هذه الكتابات التي كتبها شيعة أخباريون أو أصوليون، غلبة الطابع السجالي، والرغبة الشديدة في تشويه صورة المدرسة المخالفة، وكل هذا يدعونا لمحاولة التدقيق، وتوخي الحيطة والإنصاف، ما أمكننا ذلك.

تعريف الأخبارية:

والأخبارية نسبة للأخبار؛ أي: المرويات المنقولة عن

أئمة أهل البيت والتي تمثل المصدر الأساسي للتلقي عندهم، ومناطق المفاضلة بين الشيعة أنفسهم، حيث تتحد منزلة الشيعي بقدر ما يعرف من أخبار الأئمة ومروياتهم، وقد روي عن جعفر الصادق أنه قال: «اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا»^(١).

وهناك آراء عدة في علة تسمية الأخباريين، ولماذا نسبوا للأخبار على وجه الخصوص^(٢)، فقيل:

أ - إنهم سموا بذلك لاهتمامهم بجمع أخبار أئمة أهل البيت، والاحتجاج بها، وكثرة التأليف فيها.

ب - أو لأن المدرسة الأخبارية «تقبل جميع الأحاديث والآثار المنقولة دون تمحيص»^(٣).

ج - أو لعدم عمل الأخباريين «بالأدلة الأربعة وانحصار عملهم بأصل واحد وهو الأخبار»^(٤) بما يعني: أنهم لا يعولون في استنباطهم للأحكام الشرعية سوى على الروايات

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة ١٤٩/٢٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٨٢/٢، وميرزا حسين الطبرسي: خاتمة المستدرک ٢٨٥/١٧، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ٢٣٩/١.

(٢) انظر: عدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٦٦، ومحمد حسن آل الطالقاني: الشيخية ص ٢، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٥٥.

(٣) د. أحمد محمود صبحي: نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية ص ٤٣٢.

(٤) علي الفاضل القائيني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ٥٢.

والأخبار الواردة عن أئمتهم المعصومين^(١).

وجل من عرف المدرسة الأخبارية اهتم بذكر أبرز الآراء والمبادئ التي تبنتها وافتقرت بها عن غيرها من الاتجاهات الشيعية الاثني عشرية، وتتلخص^(٢) في: التعويل كلية على الأخبار المنقولة عن المعصومين أو المنسوبة إليهم، والمنع من العمل بالاجتهاد، والقول بصحة كل ما في الكتب الأربعة، وهناك من مال إلى تعريف الأخبارية بأبرز سمة لها وهي «رفض الاجتهاد كآلية شرعية لاستنباط الحكم الشرعي»^(٣) باعتبار أن هذا الرفض يعد نقطة افتراق رئيسة بين الأخباريين والأصوليين، ومن ثم فإن الأخباري هو «الفقيه المستنبط للأحكام الشرعية من الكتاب والسنة فقط»^(٤).

(١) انظر: د. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري ص ١٣٩، وكولن تيرنر: الشيعة والتحول في العصر الصفوي ص ٢٠٢.

(٢) انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٥٩، وعلي الفاضل القائني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ٥٢، وجعفر السبحاني: تاريخ الفقه الإسلامي وأطواره ص ٣٨٥، والوسيط في أصول الفقه ص ٢٢، ود. رشدي عليان: دليل العقل عند الشيعة ص ٨١، ومحمد حسن آل الطالقاني: الشيخية ص ٢، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٦٦، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٥٦، وأسامة شحادة: الموسوعة الشاملة للفرق ص ٣٧.

(٣) روبرت غليف: الاستمرارية والإبداع في الفكر الشيعي، مجلة البصائر ص ٥١، العدد ٤٩، ٢٠١١ م.

(٤) محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٥٦، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٦٧.

وإضافة لتسمية هذه المدرسة بالأخباريين فقد أطلق عليهم أيضاً: لقب المحدثين^(١)، أو أصحاب الحديث، نظراً لاهتمامهم بالمرويات الحديثية عند الشيعة، واختصاصهم بالتأليف في هذا الباب حتى إن جلَّ من صنَّف كتب الحديث عند الإمامية ينسب لهذه المدرسة.

كما أطلق عليهم خصومهم الأصوليون لقب الحشوية^(٢) بغرض التنفير منهم، وإظهارهم في صورة المعادين للعقل^(٣) والداعين إلى الجمود، ورفض الاجتهاد.

وقد ألح نفر من الشيعة الأصوليين على هذا الجانب وجعلوه ذريعة لدم الأخباريين والتنفير منهم، وهذا ما نجده عند محمد باقر الصدر الذي وصف الأخباريين بأنهم «قاوموا دور العقل في مختلف الميادين، ودعوا إلى الاقتصار على البيان الشرعي فقط»^(٤)، كما وصفهم مرتضى مطهري بأنهم

(١) انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٥٩، ود. رشدي عليان: دليل العقل عند الشيعة ص ٨١، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/١٢١٢.

(٢) انظر: المرعشي: شرح إحقاق الحق ١/١٦٨، وآقا بزرك الطهراني: الذريعة إلى تصانيف الشيعة ٢/٣٤، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٥١، وانظر في الكلام عن مصطلح الحشوية ومفهومه ونشأته وعلى من أطلق أحمد قوشتي: الاتجاهات الحشوية في الفكر الإسلامي عرض ونقد.

(٣) انظر: روبرت غليف: الاستمرارية والإبداع في الفكر الشيعي ص ٥٢، ٥٣.

(٤) محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٥٩.

«تيار فكري خطير ظهر في دنيا الإسلام، وتمخض عنه جمود فكري لا زلنا نعاني من تبعاته، إذ سرت عدواه إلى أوساطنا»^(١)، ونسب إليهم علي القائني أنهم يعتقدون «بعدم دخل العقل في مختلف الميادين وعزله في مسائل الشريعة بتاتاً»^(٢)، وجزم جعفر السبحاني أن الأخبارية «شطبت على العلوم العقلية بقلم عريض ولم تر للعقل أيّ وزن واعتبار، لا في العلوم العقلية ولا في العلوم الثقيلة»^(٣).

ولا يخفى ما في هذا الكلام من نظر، وما ينطوي عليه من تعصب واضح، فالأخبارية - من خلال كتب منظريها - لا تلغي العقل تماماً، كما يدعي بعض خصومها، بل إنها كمدرسة شيعية لا ترفض الفلسفة والعرفان باعتبارهما أدوات لفهم الحجج الدينية^(٤)، وإن كانت مع ذلك تبنت موقفاً خاصاً تجاه الاجتهاد والاستدلال العقلي في مجال الأحكام، سوف يرد معنا تفصيل له فيما بعد، لكن يبقى أن «إلقاء نظرة خاطفة على أعمال الأخبارية يدلّ على أن مفهوم المدرسة للعقل ودوره في العلوم الدينية أكثر تعقيداً من مجرد الرفض»^(٥).

(١) مرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ١٠٤، ١٠٥.

(٢) علي الفاضل القائني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ١٤٨.

(٣) جعفر السبحاني: تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره ص ٣٨٤.

(٤) انظر: بدر الإبراهيم ومحمد الصادق: الحراك الشيعي في السعودية ص ٤٨،

وروبرت غليف: الاستمرارية والإبداع في الفكر الشيعي ص ٥٢.

(٥) انظر: روبرت غليف: الاستمرارية والإبداع في الفكر الشيعي ص ٥٥.

تعريف الأصولية:

وأما المدرسة الأصولية فقد سميت بذلك نسبة لأصول الفقه، حيث عرف عن أصحابها الاهتمام الشديد بعلم الأصول: تديساً وتأليفاً واعتماداً، وقيل: إن الأصولي «هو المنسوب إلى الأصول، بمعنى المدارك التي يرجع إليها في استنباط مسائل الفقه، وهي الأدلة الأربعة، التي هي موضوع علم أصول الفقه - وإطلاق الأصل على المدرك ليس ببعيد»^(١)، وكثيراً ما يرادف البعض بين كلمة الأصولي والمجتهد^(٢).

وتبعاً لهذه النسبة إلى أصول الفقه، أو إلى الأصول عموماً، فقد عرفت الأصولية ببيان منهجيتها في استنباط الأحكام الشرعية، وطريقة تعاملها مع أصول الاستدلال، فعرف الأصولي بأنه «الفقيه المستنبط للأحكام الشرعية الفرعية من الكتاب والسنة والإجماع ودليل العقل»^(٣).

وهناك من الدارسين من عني بإبراز موقف المدرسة

(١) محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٣٩.

(٢) انظر: محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٣٩، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/١٢١٢، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي ٤١/١.

(٣) عدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٦٧، وانظر أيضاً: علي الفاضل القائيني: علم أصول الفقه تاريخاً وتطوراً ص ٥٠، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/١٢١٢.

الأصولية من الأخبار والمرويات الموجودة لدى الشيعة أكثر من عنايته ببيان موقفها من قضية الاجتهاد وعلم أصول الفقه، ومن ثم عرّفها بأنها تلك المدرسة التي «ترى ضرورة أن يستوفي الخبر شروط النقد وأصول الحديث، كما نصت عليها كتب الأئمة»^(١).

وخلاصة الأمر: أن المدرسة الأصولية تقول بمشروعية الاجتهاد، وتعنى عناية كبيرة بأصول الفقه، وترى أن أدلة الأحكام أربعة، وهي الكتاب والسنة والإجماع ودليل العقل، كما أنهم لا يحكمون بصحة كل ما في الكتب الحديثية عند الشيعة، بما في ذلك الكتب الأربعة الأساسية^(٢).

أبرز رجال الأخبارية والأصولية:

أما أعلام المدرستين^(٣) فيصعب جداً حصرهم بصورة

-
- (١) د. أحمد محمود صبحي: نظرية الإمامة ص ٤٣٢.
 - (٢) انظر: محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٣٩، ومحمد حسن آل الطالقاني: الشيخية ص ٢، ٣، وعلي الفاضل القائيني: علم أصول الفقه تاريخاً وتطوراً ص ٥٠، ود. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/١١٦.
 - (٣) انظر في بيان أسماء بعض تلك الشخصيات: البحراني: الحقائق الناضرة ١/١٦٧، والمرعشي: شرح إحقاق الحق ١/١٦٨، وجعفر سبحاني: الفقه الإسلامي وأطواره ص ٣٩٤، والوسيط في أصول الفقه ١/٢٤، وإحسان ظهير: الشيعة والتشيع فرق وتاريخ ص ٣٢٥، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/١١٥ وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٢١، وكولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ٢٠٢، ود. مصعب الإدريسي: أخبارية =

دقيقة، لا سيما مع حرص كل منهما على نسبة كبار رجالات المذهب ومشاهيره - أمثال: الصدوق والكليني^(١) والمفيد - إلى فكرهم، ترويجاً له، وتدليلاً على أصالته وتعبيره عن صحيح المذهب، بينما يعتبرون مخالفيهم قلة ضئيلة، حدثت بعد استقرار أصول المذهب ومعتقداته الرئيسة.

لكن صعوبة الحصر لا تمنع أن نذكر عدداً من الأسماء المعروفة المنتمية لكلا المدرستين، ومن أشهر أعلام المدرسة الأخبارية: الشيخ الصدوق، وابن بابويه القمي، والكليني مؤلف الكافي، والحر العاملي مؤلف وسائل الشيعة، والنوري الطبرسي مؤلف مستدرك الوسائل، ونعمة الله الجزائري مؤلف الأنوار النعمانية، ومحمد تقي المجلسي، وابنه محمد باقر المجلسي مؤلف بحار الأنوار، وكذلك محمد أمين الأسترابادي مجدد الأخبارية، والنيسابوري الأخباري، والفيض الكاشاني، والحويزي، وسليمان بن عبد الله البحراني، وعبد الله السماهيجي البحراني، ومحسن آل عصفور.

أما المدرسة الأصولية فمن أشهر رجالها: المفيد،

= الشيعة الإمامية الاثنا عشرية ص ٢، ٧، وأسامة شحادة: الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم ص ٤٣.

(١) انظر: الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٩١، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٥٩.

والطوسي، والشريف المرتضى، والحلي، والبهبھاني، وجعفر كاشف الغطاء، ومرتضى الأنصاري، والنائيني، ومن علماء الشيعة المتأخرين أو المعاصرين الأصوليين: البروجردي، والخوئي، والخميني، ومرتضى مطهري، والشيرازي، ومحمد رضا الكلبايكاني، والسيستاني، وغيرهم الكثير.

وثمة شخصيات شهيرة اختلفت الآراء في تصنيفهم، وهل هم أخباريون أم أصوليون؟ ومن أبرزهم يوسف البحراني صاحب كتاب «الحقائق الناضرة»، وهو من أهم المراجع الفقهية المعتمدة عند الاثني عشرية حتى يومنا هذا.

ولا شك أن الرجل كان في أول الأمر أخبارياً^(١)، ثم تحول بعد ذلك^(٢)، وهنا تختلف الآراء: فالأصوليون يقولون: إنه عاد لمشربهم، بينما ينفي الأخباريون ذلك ويرون أن هذا من ترويج الأصوليين؛ لأن البحراني كان شخصية مهمة ومؤثرة، أخرج الأصوليين وهدم بنيانهم، وأثبت عجزهم عن إثبات مزاعمهم أن الأخباريين ضعفاء في المنقول والمعقول^(٣)، والذي يبدو لي أن الرجل صار في منطقة وسطى بين الأخباريين والأصوليين، مع ميل أكثر

(١) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ١٠/٣١٧.

(٢) انظر: محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٦١.

(٣) انظر: أحمد فهمي: البحرين بركان على جزيرة ص ٥٢.

للأخباريين^(١)، يظهر من خلال كتبه وآرائه، وقد وصفه كاشف الغطاء بأنه «لم يكن من متعصبي الأخباريين، بل كان برزخاً بين الطرفين»^(٢).

ومن حسن الحظ أن للبحراني نفسه نصّاً يخبر فيه عن حقيقة مشربه وتوجهه، وميله لتضييق شقة الخلاف بين المدرستين، حيث قال: «وقد كنت في أول الأمر ممن ينتصر لمذهب الأخباريين، وقد أكثرت البحث فيه مع بعض المجتهدين من مشايخنا المعاصرين... إلا أن الذي ظهر لي بعد إعطاء التأمل حقه في المقام وإمعان النظر في كلام علمائنا الأعلام، هو إغماض النظر عن هذا الباب، وإرخاء الستر دونه والحجاب، وإن كان قد فتحه أقوام وأوسعوا فيه دائرة النقض والإبرام»^(٣).

نشأة الانقسام داخل المذهب الاثني عشري إلى أخباريين وأصوليين:

حرص كل من الأصوليون والأخباريون على تصوير فكرهم باعتباره الممثل الحقيقي لمذهب أئمة آل البيت وما كانوا عليه من أصول عقديّة وسنن عمليّة، والمعبر عن التوجه

(١) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ١٠/٣١٧.

(٢) محمد حسين كاشف الغطاء: العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية ص ٨٧.

(٣) يوسف البحراني: الحدائق الناضرة ١/١٦٧.

الأصيل داخل المذهب الشيعي الاثني عشري، كما تكرر لديهم التأكيد على إثبات بقائهم محافظين على هذا الأصل حتى يومنا هذا، أمام كل محاولات التشويه أو الانحراف، وانطلاقاً من هذا التصور فقد اعتبر كل فريق أن الفكر المخالف لهم لا يعدو أن يكون انشاقاً وخروجاً عما كان عليه أئمة أهل البيت^(١)؛ فالأخباريون يرون أنهم الأصل الأصيل للتشيع الإمامي وما سواهم شذوذ وانحراف.

وقد حرص الأسترابادي على إدراج كبار رجال المذهب ضمن الأخباريين، وفي مقدمتهم الكليني صاحب الكافي، والشيخ الصدوق، والطوسي^(٢).

كذلك بلغ الغلو ببعض أعلام الأخباريين مثل الحر العاملي أنه لم يكتف بجعل الأخبارية أصل الشيعة، وإنما ساوى بينهم وبين الإسلام نفسه، وجعل رئيسهم النبي ﷺ، ومن ثم وجدناه يرد على من زعم أن الأسترابادي هو زعيم الأخباريين فيقول: «ومن العجب دعواه أن صاحب الفوائد المدنية رئيس الأخباريين، وكيف يقدر على إثبات هذه الدعوى، مع أن رئيس الأخباريين هو النبي صلى الله عليه وآله، ثم الأئمة لأنهم ما كانوا يعملون بالاجتهاد، وإنما

(١) انظر: د. مصعب الإدريسي: أخبارية الشيعة الإمامية الاثنا عشرية ص ١٤.
(٢) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ١١١، ١١٢، وانظر أيضاً: البحراني: الحدائق الناضرة ١/ ١٧٠.

كانوا يعملون في الأحكام بالأخبار قطعاً، ثم خواص أصحابهم، ثم باقي شيعتهم في زمانهم مدة ثلاثمائة وخمسين سنة، وفي زمان الغيبة إلى تمام سبعمائة سنة^(١).

ووفقاً لهذه النظرة الأخبارية فقد بقي التشيع الاثنا عشري متنبياً لطريقتهم إلى نهاية عصر الأئمة ولم يتزعزع هذا الاتجاه إلا في أواخر القرن الرابع، حينما بدأ بعض علماء الإمامية الانحراف عن الخط الأخباري، والاعتماد على العقل في الاستنباط والتأثر بعلم أصول الفقه السني^(٢)، ويعتبر كل من ابن أبي عقيل العماني (٣٢٩هـ) وابن الجنيد (٣٨١هـ) من أوائل من أحدثوا انقلاباً فقهياً وأصولياً في الفكر الشيعي، حينما قررا مبدأ الاجتهاد، ثم جاء بعدهم بقرون الحلبي (٧٢٦هـ) وأحدث انقلاباً أشد أثراً، وعلى منواله سار كل من جاء بعده من الأصوليين^(٣).

وعلى النقيض من ذلك سعى الأصوليون لإثبات ابتداء المنهج الأخباري، واعتباره مخالفة للخط الأصيل للتشيع الذي يمثله الأصوليون، وقد فند محمد باقر الصدر كلام

(١) الحر العاملي: الفوائد الطوسية ص ٤٤٦.

(٢) انظر: د. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري ص ١٣٩، ١٤٠، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد ص ٣٨٤.

(٣) انظر: مقدمة آل عصفور للفوائد المدنية ص ٩، ١٢٣، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٢٥٨.

الأسترابادي الذي حاول أن يثبت وجود جذور عميقة للأخباريين في الفكر الإمامي، وأن أصلهم ممتد إلى عصر أئمة أهل البيت^(١).

أما جعفر السبحاني فقد حكم على المنهج الأخباري بأنه «منهج مبتدع، ولم يكن بين علماء الشيعة إلى زمان ظهورها منهجان متقابلان متضادان في مجال الفروع باسم المنهج الأصولي والأخباري، حتى يكون لكل منهج مبادئ مستقلة يناقض أحدهما الآخر، بل كان الجميع على خط واحد، وكان الاختلاف في لون الخدمة، وكيفية أداء الوظيفة»^(٢).

ويؤكد هذا المعنى أيضاً المرجع الشيعي المعاصر محمد اليعقوبي، والذي أشار إلى أن المدرسة الاصولية بقيت صامدة وقوية طيلة هذه القرون؛ حيث جاهد العلماء بمدادهم ودمائهم وأموالهم من أجل نصرته هذا الدين الإلهي، وترسيخ هذا المذهب الجعفري، محذراً من مؤامرة كبرى تحاك ضد الأمة الإسلامية عموماً؛ وضد الشيعة خصوصاً؛ من أجل زعزعة هذا الكيان المتماسك؛ وزرع الفتنة وعدم الثقة بين الجماهير وقياداتها الدينية المتمثلة بالمراجع العظام^(٣).

(١) محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ١٠٢.

(٢) انظر: جعفر سبحاني: الوسيط في أصول الفقه ٢١/١.

(٣) انظر: موقع اليعقوبي على الإنترنت <http://www.yaqaobi.com>

كذلك عني بعض الأصوليون بتقديم عدد من الأسباب والعوامل التي كانت وراء نشأة الأخبارية، مركزين بالطبع على الأسباب والدوافع غير العلمية والتي تسلب الأخباريين أي أصالة أو مشروعية.

ومن ذلك تفسير نشأتهم بتفسير سياسي، خلاصته وجود حالة من الصراع الشديد الذي كان يجري في العصر الصفوي بصورة مكتومة بين المؤسسة السياسية والمؤسسة الفقهية، ومن ثم أخذ الصفويون يتضايقون من سعة دائرة نفوذ المؤسسة الفقهية والتحول التدريجي الذي جرى داخل المؤسسة الفقهية من سلطة روحية إلى سلطة زمنية تتدخل في شؤون الناس وتزاحم السلطة الرسمية في شؤونها واهتماماتها، وفي هذه الفترة بالذات ظهرت الحركة الإخبارية ابتداء من سنة ٩٨٥هـ، ثم اتسعت هذه الحركة وتمكنت من شق المدرسة الفقهية عند الشيعة الإمامية إلى شطرين متصارعين، وإضعاف مؤسسة الاجتهاد إلى حد بعيد^(١).

لكن من الواضح أن هذا التفسير غير دقيق، إذ إنه يتغافل عن ميل السلطة السياسية لاحقاً ناحية الأصوليين

(١) انظر: علي الطباطبائي: رياض المسائل ص١٠٣، ١٠٤، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص٣٧٤، لكن من المهم أن نشير إلى تحفظ بعض الأصوليين على هذا التفسير السياسي، انظر: جعفر سبحاني: تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره ص٣٨٩.

وملاحقة الأخباريين والتضييق عليهم، كما أن النفوذ السياسي حالياً في إيران وغيرها من مناطق تركز الشيعة هو للأصوليين وليس للأخباريين.

ومن التعليقات المستغربة جداً الربط بين الأخباريين والاتجاه الحسي التجريبي في أوروبا والادعاء - من بعض الأصوليين^(١) - أن الأسترابادي زعيم الأخباريين جعل الحس معياراً أساسياً لتمييز قيمة المعرفة، ومدى إمكان الوثوق بها، وبناء على ذلك جزم محمد باقر الصدر بوجود «التقاء فكري ملحوظ بين الحركة الفكرية الأخبارية والمذاهب الحسية والتجريبية في الفلسفة الأوروبية، فقد شنت جميعاً حملة كبيرة ضد العقل، وألغت قيمة أحكامه إذا لم يستمدها من الحس»^(٢).

ومن أوجه التشابه الأخرى بين الاتجاهين عند الصدر أن حركة الأسترابادي الأخبارية ضد المعرفة العقلية المنفصلة عن الحس أدت «إلى نفس النتائج التي سجلتها الفلسفات الحسية

(١) انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٦١، ومرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ١٠٥، وعلي الفاضل القائيني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ٥٣، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٧٩.

(٢) محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٦١، وانظر أيضاً: مرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ١٠٥.

في تأريخ الفكر الأوروبي، إذ وجدت نفسها في نهاية الشوط مدعوة بحكم اتجاهها الخاطئ إلى معارضة كل الأدلة العقلية التي يستدل بها المؤمنون على وجود الله سبحانه؛ لأنها تندرج في نطاق المعرفة العقلية المنفصلة عن الحس^(١).

ولعله لا يخفى ما في هذا الربط من تعسف واضح - وقد رد عليه أحد أعلام الأخبارية المعاصرين^(٢) - وما يهمننا هنا أنه لا يوجد دليل معتبر على اطلاع الأسترابادي - المتوفى (١٠٣٣هـ) أي: في القرن الحادي عشر الهجري، السابع عشر الميلادي - على تراث الغرب الفكري والفلسفي، ومع أن مرتضى مطهري ينقل عن البروجردى أنه في ذلك الوقت كانت العلاقات قوية جداً بين إيران الصفوية والدول الأوروبية^(٣)، ولكن يبقى أن حركة الترجمة الحديثة لم تكن قد بدأت بعد، كما لا يعرف عن الأسترابادي نفسه الإلمام بلغات أجنبية، ثم إن لآراء الأسترابادي جذورها القديمة في التراث الكلامي^(٤) مما يجعل البحث عما يشابهها في فكر الغرب نوعاً من التكلف الواضح.

(١) محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٦١.

(٢) انظر: مقدمة آل عصفور لكتاب الفوائد المدنية ص ١٣.

(٣) انظر: مرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ١٠٥.

(٤) انظر: ابن رشد: مناهج الأدلة ص ١٣٤، ود. حسن الشافعي: المدخل إلى

دراسة علم الكلام ص ٦٩، والآمدلي وآراؤه الكلامية ص ١٨٠.

وإذا نحينا جانباً هذا الكلام الذي ينضح بالتعصب من كلا الطرفين، وحاولنا أن نتبع جذور الانقسام الشيعي الاثني عشري، فسوف نجد أن هناك نصوصاً عدة^(١) تثبت أن هذا الانقسام الشيعي إلى أخباريين وأصوليين قد ظهر قديماً في المذهب، ونبه إليه عدد من علماء السُّنة والشيعية على السواء.

فالشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) يحكي التطورات والانقسامات التي لحقت مذهب الإمامية، فيقول: «وكانوا في الأول على مذهب أئمتهم في الأصول، ثم لما اختلفت الروايات عن أئمتهم، وتمادى الزمان: اختارت كل فرقة منهم طريقة، فصارت الإمامية بعضها معتزلة: إما وعيدية، وإما تفضيلية، وبعضها إخبارية: إما مشبهة وإما سلفية، ومن ضل الطريق وتاه لم يبال الله به في أي واد هلك»^(٢).

وللرازي (ت ٦٠٦هـ) في كتابه «المحصول» نص مهم^(٣) يدل بوضوح على قدم الأخبارية والأصولية، حيث قال:

(١) وقد استدل بهذه النصوص على قدم الانشقاق زعيم الأخباريين الأسترابادي في الفوائد المدنية ص ٩٧، لكن الأصوليين حاولوا توجيهها وجهة أخرى انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ١٠٢، وجعفر سبحاني: الوسيط في أصول الفقه ٢١/١.

(٢) الشهرستاني: الملل والنحل ١/١٦٥.

(٣) انظر: د. مصعب الإدريسي: أخبارية الشيعة الإمامية الاثنا عشرية ص ١٥.

«وأما الإمامية: فالأخباريون منهم، مع أن كثرة الشيعة في قديم الزمان ما كانت إلا منهم، فهم لا يعولون في أصول الدين فضلاً عن فروعه إلا على الأخبار التي يروونها عن أئمتهم، وأما الأصوليون فأبو جعفر الطوسي وافقنا على ذلك»^(١).

كذلك أشار الإيجي (ت ٧٥٦هـ) إلى هذا الانقسام فقال: «وتشعب متأخروهم إلى معتزلة وإلى إخبارية، وإلى مشبهة وسلفية، وملتحقة بالفرق الضالة»^(٢).

ومن الشيعة أنفسهم قال الحلبي (ت ٧٢٦هـ) «أما الإمامية فالأخباريون منهم لم يعولوا في أصول الدين وفروعه إلا على أخبار الآحاد، والأصوليون منهم كأبي جعفر الطوسي وغيره وافقوا على خبر الواحد ولم ينكره سوى المرتضى وأتباعه»^(٣).

وقد حرص كثير من علماء المدرسة الأصولية^(٤) على توجيه تلك النصوص وحملها على محامل عدة تنفي في نهاية

(١) الرازي: المحصول ٤/٣٨٤.

(٢) الإيجي: المواقف ص ٤٢٣.

(٣) الحلبي: نهاية الوصول ص ١٤٧، نقلاً عن الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٩٧.

(٤) انظر: نور الدين الموسوي: الشواهد المكية ص ٩٧، ٩٨، ومحمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ١٠٢، وجعفر سبحاني: الوسيط في أصول الفقه ١/٢١، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٦٦.

الأمر أي نوع من أصالة المدرسة الأخبارية، وربما لجأوا أحياناً إلى التفرقة بين أنواع عدة من الأخبارية والأخباريين، فهناك أخبارية قديمة كانت موجودة في عصر الأئمة، وكان المقصود بها ممارسة الأخبار وتدوينها ونقلها، دون أعمال الدقة والتفرقة بين صحيحها وسقيمها، وهناك أخبارية جديدة ابتدعها الأمين الأسترابادي، وهي أخبارية منهجية لها أسسها ودعائمها^(١)، والأخباريون أيضاً ليسوا سواء عندهم، فهناك أخباريون متطرفون كالأسترابادي، وآخرون معتدلون مثل يوسف البحراني^(٢).

والذي نخلص إليه مما سبق أن هذا الانقسام قديم الجذور في المذهب الاثني عشري، لكن بروز كل من النزعتين الأخبارية والأصولية، واشتداد الصراع وتفاقمه نظرياً وعملياً وانشطار المذهب بينهما، كل ذلك قد حدث مع ظهور زعيم الأخباريين المتأخرين ورئيسهم ومجدد مذهبهم^(٣) محمد

(١) انظر: جعفر السبحاني: تاريخ الفقه الإسلامي وأطواره ص ٣٩٠، ٣٩١، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٥٩.

(٢) جعفر السبحاني: الوسيط في أصول الفقه ص ٢٣، وانظر أيضاً: محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٦١، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقديّة عند الإمامية ٤٨/١.

(٣) انظر: البحراني الحقائق الناضرة ١/١٦٧.

الأمين الأسترابادي (ت ١٠٣٣هـ)، والذي عدّه الكثيرون أول من أحدث هذا التقسيم في المذهب، وجعل الأصوليين أو المجتهدين في مقابلة الأخباريين^(١)، وإن كان الأسترابادي نفسه يعترف بأنه مجدد للأخبارية، وليس منشئاً لها، حيث يحكي وصية أحد مشايخه الذي قال له: «أحي طريقة الأخباريين، وارفع الشبهات المعارضة لها لأن هذا المعنى كان يدور في خاطري، ولكن قدّر الله أن يكون على يدك»^(٢).

ولا شك أن العوامل السياسية كان لها دور مهم - وإن لم يكن الدور الوحيد ولا الأبرز - في الترويج لتلك المدرسة، حيث «كان تيار الأخباريين مؤيداً للصفويين بقوة، في حين كان الأصوليون على خلاف معهم، لذا تحرك فقهاء الأخبارية بزعامة محمد أمين الأسترابادي وفق خطة مبرمجة - حسب بعض الباحثين - لحصار وتقليص نفوذ الأصوليين، فانتقل من إيران إلى العراق ثم الحجاز، ولم يتوان عن تسعير حملة دعاية شرسة ضدهم في كل مكان، وقيل في تفسير ذلك: إن الدولة الصفوية لم تكن راضية عن استقلالية مؤسسة الفقهاء الأصوليين»^(٣).

(١) انظر: آقا بزرك: الذريعة إلى تصانيف الشيعة ٦/٣٩٣، وعلي القائني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ١٤٩.

(٢) مقدمة آل عصفور للفوائد المدنية ص ١١، ١٢.

(٣) أحمد فهمي: البحرين بركان على جزيرة ص ٤٦، وانظر أيضاً: عدنان =

وعلى الضفة المقابلة كان للوحيد البهبهاني (ت ١٢٠٦هـ) دوره المهم والحاسم في إحياء معالم المنهج الأصولي، والتصدي للمد الأخباري، عبر تأليفه العديدة، وتوظيف السلطة، ثم من خلال جهود تلامذته والمتأثرين بمدرسته من الأجيال المتلاحقة أمثال: كاشف الغطاء والنراقي، ومرضى الأنصاري، وغيرهم الكثير^(١).

ومما يجدر ذكره هنا أن واحداً ممن تتلمذوا على تلامذة البهبهاني، وهو مرضى الأنصاري^(٢) (ت ١٢٨١هـ) ترك أثراً كبيراً جداً على المذهب الشيعي الاثني عشري باتجاهه الأصولي، وكما يقول أحد المؤرخين المعاصرين لتاريخ الفقه الإمامي: «لا زلنا - كما يعترف بذلك المعنيون بتاريخ الفقه الإمامي - نعيش في ظل مدرسة الشيخ الأنصاري الفقهية والأصولية، ولم يتجاوز فقهاؤنا حتى اليوم أصول مدرسته وتفاصيل منهجه العلمي الذي أرسى قواعده خلال حياته

= فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٣٧٤.

(١) انظر في الكلام عن الأثر المهم للبهبهاني ومدرسته: عباس العبيري: الوحيد البهبهاني رجل العقل، مؤسسة أنصاريان، قم، بدون تاريخ، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٤٣٨، وكولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ٢٩٩، وعلي الفاضل القائيني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ١٦٨، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدي عند الإمامية ١/ ٧١.

(٢) انظر: جعفر سبحاني: الشيخ الأنصاري رائد النهضة العلمية الحديثة ص ٦٧.

الكريمة وبقي حياً وقويّاً إلى يومنا هذا»^(١) .
وبعد مرحلة كل من الأسترابادي مجدد الأخباريين،
والبهبھاني مجدد الأصوليين استمر الصراع بين الاتجاهين ما
بين مد وجزر، وغلبة لهذا الاتجاه أو ذاك، وتولي كبره
شخصيات شتى من كلا المدرستين وتوالت التآليف والردود،
والمواقف النظرية والعملية كما سنفصل ذلك في المبحث
القادم إن شاء الله تعالى .

(١) عدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٤٦٣ .

المبحث الثاني

طبيعة الصراع بين الأخباريين والأصوليين

وقد أخذ الصراع بين المدرستين أشكالاً وأطواراً شتى، وجمع بين الردود العلمية وتأليف الكتب، وتبادل التهم، كما أنه لم يقتصر على نطاق المحافل العلمية، بل تسرب إلى الأوساط العامة فسفكت دماء وأوذى أناس كثيرون^(١).

وإذا أخذنا أول مظهر من مظاهر الصراع، وهو تأليف الكتب والردود، فيمكننا أن نرصد كمّاً كبيراً من المصنفات^(٢) لعل من أشهرها كتاب زعيم الأخباريين محمد أمين الأسترابادي «الفوائد المدنية»، وقد أثار هذا الكتاب الكثير من الإشكالات والصراعات، وألفت حوله ردود عدة ما بين منتصر له، أو ناقد ومهاجم.

فممن رد عليه نور الدين العاملي بكتابه «الفوائد المكية

(١) انظر: جعفر السبحاني: الوسيط في أصول الفقه ١/٢٤.

(٢) انظر: المازندراني: منتهى المقال في أحوال الرجال ١/٤٢، وإحسان إلهي ظهير: الشيعة والتشيع ص ٣٢٥، والطلقاني: الشيخية ص ٩.

في مداحض حجج الخيالات المدنية ونقض أدلة الأخبارية» وردّ عليه أيضاً دلدار علي اللكهنوي بكتاب سمّاه «أساس الأصول»، وقد استفز كتاب أساس الأصول هذا ميرزا محمد عبد النبي النيسابوري الهندي الشهير بالأخباري فرد عليه بكتاب سماه «معاول العقول لقلع أساس الأصول» ودافع فيه عن «الفوائد المدنية» وعنّف القول على مؤلف الأساس، كذلك ألف أبو عليّ الحائري كتاب «عقد اللآلئ البهيّة في الردّ على الطائفة الغبيّة» ويقصد بها الأخبارية^(١)، وألف جعفر بن خضر الجناحي النجفي الإمامي «الحق المبين في الرد على الأخباريين»^(٢).

ولما حدث الصراع الشديد بين الميرزا محمد الأخباري، وكاشف الغطاء الأصولي ألف كل واحد منهما في الرد على خصمه^(٣)، فألف كاشف الغطاء كتابه «كاشف الغطاء عن معائب الميرزا محمد عدو العلماء»، وألف أيضاً «الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة جهّال الأخباريين»، ورد عليه الأخباري بكتاب «الصيحة بالحق على من ألد وتزندق».

ومن مظاهر الصراع أيضاً إطلاق أوصاف الطعن

(١) انظر: المازندراني: منتهى المقال في أحوال الرجال ٤٢/١.

(٢) انظر: إسماعيل البغدادي: إيضاح المكنون ٤١٠/١.

(٣) انظر: ناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٢٩.

والتجريح والاتهام من كل فريق على مخالفه، ومن ذلك مثلاً نسبة محمد بن مرتضى الأخباري في رسالته «سفينه النجاة» جمعاً من الأصوليين إلى الكفر فضلاً عن الفسق^(١)، ولما توفي كاشف الغطاء قال الميرزا محمد الأخباري: «مات الخنزير بمرض الخنازير»^(٢)، كذلك شنَّ الميرزا الأخباري حملة شعواء على الأصوليين ونسب جماعة منهم مثل: محسن الأعرجي والقمي وعلي الطباطبائي إلى القول بجواز اللواط^(٣).

وقد جزم الأسترابادي بأن الدين قد وقع تخريبه مرّتين: مرّة يوم توفي النبي ﷺ، ومرّة يوم قررت القواعد الأصولية التي أشاعها الأصوليون^(٤)، وأفتى يوسف البحراني بأن كتب أصول الفقه - التي عني بها وألّفها أصحاب المدرسة الأصولية - تعتبر من كتب الضلال التي يحرم بيعها وحفظها واقتناؤها إلا لمن كان غرضه الرد على ما فيها من أباطيل وانحرافات^(٥).

كذلك وصل الغلو والتعصب وازدراء المخالفين ببعض

(١) انظر: يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث ص ١١٧.

(٢) الطالقاني: الشيخية ص ١٣.

(٣) المصدر السابق ص ١١، ١٢.

(٤) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٦٨.

(٥) يوسف البحراني: الحدائق الناضرة ١٨/١٤٥.

طلبة الأخباريين في العراق إبان عصر شيخ الأصوليين البهبهاني: أنّ الواحد منهم كان إذا أراد حمل كتاب من كتب الأصوليين حمله مع منديل حتى لا يمسه مباشرة^(١)، وكان من الممكن أن يتعرض إنسان للضرب المبرح لأنه يحمل تحت إبطه كتاب للأصوليين^(٢).

وأما الأصوليون فلم يدخروا وسعاً في رد الصاع صاعين لخصومهم الأخباريين، حيث شنَّ البهبهاني حملة شعواء على الأخباريين، وكان يفتي بعدم جواز الصلاة خلف يوسف البحراني مع أنه كان من المتوسطين بين الأخبارية والأصولية^(٣)، وعلى إثره سار جعفر كاشف الغطاء الذي حكى عنه حفيده محمد حسين كاشف الغطاء أنه كان «شديد التعصب على جماعة الأخباريين خصوصاً المتأخرين»^(٤).

كذلك صدرت فتاوى منسوبة للأصوليين بمنع أخذ العلم والفتيا عن الأخباريين^(٥). ويذكر المرجح الأخباري

(١) انظر: الخوئي: معجم رجال الحديث ٢٢٠/١٥، والمازندراني: منتهى المقال في أحوال الرجال ١٧٨/٦.

(٢) انظر: ناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٣٢.

(٣) انظر: مقدمة الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية للبحراني ٢٦/١، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٢٦.

(٤) محمد حسين كاشف الغطاء: العباة العنبرية في الطبقات الجعفرية ص ٩٠.

(٥) انظر: محسن آل عصفور: أصول الفقه المقارن بين المحدثين والأصوليين ص ٥٢٤.

محسن آل عصفور أنه قد تم منع طباعة وتداول كتب للأخباريين مثل الفوائد المدنية للأمين الأسترابادي، وسفينة النجاة للفيض الكاشاني في حوزتي النجف وقم^(١)، وذهب جعفر السبحاني إلى أن بث فكر الأخباريين في الحوزات عبارة عن «مؤامرة حيكت لإفراغ التشيع عن طابعه العلمي، الذي هو سلاحه في مواجهة الأعداء عبر القرون»^(٢)، ووصف نور الدين الموسوي بعض ما كتبه الأسترابادي في الفوائد المدنية بالخرافات والهديان^(٣).

وإضافة لمظاهر الخلاف السابقة فقد وصل الصراع بين المدرستين إلى درجة التكفير الصريح، واللعن، واستباحة الدماء، وإزهاق الأنفس، والتحريض لدى الحكام، وقد أقر بعض الكُتَّاب من الأصوليين أن البهبهاني استخدم «سلاح العنف والعلم والتوعية في مطاردة فلول الأخباريين ولا سيما بعد أن أفتى بتكفيرهم، وكان يرافقه حرس خاص خلال تنقلاته من مدينة إلى أخرى لمطاردتهم وتصفيتهم إذا تطلب الأمر ذلك»^(٤). ولم يزل آل كاشف الغطاء الكبير محتدياً آثار

(١) انظر: موقع محسن آل عصفور www.al-asfoor.org، وأحمد فهمي: البحرين جزيرة على بركان ص ٥٤.

(٢) جعفر السبحاني: تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره ص ٤٠٦.

(٣) انظر: نور الدين الموسوي العاملي: الشواهد المكية المطبوع على هامش الفوائد المدنية ص ٤٩٩.

(٤) حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/ ١٢٤٣.

شيخه البهبهاني، ومستقصياً الأخباريين فيفنيهم وينفيهم^(١).

وثمة صراع طويل ودموي دار بين آل كاشف الغطاء وبين الميرزا محمد الأخباري، وقد كَفَّرَ محمد حسين كاشف الغطاء الميرزا الأخباري ووصفه بالرجس، ورأس الجبت والطاغوت وحامل لواء حزب الشيطان، وأنه كان يظهر الإسلام بلسانه ويضمرك الكفر بجنانه، ويقصد إلى إتلاف الدين من أصله^(٢)، كما حكى تفصيلاً ما دار بين جده آل كاشف الغطاء وبين الأخباري، وكيف صدرت فتاوى بحل دمه وجواز قتله، وبالفعل قام نفر من الشيعة بتسور بيته وقتله شر قتلة ومعه جمع من أنبائه وتلامذته، وسلمت جثته إلى العوام للعبث بها^(٣).

ولم يكن مقتل الميرزا الأخباري هو الحادث الوحيد بل سبقه مقتل حسين آل عصفور الأخباري في البحرين عام ١٨٠١م، وبالجملة فقد كان الخلاف تلك الآونة مستعراً بين الأخباريين والأصوليين وكان «كل فريق يرى وجوب قتل الفريق الآخر، وتطورت القضايا إلى أمور شخصية بحته تقريباً، فكان كل من الخصمين يهدف إلى الانتقام من خصمه

(١) انظر: أحمد فهمي: البحرين جزيرة على بركان ص ٤٧.

(٢) انظر: محمد حسين كاشف الغطاء: العبات العنبرية في الطبقات الجعفرية ص ٨٧، ١٨٣.

(٣) المصدر السابق ص ١٨٥، ١٨٦، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٣٣.

والتطويح به»^(١).

وثمة ملاحظات ختامية نختم بها كلامنا عن طبيعة الصراع بين الأصوليين والأخباريين، ونجملها فيما يلي:

الملاحظة الأولى: يمثل الموقف من الشيخية، وزعيمها أحمد الأحسائي نموذجاً آخر للصراع الحاد بين الأخبارية والأصولية، فقد مال البعض إلى عدّ الشيخية ضمن الأخبارية واعتبارهم نوعاً من التفرع والامتداد لها^(٢) ووسمها بالأخبارية المتطرفة، وإن كانت هناك آراء أخرى تنفي ذلك وتجعلهم إما من الأصوليين^(٣)، وإما أنهم يمثلون اتجاهاً ثالثاً مختلفاً عن هؤلاء وأولئك، بما يجعلهم فرقة مستقلة بنفسها^(٤)، وما أميل إليه هو أن الشيخية أخبارية الأصل، لكنها تطورت بعد ذلك، وتبنى زعيمها الأحسائي ثم كاظم الرشتي آراء في غاية الغلو، لقيت إنكار العديد من علماء الاثني عشرية؛ لأنها مست ثوابت عقديّة مهمة^(٥) مثل الخلود الأخروي وحقيقته.

ومن تلك الآراء الغالية والمصادمة لما هو معلوم من

-
- (١) الطالقاني: الشيخية ص ١٣، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٣٣.
 - (٢) انظر: عدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٤٣٣، والموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة ٤٤/١، ٤٥.
 - (٣) انظر: الطالقاني: الشيخية ص ٣١، ٢٩٤، ٣٠٣، وعبد الجليل الأمير: فكر ومنهج الشيخ الأحسائي ص ١٤٢، ٢١٩.
 - (٤) انظر: د. أحمد محمود صبحي: نظرية الإمامة ص ٤٣٢.
 - (٥) انظر: الطالقاني: الشيخية ص ٣٠٦، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٦٥.

الدين بالضرورة: القول بالمعاد الروحاني دون الجسماني،
والمعراج الروحي للنبي ﷺ وإنكار المعراج بالجسد.

ومن الأقوال الخطيرة والتي تعتبر شركاً واضحاً: القول
بالتفويض؛ أي: أن الله فوض للأئمة بعض أفعال الربوبية
والتصرف في الكون، كما نسب إليهم القول بفكرة الركن
الرابع أو النيابة، ومعناها: أنه لا بد في كل زمان من شخص
ظاهر غير إمام الزمان يكون عالماً بكل ما يحتاجه الناس،
ويكون واسطة بين إمام الزمان والرعية، ويسمى بالناطق
والنائب والقطب والركن الرابع^(١).

وقد توالى اتهامات الأصوليين الشديدة للشيخية
- ووافقهم على بعضها نفر من الأخباريين - ووصلت إلى
أقصى درجات التبذيع والتضليل وربما التكفير، وشجع عليها
كثرة الآراء الشاذة والمتطرفة لدى الشيخية، ويعتبر محمد تقي
البرغاني الملقب بالشهيد الثالث من أوائل من حملوا لواء
العداء للشيخية وكشف أباطيلها، ثم تبعه على ذلك كثير من
الفقهاء الأصوليين حتى أصبح بعض الكُتَّاب ينقلون تكفير
الأحسائي زعيم الشيخية دون علم بالداعي إلى هذا
التكفير^(٢).

(١) انظر: الطالقاني: الشيخية ص ٣٨٨.

(٢) انظر: محمد الحسين كاشف الغطاء: العبقات الجعفرية ص ٢٨٤،
والطالقاني: الشيخية ص ٩٩، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٧١، ٤٧٥.

وقد ذكر البروجردي في ترجمته للأحسائي «أن أهل العصر يذمونه، بل حكم بعضهم بكفره كالسيد الصدر»^(١)، كما امتد الأمر إلى منع الصلاة خلف الشيخية، وإحراق كتب زعمائها^(٢)، وحينما سئل الخوئي أحد كبار الأصوليين عن حكم الصلاة خلف الشيخية أجاب بأنه إذا ترتب على الصلاة خلفهم الترويج ترويحاً للعقائد الفاسدة ولو تدريجاً، فلا يجوز^(٣).

الملاحظة الثانية: استمرت في الآونة الأخيرة حالة الصراع والخصومة الشديدة بين المدرستين الأخبارية والأصولية، وكثرت عبارات التشنيع والالتهام الحادة جداً، ومن أمثلة ذلك حكم محمد باقر الصدر على الأخبارية بأنها تمثل اتجاهاً متطرفاً في إنكار العقل وشجبه^(٤)، واتهم مرتضى مطهري الأخباريين بأنهم يشبهون تيار الخوارج إلى حد بعيد، وأن الأخبارية حينما ظهرت «لم تترك عملاً شنيعاً إلا وارتكبته من إشعال حرب وقتل وأمثالها»^(٥).

كذلك أثار مرتضى مطهري شبهات وإشكالات عديدة

(١) البروجردي: طرائف المقال ٦١/١.

(٢) انظر: محمد الحسين كاشف الغطاء: العبقات الجعفرية ص ٢٨٤.

(٣) انظر: الخوئي: صراط النجاة تعليق الميرزا التبريزي ٥/٢٦٩.

(٤) انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٤٢.

(٥) مرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ٩٩.

حول مؤسس الأخبارية الأسترابادي وتاريخه، وغموض علاقاته، كما وصف الأخبارية بالجمود كأبرز صفة مميزة لهم، ووصفهم أيضاً بالتعصب الأهوج والمقيت والتزمت بكل معانيه^(١)، وأخيراً حكم عليهم بأنهم كانوا «يتلاعبون في القرآن تحريفاً وتبديلاً، حتى اكتمل عندهم قرآن خاص يلتقي وتوجهاتهم، فصمموا على طبعه قبل بضع سنين وبدأوا فعلاً بالطبع، عندها علم المرحوم آية الله العظمى السيد البروجردي بخبرهم، فبادر فوراً إلى إيقاف طبعه وأمر بمصادرته ورميه في البحر»^(٢).

والمنهج الأخباري في رأي جعفر السبحاني منهج مبتدع^(٣)، وحركة رجعية عرقلت خطأ الحركة الاجتهادية عن التقدم والتطور، وأقفلت باب البحث في الأسانيد والمتون، كما أقفلت باب البحث حول كثير من المسائل الأصولية^(٤)، أما ما يوجه للمدرسة الأصولية من اتهامات فهو عند محمد اليعقوبي مؤامرة تصدر من جهات مشبوهة فكرياً وأخلاقياً وسياسياً؛ وليس الهدف منها نصرة المدرسة الإخبارية أو إعادة المد الإخباري؛ وإنما هدفها تفكيك التلاحم الحاصل

(١) المصدر السابق ص ١٠٢.

(٢) المصدر السابق ص ١٠٤.

(٣) انظر: جعفر السبحاني: الوسيط في أصول الفقه ١/ ٢١.

(٤) انظر: جعفر السبحاني: تاريخ الفكر الإسلامي وأدواره ص ٣٩٢.

بين الجماهير الشيعية وزعاماتها الدينية المتمثلة بالعلماء والفقهاء المخلصين^(١).

وفي أيامنا هذه، وعلى شبكة الإنترنت استمر تبادل الاتهامات والردود العنيفة بين الأخبارية والأصولية، وثمة مواقع للأخباريين^(٢) مخصصة في شطرها الأكبر للرد على الأصوليين وتفنيد مذهبهم، كما أن هناك نشاطاً واضحاً لأحد مراجع الأخباريين المعاصرين في البحرين - وهو الشيخ محسن آل عصفور - في الرد على الأصوليين وإحياء التراث الأخباري^(٣).

الملاحظة الثالثة: لعل من المهم أن نشير إلى أن هذه الحدة الشديدة والعنف البالغ في النظرة إلى المخالف داخل المذهب من كلا المدرستين تجاه الأخرى كانت فرعاً من موقف أعم تجاه المخالفين من خارج الاثني عشرية، سواء أكانوا من أهل السنة أو من غيرهم.

ولكثير من الأخباريين والأصوليين مواقف شديدة الغلو والتطرف في الحكم على المخالفين للمذهب الاثني عشري، ولعل نص زعيم الأخباريين الأسترابادي عن الخلاف الذي

(١) انظر: موقع اليعقوبي على الإنترنت <http://www.yaqoobi.com>

(٢) انظر على سبيل المثال: موقع منتدى مدارس الأخباريين <http://ekhbarion.com>

(٣) انظر: موقع الشيخ محسن آل عصفور <http://www.al-asfoor.com>

دار داخل المذهب حول معنى الناصب يكشف لنا عن شيء من هذا القبيل حيث قال: «وقعت مشاجرة عظيمة من غير فيصل بين المتأخرين من أصحابنا في تحقيق معنى الناصبي، فزعم بعضهم أنّ المراد به من نصب العداوة لأهل البيت، وذهب بعضهم إلى أنّ المراد من نصب العداوة لمذهب الإمامية، وفي الأحاديث تصريحات بالثاني، ومن قال بالأوّل كان قليل البضاعة في أحاديثنا الواردة في الأصولين»^(١)، كذلك وصل الغلو بنعمة الله الجزائري الأخباري إلى أن يقول عن المخالفين «وحاصله: أنا لم نجتمع معهم على إله، ولا على نبي، ولا على إمام. . فظهر من هذا أن البراءة من أولئك الأقوام من أعظم أركان الإيمان»^(٢).

ولا يخلو الاتجاه الأصولي من وجود تلك النزعات المتشججة في الموقف من المخالف والذي يسمونه بالناصب، وقد نص الخميني على لعنه ونجاسته فقال: «وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تعالى فهما نجسان من غير توقف»^(٣)، كذلك تعددت الفتاوى الصادرة عن نفر من أعلام الأصوليين المتأخرين أمثال الخوئي والسيستاني وروحاني وغيرهم في القول بنجاسة النواصب، وعدم جواز الزواج منهم، ومنع

(١) الأمين الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٤٥١.

(٢) نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢/٢٧٨ - ٢٧٩.

(٣) الخميني: تحرير الوسيلة ١/١١٨.

الصلاة خلفهم^(١).

ولم تقتصر هذه المواقف الغالية والمتطرفة في التعامل مع المخالف على أهل السنة فحسب بل طالت كل من سوى الاثني عشرية، ومن نماذج ذلك الفتاوى التي صدرت من المجلسي أحد أعلام الأخباريين تجاه المشتغلين بالفلسفة واستباحة دمائهم في عهد الشاه عباس الصفوي، حتى إن الرجل كان يؤتى به ويقتل على الظنة لحضوره مجالس الفلسفة^(٢)، مما دفع البعض أحياناً إلى التبرؤ من الاشتغال بالفلسفة، ولو كان ذلك بالاعتراف على النفس بالفجور وفعل الموبقات^(٣).

وللمجلسي أيضاً ومعه عدد من أشهر الأخباريين أمثال القمي، والقزويني والحر العاملي، ونعمة الله الجزائري^(٤)

(١) انظر تفصيل ذلك عند: د. حافظ عامر: عصمة الإمام ١٤٢٩/٣، وجورج طرابيشي: هرطقات ص ٦٣، وعبد الله البريدي: السلفية الشيعية والسنية ص ٦٩، ٧٢، ٨٨، وعبد الملك الشافعي: الفكر التكفيري ص ٨٣، وعبد الله الموصلبي: حتى لا ننخدع ص ٦٠، والموقف من المخالف بين الخوارج والشيعية الاثني عشرية ص ١٠٧.

(٢) انظر: سقيفة الغيبة ص ٤٢٣.

(٣) انظر: آقا بزرك الطهراني: الذريعة إلى مكارم الشريعة ١٢٢/٩.

(٤) انظر: الحر العاملي: رسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية، ويوسف البحراني: لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث ص ١١٧، ١١٨، ويوسف آل عصفور: معالم المدرسة العلمية ص ٤٨٦، وكولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ٢٠٣، ٢٨٧، ود. إيمان العلواني: =

مواقف شديدة وبالغة العنف تجاه التصوف والصوفية، رغم أن التصوف قد شاع لدى كثير من علماء الشيعة قديماً وحديثاً كما أن التأثير المتبادل بين الصوفية والشيعة أمر من الواضح بحيث لا يمكن لمنصف إنكاره، فضلاً عن أن بعض كبار الأخباريين كانوا من الصوفية مثل^(١): الفيض الكاشاني، ومحمد بن مرتضى، والأسترابادي، لكن ذلك كله لم يمنع بعض علماء الأخبارية^(٢) من شن حملة شعواء على الصوفية والمتصوفة، وإطلاق أشد الأحكام والألقاب عليهم، حتى إن المجلسي أفتى عام (١١٠٦هـ - ١٦٩٤م) للشاه حسين الصفوي بإجلاء الصوفية عن أصفهان العاصمة، ومنع إقامة الأذكار، وتحريم ممارسة كل تقليد يتصل بالتصوف^(٣).

= مصادر التلقي وأصول الاستدلال ٩٠٨/٢.

(١) انظر: يوسف البحراني: لؤلؤة البحرين ص١١٦، ١١٧، ويوسف آل عصفور: معالم المدرسة العلمية ص٤٨٦.

(٢) ولم يقتصر الأمر على الأخباريين فهناك من الأصوليين من نحى نفس المنحى، وانظر على سبيل المثال: فتوى الكلبيگاني في كتابه إرشاد السائل ص١٩٧.

(٣) انظر: د. كامل الشيببي: الطريقة الصفوية ص٣٤، وكولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص٢٩١.

المبحث الثالث

أبرز الاختلافات المنهجية بين الأخباريين والأصوليين

تبين لنا من خلال المبحث السابق شدة الصراع والتنازع بين المدرستين الأخبارية والأصولية، وهو ما يقطع بوجود اختلاف حقيقي ومؤثر بينهما وإن كان هناك تباين واضح بين الدارسين من السُنَّة والشيعية في تحديد طبيعة تلك الاختلافات وحجمها^(١)، وهل تعد من قبيل الخلافات الثانوية غير المؤثرة، أم أنها خلافات جوهرية في المنهج والآراء، تبرر التمايز بين المدرستين؟ ويمكننا أن نرصد عدداً من الاتجاهات في تناول تلك المسألة.

الاتجاه الأول: من يرى أن الأخباريين والأصوليين فرقة واحدة^(٢)، وأن الاختلاف بينهما صوري أو لفظي، لا يؤثر

(١) انظر: محمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ص ٦٥.

(٢) ولفرج العمران كتاب عنوانه «الأصوليون والأخباريون فرقة واحدة».

على حقيقة انتسابهما إلى مذهب واحد هو المذهب الشيعي
الاثنا عشري .

وقد تبنى هذا الاتجاه - بصورة أو بأخرى - بعض
الدارسين من السُّنَّة^(١)، كما برز لدى نفر من الشيعة^(٢) الذين
ساءهم الانشقاق الخطير الذي حدث داخل المذهب، ومن
هؤلاء كاظم الرشتي الذي نص على أنهما جميعاً فرقة واحدة
من الفرق الناجية^(٣)، كذلك انتهى المرجع الشيعي محمد
سعيد الحكيم إلى أن «ما يذكر من وجه الفرق بينهما لا
يصلح فارقاً، فضلاً عن أن يوجب الانقسام وامتياز كل من
الطرفين عن الآخر، وما استتبع ذلك من فرقة وتنافر لأنها بين
خلافات لفظية لا حقيقة لها، وخلافات فقهية أو أصولية بين
جميع العلماء على اختلاف مناهجهم، من دون أن تمتاز به
إحدى الفئتين عن الأخرى»^(٤).

الاتجاه الثاني: من ضحّم جداً من ذلك الخلاف،
ورآه خلافاً حقيقياً جذرياً، وقد وصل الأمر ببعض الشيعة

(١) انظر: د. إيمان العلواني: مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقديّة عند
الإمامية ٢/١٠٥٧.

(٢) وقد حكاها الحر العاملي عن بعضهم ورد عليه، انظر: الحر العاملي: الفوائد
الطوسية ص ٤٤٧.

(٣) انظر: عبد الجليل الأمير: فكر ومنهج الشيخ الأحسائي ص ٢١٩.

(٤) محمد سعيد الحكيم الأصولية والأخبارية بين الأسماء والواقع بحث على

موقعه www.alhakeem.com

من المدرستين إلى نسبة الآخر إلى إفساد الدين والانحراف عن ما يراه هو الخط الشيعي الصحيح، والمنع من تلقي العلم عنه أو استفتائه في أمور الدين^(١)، ووصف ما فعله الأصوليون وما قعدوه من قواعد بأنه التخريب الثاني للدين، بعد التخريب الأول الذي حدث بوفاة النبي ﷺ^(٢).

الاتجاه الثالث: من رأي الاختلاف بين المدرستين خلافاً منهجياً، ومتعلقاً بأصول أساسية في الاستدلال والتلقي والتعامل مع مصادر الدين وكيفية الاستنباط منها^(٣)، لكنه مع ذلك لا يخرج المدرستين عن الاندراج في عداد الاثني عشرية، نظراً لاتفاقهما على الثابت الأهم والأساسي الذي قام عليه ببيان الاثني عشرية وهو نظرية الإمامة وما دار في فلكها من معتقدات.

وهذا الاتجاه في رأيي هو الاتجاه الأصح، والذي يدل عليه واقع الحال في كتب المدرستين وطبيعة النزاع بينهما وضرورة تحديد الموقف منه، وقد قطع السماهيجي في سياق تعداده للفروق بين المدرستين بأن الفرق بينهما ظاهر عند الإنصاف وتجنب طريق العصبية والاعتساف من وجوه متعددة

(١) انظر: محسن آل عصفور: أصول الفقه بين الأصوليين والمحدثين ص ٥٢٤.

(٢) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٦٨.

(٣) انظر: عبد الرحمن دمشقية: استدلال الشيعة بالسنة النبوية ص ١٨.

وأمر متبذدة، لا ينازع فيها من خلع عنه ربة التقليد^(١).

كذلك رد الحر العاملي على من ادعى أن الخلاف بين المدرستين لفظي فقال: «واعلم أن كثيراً ما يقول من يتعصب لأهل الأصول أن النزاع بينهم وبين الأخباريين لفظي، وذلك عند العجز عن الاستدلال، وبعضهم يقول ذلك جهلاً منه بمحل النزاع، وينبغي أن يقال لهذا القائل إذا كان النزاع لفظياً فإنكارك على الأخباريين لا وجه له... والحق أن النزاع بينهم لفظي في مواضع يسيرة جداً لا في جميع المواضع ولا في أكثرها»^(٢).

وللأخباري المعاصر يوسف آل عصفور نص مهم يوضح موقف من حقيقة الخلاف بين المدرستين حيث قال: «أما كونهما - أي: الأصوليين والأخباريين - من فرقة واحدة ومذهب واحد فهذا أمر مقطوع به ولا شك فيه، لكنهما مسلكان قد يتباينان في الكثير من الأمور»^(٣).

أما من يحاولون تسطيح هذا الخلاف، واتخاذ موقف وسط بين هؤلاء وأولئك، فمسلكتهم غير علمي بالمرّة؛ لأنه كما يقول البرقعي: «ما من طريقة للجمع بين الموقفين

(١) السماهيجي: الفروق الأربعة بين الأخباريين والأصوليين من كتاب منية الممارسين ص ٢٤.

(٢) الحر العاملي: الفوائد الطوسية ص ٤٤٧.

(٣) انظر: موقع الشيخ محسن آل عصفور www.al-asfoor.org

الأصولي والأخباري في آن معاً، إن قيل إن شخصاً ما له موقف وسط، فربما عاد ذلك إلى رغبته في نشر أي نوع من الرواية دون الشعور بالحاجة إلى التحقق من صحتها، وفي الوقت عينه يحتفظ بحقه في استعمال الاجتهاد وصورته مقلداً، هذان الموقفان متناقضان منطقيّاً وبالتالي لا يمكن لأحد أن يجمع بينهما»^(١)، ولعل في كلام البرقي هذا رد على ما ذكره البحراني صاحب الحقائق الناضرة من أنه كان في أول الأمر ممن ينتصر لمذهب الأخباريين، وبالغ في الانتصار له لكنه عاد وتراجع وحاول أن يسلك مسلك التوسط^(٢).

وإذا تجاوزنا النزاع حول طبيعة تلك الخلافات وهل هي حقيقية أم صورية، فسوف نجد نزاعاً آخر في حصرها، وبيان عددها تفصيلاً، ما بين مضيق وموسع.

فمن الموسعين من جعلها تسعة وثلاثين فرقاً مثل الميرزا محمد بن عبد النبي الاخباري^(٣)، وهناك من جعلها أربعين مثل السماهيجي في كتابه منية الممارسين^(٤)، وهناك

(١) كولن تيرنر: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ٢٦٤.

(٢) البحراني: الحقائق الناضرة ١/١٦٧.

(٣) انظر: آقا بزرك الطهراني: الذريعة إلى تصانيف الشيعة ٦/٣٩٣.

(٤) انظر: السماهيجي: الفروق الأربعة بين الأخباريين والأصوليين من كتاب منية الممارسين ص ٢٤.

من جعلها تسعة وخمساً فرقاً مثل الميرزا محمد الأخباري في كتاب «الطهر الفاصل»^(١)، وأما جعفر كاشف الغطاء فقد وصل بها إلى ثمانين فرقاً في كتابه «الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الأخباريين» وأخيراً أوصلها البعض إلى ستة وثمانين فرقاً^(٢).

أما المضيقون فقد حاولوا التركيز على مسائل النزاع الكبرى، وحصروها في مسائل قليلة لا تتجاوز أصابع اليدين، ومن أبرز هؤلاء البحراني في الحدائق الناضرة^(٣)، وعلي الطباطبائي في رياض المسائل^(٤)، ومحسن الأمين في أعيان الشيعة^(٥).

ولما كان اهتمامنا في هذا البحث منصباً على الاختلافات المنهجية الأساسية والتي يتفرع عنها العديد من الآراء التفصيلية، وتكشف عن هوة الخلاف الحقيقية بين المدرستين، فسوف ننتقي فيما يلي ما نراه أهم مواضع النزاع والاختلاف المنهجي بين الأخباريين والأصوليين، تاركين

-
- (١) انظر: السيد علي الطباطبائي: رياض المسائل ١/١٠٦.
 - (٢) انظر: محمد حسن الطالقاني: الشيخية ص ١٤، وعدنان فرحان: حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٤١٥.
 - (٣) انظر: البحراني: الحدائق الناضرة ١/١٦٧.
 - (٤) انظر: السيد علي الطباطبائي: رياض المسائل ١/١٠٦.
 - (٥) محسن الأمين: أعيان الشيعة ٣/٢٢٣.

المسائل الفرعية التفصيلية التي لا تمثل قضايا ذات بال، أو تعتبر من قبيل الخلافات التاريخية التي لا يترتب عليها أثر حقيقي^(١).

أولاً: الموقف من إدعاء تحريف القرآن الكريم:

ولا شك أن حفظ القرآن الكريم حفظاً تاماً، وسلامته من كل أنواع التحريف والزيادة والنقصان يُعد أصلاً عقدياً، وثابتاً أساسياً من ثوابت العقيدة الإسلامية، لا يصح إيمان المكلف إلا بتحقيقه، وقد تكفل الله سبحانه بحفظ القرآن ولم يكل ذلك لأحد من البشر، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وثمة إجماع قطعي بين من يعتد بقوله من طوائف الأمة كلها على حفظ القرآن، وسلامته من التحريف بالنقص أو الزيادة^(٢)، ولم ينقل خلاف حول هذه المسألة سوى عن الشيعة^(٣)، مع نزاع بين الدارسين في تحقيق مذهبهم في هذه المسألة، وهل قالوا فعلاً بالتحريف زيادة أو نقصاناً، أم أن ذلك من تشنيعات الخصوم؟ ثم على فرض وجود من قال

(١) وانظر أمثلة لها عند: السماهيجي: الفروق الأربعة بين الأخباريين والأصوليين من كتاب منية الممارسين ص ٣٣.

(٢) انظر: ابن حزم: الإحكام في أصول الأحكام ٩٦/١، وابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٠٧/١٣.

(٣) انظر: ابن حزم: الإحكام في أصول الأحكام ٩٦/١.

منهم بهذا القول، فهل يمثل ذلك رأي جمهور المذهب، أم هو شذوذ وانحراف تم مواجهته من قبل الشيعة أنفسهم.

وفي ظني أن استعراضنا لحقيقة الخلاف بين المدرستين الأخبارية والأصولية وما دار بينهما من خصومة وصراع حول هذه القضية الخطيرة يعتبر وسيلة مهمة للوقوف على حقيقة مذهب الشيعة الاثني عشرية من هذه المسألة الاعتقادية الأساسية.

وقد اختلف الأخباريون والأصوليون في هذه المسألة على رأيين^(١):

الأول: قول جلّ الأخباريين وعدد من علماء الأصوليين، وهم يرون وقوع التحريف في القرآن الكريم - عياداً بالله - سواء أكان تحريفاً بالزيادة أو النقصان.

والثاني: قول جماهير الأصوليين، وهم يرون نفي وقوع التحريف، وسلامة القرآن من أي نوع من أنواع الزيادة أو النقصان.

فأما القول الأول، فثمة نصوص كثيرة في مصادر التشيع المعتمدة، ومصنفات أعلامه الكبار تنص على وقوع التحريف وتذكر ذلك إما بصورة مستترة ومحتملة لتحريف

(١) انظر تفصيلاً لتلك الآراء عند: الطبرسي: فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب ص ٣٥، ود. إيمان العلواني مصادر التلقي ١/ ٩٤.

المعنى فقط دون اللفظ، وإما بصورة صريحة تنص دونما مواربة أو تقية على القول بالتحريف^(١).

وقد عول الأخباريون على تلك الأخبار وتبنوا ما تضمنته من لوازم غاية في الخطيرة، ولم يقتصر الكثير من أعلامهم على ذلك، بل جعلوا القول بالتحريف حقيقة ثابتة دلت عليها الروايات الكثيرة التي تبلغ حد التواتر ولا يمكن التشكيك في صحتها، وممن نص صراحة على هذا المعنى المجلسي حيث قال: «ولا يخفى أن هذا الخبر وكثير من الأخبار الصحيحة صريحة في نقص القرآن وتغييره، وعندى أن الأخبار في هذا الباب متواترة معنى، وطرح جميعها يوجب رفع الاعتماد عن الأخبار رأساً، بل ظني أن الأخبار في هذا الباب لا يقصر عن أخبار الإمامة^(٢)».

وعلى نفس المنوال قال نعمة الله الجزائري: «روى أصحابنا ومشايخنا في كتب الأصول من الحديث وغيرها أخباراً كثيرة بلغت حد التواتر في أن القرآن قد عرض له التحريف وكثير من النقصان وبعض الزيادة... لو أحصيت لكانت كتاباً كبير الحجم، وقد نقلها قدماء أصحابنا في كتبهم

(١) انظر أمثلة من تلك النصوص: الكليني: الكافي ٤١٤/١، والطبرسي: فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب، وإحسان إلهي ظهير: الشيعة والقرآن ص ٢٧، ومamadوا كارامبيري: موقف الرافضة من القرآن ص ٤٧.

(٢) المجلسي: مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ١٢/٥٢٥.

من غير تعرض لتأويلها، بل ظاهرهم العمل بمضمونها»^(١)،
ووصل الغلو إلى أقصى مداه عند عبد اللطيف الكازراني
والذي لم يكتف بالحكم على الأخبار الدالة على التحريف
بالتواتر، بل عد القول بذلك من ضروريات مذهب التشيع،
بمعنى: أن من لم يقل به فليس شيعياً اثني عشرياً، فقال:
«بعد تتبع الأخبار وتفحص الآثار، يمكن الحكم بكونه من
ضروريات مذهب التشيع وأنه من أكبر مفاسد غصب
الخلافة»^(٢).

ولم ينقطع القول بالتحريف عند الأخباريين المتأخرين
في كتبهم التي ألفوها لنصرة مذهب الأخبارية، ومن ذلك
تبني عدنان البحراني المتوفى (١٩٢٨م) القول بالتحريف،
وجعله من قبيل ما تواترت به الروايات، حيث قال: «الأخبار
من طريق أهل البيت أيضاً كثيرة إن لم تكن متواترة على أن
القرآن الذي بأيدينا ليس هو القرآن بتمامه كما أنزل على
محمد، بل منه ما هو خلاف ما أنزل الله، ومنه ما هو محرّف
ومغيّر، وأنه قد حذف منه أشياء كثيرة»^(٣).

وثمة حرص لافت للنظر من قبل الأخباريين

(١) نعمة الله الجزائري: نور البراهين أو أنيس الوحيد في شرح التوحيد ١/٥٢٦،
٥٢٧.

(٢) عبد اللطيف الكازراني: مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار ص ٣٤.

(٣) عدنان البحراني: مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية ص ١٢٧.

المتأخرين^(١) على نسبة مذهبهم هذا لأعلام الاثني عشرية القدامى، وأصحاب الكتب المعتمدة الكبار، مثل: الكليني، والقمي، والطبرسي وفرات بن إبراهيم، والعياشي وغيرهم الكثير، كذلك نجدهم يلحون على إظهار المخالفين للقول بالتحريف في صورة قلة قليلة، وأفراد لا يتجاوزون أصابع اليد الواحدة عبر مسيرة المذهب الاثني عشرية الطويلة، وتبرير إنكارهم للتحريف بأنه من قبيل التقية، ولأجل «مصلح كثيرة، منها سد باب الطعن عليهم بأنه إذا جاز هذا في القرآن، فكيف جاز العمل بقواعده وأحكامه مع جواز لحوق التحريف لها»^(٢).

أما إذا انتقلنا إلى موقف الأصوليين، فسوف نجد أن نصوص الكثير من رموزهم قد تعددت في نفي القول بالتحريف وإبطاله، والتأكيد على أن المصحف الذي بين أيدينا خال تماماً من الزيادة أو النقصان، وأن كل ما في كتبهم من روايات تدل على هذه المعنى فإنما هي أخبار ضعيفة وغير ثابتة.

ومن أبرز أعلامهم القدامى النافين لوقوع التحريف الشيخ الصدوق في كتابه الاعتقادات في دين الإمامية حيث

(١) انظر: الطبرسي: فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب ص ٣٥، ٣٦، والفيض الكاشاني: التفسير الصافي ١/٥٢.

(٢) نعمة الله الجزائري: الأنوار النعمانية ٢/٣٥٧.

قال: «اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد ﷺ هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس، ليس بأكثر من ذلك، ومبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة... ومن نسب إلينا أنا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب»^(١).

ومن المتأخرين^(٢) نقل كلُّ من محسن الأمين^(٣) ومحمد آل كاشف الغطاء^(٤)، ومحمد باقر الحكيم^(٥)، ومحمد سعيد الطباطبائي^(٦)، وجعفر السبحاني^(٧)، إجماع المسلمين من الشيعة والسُّنة على سلامة النص القرآني من التحريف، واستدل باقر الحكيم على ذلك بأن المسلمين «متفقون على تداول نص واحد من القرآن الكريم وفي جميع العصور، بحيث لا نجد في جميع الأصقاع والأقطار الإسلامية أو غيرها، وفي زوايا المكتبات القديمة والحديثة أي نص آخر للقرآن الكريم غير النص الذي يتداولونه بشكل عام، الامر

(١) الصدوق: الاعتقادات في دين الإمامية ص ٨٤.

(٢) انظر نماذج عديدة لتلك الأقوال عند: حسن عبد الله: الحصون المنيعه (رد على كتاب: حوار هادئ بين السُّنة والشيعة) ص ١٢.

(٣) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ٤١/١.

(٤) انظر: آل كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص ٢٢٠.

(٥) انظر: محمد باقر الحكيم: علوم القرآن ص ٣٠٨.

(٦) انظر: محمد سعيد الطباطبائي: في رحاب العقيدة ١/١٥٩.

(٧) انظر: السبحاني: رسائل ومقالات ص ٤٣.

الذي يؤكد حقيقة سلامة النص القرآني ويبطل كل الشبهات والإثارات التي يتداولها بعض الأشخاص لاتهام فرقة أو جماعة من المسلمين بأنهم يعتقدون بالتحريف»^(١).

وتتجلى أهمية هذا الإجماع العملي عند الطباطبائي أنه «من أقوى الشواهد على موقف المسلمين عموماً - شيعة وسنة - من القرآن المجيد. ولا يقف في مقابله شيء؛ لأنه يكشف عن أن كون القرآن الشريف تمام ما في المصحف الموجود حقيقة واقعة قد فرضت نفسها بسبب وضوحها وقوتها، وقد أقرّ بها المسلمون وعملوا عليها، ولم تقوَ الشبهات مهما كانت على زعزعتها أو التشكيك فيها»^(٢).

كذلك عني كثير من الباحثين الشيعة المعاصرين المنتمين للمدرسة الأصولية بتأليف كتب مستقلة^(٣) يدفعون فيها عن المذهب شناعة القول بالتحريف، ومشككين في الروايات المنسوبة إليهم، أو حاملين إياها على التحريف المعنوي - لا اللفظي - أي: تأويل آيات القرآن عن معناها

(١) محمد باقر الحكيم: علوم القرآن ص ٣٠٨.

(٢) محمد سعيد الطباطبائي: في رحاب العقيدة ١/١٦٠.

(٣) انظر: د. فتح الله المحمدي: سلامة القرآن من التحريف، مؤسسة فوهنكي، إيران ١٤٢٤هـ، ود. محمد زكريا اللامردى: فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، وعلي الكوراني: تدوين القرآن، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف، دار القرآن الكريم بدون تاريخ.

الذي يعتقد الإمامية، وقد نص على ذلك آل كاشف الغطاء فقال: «والأخبار الواردة من طرقنا أو طرقهم الظاهرة في نقصه أو تحريفه ضعيفة شاذة، وأخبار آحاد لا تفيد علماً ولا عملاً، فإما أن تأول بنحو من الاعتبار، أو يضرب بها الجدار»^(١).

ومن الملاحظ أن الأصوليون قد حرصوا على تحميل الأخباريين وزر القول بالتحريف والادعاء بأنهم وحدهم القائلون بذلك بما يمثل شذوذاً وانحرافاً داخل المذهب الاثني عشري والذي لا يتحمل بحال هذا الخطأ الذي اقترفه بعض المنتسبين إليه، وقد نص التبريزي على أن «القول بالتحريف هو مذهب الأخباريين والحشوية، خلافاً لأصحاب الأصول الذين رفضوا احتمال التحريف في القرآن رفضاً قاطعاً»^(٢)، كما جزم الخوئي بأن «حديث تحريف القرآن حديث خرافة وخيال لا يقول به إلا من ضعف عقله، أو من لم يتأمل في أطرافه حق التأمل»^(٣).

وممن نحى هذا المنحى أيضاً مرتضى مطهري أحد مشاهير الاثني عشرية المعاصرين ورفيق الخميني في ثورته

(١) انظر: آل كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص ٢٢٠.

(٢) انظر: إحسان الأمين: موقف المفسرين الشيعة من الاتجاه الأخباري على موقع www.balagh.com

(٣) الخوئي: البيان في تفسير القرآن ص ٢٥٩.

على شاه إيران، والذي حكى كلاماً خطيراً جداً عن الأخبارية المعاصرين وأنهم كانوا يتلاعبون في القرآن «حتى اكتمل عندهم قرآن خاص يلتقي وتوجهاتهم فصمموا على طبعه قبل بضع سنين وبدأوا فعلاً بالطبع، عندها علم المرحوم آية الله العظمى السيد البروجردي بخبرهم فبادر فوراً إلى إيقاف طبعه وأمر بمصادرته ورميه في البحر، والويل لنا لو كان قد طبع قرآنهم ووقع بيد اليهود والنصارى فماذا يقولون؟ سيشتتون بنا، ويقولون: كيف يدعي المسلمون أن قرآنهم غير محرف، وها هو قرآن جديد قد ألقوه ويختلف كثيراً عن القرآن الذي بأيديهم الآن»^(١).

لكن يبقى من المهم أن نتساءل: هل انفرد الأخباريون بالقول بالتحريف، ولم يشاركهم أحد من الأصوليين؟
والحق أنه يعكر على تلك الفرضية المدعاة عدد من الأمور:

أ - لعل أهمها: تبني جماعة من الأصوليين القول بالتحريف صراحة أو تلميحاً، ومن ذلك مثلاً ما ذكره المفيد^(٢) من أن «الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى

(١) مرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ١٠٤.

(٢) لكن من الضروري أن نشير إلى أن للمفيد كلاماً آخر يخالف ما نقلناه ويميل فيه إلى ترجيح القول بعدم التحريف، انظر: أوائل المقالات ص ٨١.

من آل محمد، باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان»^(١).

ب - كما يشار في هذا الصدد أيضاً إلى أن أعلام الأصوليين النافين للتحريف قد تبنوا موقفاً متساهلاً جداً من القائلين بالتحريف، ومن كتب الحديث المعتمدة عند الاثني عشرية، والتي تضمنت ركائماً هائلاً من المرويات الدالة على وقوع التحريف، وثمة نصوص كثيرة^(٢) لأعلام الأصوليين المعاصرين أمثال: الخوئي والخميني وجعفر السبحاني يشيدون فيها برجل مثل المجلسي الذي حشا كتابه بحار الأنوار بكم هائل من روايات التحريف، بل امتد الثناء أيضاً إلى الطبرسي صاحب الكتاب الكارثي في عنوانه ومضمونه «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب».

وحيثما انتقد بعض الأصوليين صنيع الطبرسي المستشنع فإن النقد أتى خفيفاً ومتفهماً ومصحوباً بذكر الأعذار ومن ذلك قول الخميني عن الطبرسي «وهو رَحِمَهُ اللهُ شخص صالح متبع، إلا أن اشتياقه لجمع الضعاف والغرائب والعجائب وما لا يقبلها العقل السليم والرأي المستقيم، أكثر من الكلام النافع»^(٣).

(١) المفيد: أوائل المقالات ص ٨١.

(٢) انظر: عبد الملك الشافعي: الفصام النكد دراسة لحقيقة الأزمة بين علماء الشيعة والقرآن ص ٥٦.

(٣) الخميني: أنوار الهداية ١/٢٤٥.

ج - وإضافة إلى هذا التساهل مع الأشخاص فثمة تساهل آخر مع المسألة ككل وإخراجها من كونها أصلاً عقدياً وضرورة من ضرورات الدين إلى مجرد خطأ علمي، وقد صرح بذلك محمد سعيد الحكيم فقال: «لا يحسن الإغراق في النيل ممن يذهب للتحريف، فإنهم وإن وقعوا في خطأ فادح إلا أنه خطأ علمي يبتني على الغفلة، لا يسقط الحرمة ولا يوجب كفراً»^(١).

ولست أدري حقاً كيف يكون الخلاف حول القرآن الكريم، أصل الأصول في الإسلام، والمصدر الأول لهذا الدين، وعمدة الملة والشريعة، مجرد خطأ علمي، لا أكثر ولا أقل؟ وماذا يبقى من الإسلام إذا تم التشكيك في القرآن، وسلامة نقله، وحفظه التام من أي زيادة أو نقصان؟

وآخر ما نود الإشارة إليه في كلامنا عن موقف الأخبارية والأصولية من تحريف القرآن هو أن انتحال القول بالتحريف - على شذوذه وبطلانه - يعد نتيجة غير مستغربة ممن قال به، نظراً لامتلاء كتب المذهب المعتمدة بالروايات الدالة على ذلك، ولو فتح باب الطعن فيها لطعن في المذهب ككل، كما أن تصور الشيعة للإمامة وأنها أصل من أصول الدين لا يصح إيمان المكلف بدونها، ولا بد من النص

(١) محمد سعيد الحكيم: في رحاب العقيدة ١/١٤٩.

الصريح عليها، وكذا موقفهم من الصحابة باعتبارهم ظالمين ومغتصبين حق علي في تولي الإمامة بعد رسول الله ﷺ بلا فصل - كل ذلك كان ممهداً للقول بتحريف القرآن.

وقد أشار إلى هذين الاعتبارين أحد أبرز علماء الاثني عشرية المتأخرين وهو يوسف البحراني - والذي سعت كل من الأخبارية والأصولية لانتحاله والزعم بأنه منهم - حيث قال في نص مطول بعد أن رجح المذهب المثبت لوقوع التحريف: «لا يخفى ما في هذه الأخبار من الدلالة الصريحة والمقالة الفصيحة على ما اخترناه ووضوح ما قلناه، ولو تطرّق الطعن إلى هذه الأخبار على كثرتها وانتشارها، لأمكن تطرّق الطعن إلى أخبار الشريعة كما لا يخفى؛ إذ الأصول واحدة، وكذا الطرق والرواة والمشايخ والنقلة، ولعمري، إن القول بعدم التغيير والتبديل لا يخرج عن حسن الظنّ بأيّمة الجور، وأنّهم لم يخونوا في الأمانة الكبرى، مع ظهور خيانتهم في الأمانة الأخرى التي هي أشدّ ضرراً على الدين وأحرى، على أن هذه الأخبار لا معارض لها - كما عرفت - سوى مجرد الدعاوى العارية عن الدليل التي لا تخرج عن مجرد القول والقيّل»^(١).

ثانياً: حجية ظواهر القرآن الكريم:

ولا شك أن القرآن الكريم قد نزل هداية للناس، وبياناً

(١) البحراني: الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية ٤/٨٤.

لما يحتاجونه، ودلالة لهم على ما فيه صلاحهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨] ولا تتم تلك المقاصد العظيمة إلا إذا كان الأصل في معاني القرآن أن تكون ميسرة للفهم، دالة على المراد منها وفق قوانين اللغة التي نزل بها هذا الكتاب العظيم، وهي اللغة العربية، كما قال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥].

ولا يחדش في تلك الحقيقة أن يكون فهم بعض الآيات محتاجاً إلى مزيد بيان وتفصيل، إما من سُنَّة النبي ﷺ، وإما من اجتهاد أهل العلم المتمكنين من ناصية اللغة والمحصلين لشرائط الاجتهاد والقدرة على تفسير القرآن، لكن يبقى أن الأصل في معاني الآيات وظواهرها التي تدل عليها قوانين العربية وعادتها في الاستعمال، أنها حجة يعول عليها، حتى يرد ما يصرفها عن ذلك بدليل معتبر.

وقد دار خلاف شديد بين المدرستين الأخبارية والأصولية حول حجية ظواهر القرآن الكريم وهل يجوز التعويل عليها واستنباط الأحكام منها، أم أن ذلك غير جائز؟ ولا بد من الرجوع إلى أقوال الأئمة المعصومين عندهم، حيث إنهم قد اقتصوا دون بقية الخلق بفهم القرآن ومعرفة تأويله.

ويبدو أن الخلاف حول هذه القضية قديم الجذور داخل الفكر الشيعي الاثني عشري، حيث نجد شيخ الطائفة أبا جعفر الطوسي (ت ٤٦٠هـ) يعرض لها في مقدمة تفسيره التبيان، مناقشاً ما شاع في المذهب الشيعي من أن تفسير القرآن لا يجوز إلا بالأثر الصحيح عن النبي ﷺ، وعن الأئمة عليهم السلام، الذين قولهم حجة كقول النبي صلى الله عليه وآله، وأن القول فيه بالرأي لا يجوز^(١)، مما يعني أنه لا يعمل بالظواهر، وإنما لا بد من التعويل على الأخبار الواردة في تفسير الآيات.

وقد تبنى أكثر الأخباريين القول بأن ظواهر القرآن غير حجة، وأنه لا يجوز استنباط الأحكام منها إلا بعد معرفة تفسيرها من كلام الأئمة^(٢).

وللسماهيجي تلخيص جيد لموقف الأخباريين من هذه المسألة، والمأخذ الذي بنوا عليه رأيهم حيث قال: «الأخباريون لا يجوزون الأخذ بظواهر القرآن إلا بما ورد تفسيره عنهم عليهم السلام، أو ما وافق حديثهم؛ لأنه لا يعرف القرآن

(١) الطوسي: التبيان في تفسير القرآن ٤/١.

(٢) انظر: الحر العاملي: وسائل الشيعة ١٧٨/٢٧، ومرتضى مطهري: الإسلام ومتطلبات العصر ص ١٠٣، ود. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري ص ١٤٠، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ١٢٠٦/٣، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ١٠٦.

إلا من خوطب به، ولأن القرآن فيه محكم ومتشابه، والمحكم بين لا شك فيه، وما عداه متشابه والمتشابه لا يعلمه إلا الراسخون في العلم وهم الأئمة عليهم السلام (١)، ومن حججهم أيضاً إضافة لاشتمال القرآن على المحكم والمتشابه (٢) ما ذكره من أن القرآن يحتوي على مطالب عالية شامخة، ومضامين غامضة، فلا يستطيع أن يفهمه كل أحد، فإن فيه علم كل شيء، ولا يستطيع كل أحد أن يصل بفكره إلى ما اشتمل عليه القرآن (٣).

ويبدو أن الغلو قد وصل بنفر من الأخباريين في هذا الباب إلى درجة غير معقولة، حتى قال زعيمهم الأسترابادي: «القرآن في الأكثر ورد على وجه التعمية بالنسبة إلى أذهان الرعية، وكذلك كثير من السنن النبوية، وأنه لا سبيل لنا فيما لا نعلمه من الأحكام الشرعية النظرية أصلية كانت أو فرعية إلا السماع من الصادقين، وأنه لا يجوز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر كتاب الله، ولا من ظواهر السنن النبوية ما

(١) السماهيجي: الفروق الأربعون بين الأخباريين والأصوليين من كتاب منية الممارسين ص ٢٩.

(٢) وانظر عرضاً مفصلاً للكثير من تلك الحجج عند: محسن آل عصفور: معالم المدرسة العلمية ص ٢٨٤، وأصول الفقه المقارن بين الأصوليين والمحدثين ص ١٣٨.

(٣) انظر: عبد الصاحب الحكيم: منتقى الأصول، تقرير بحث السيد محمد الروحاني ٢١٧/٤.

لم يعلم أحوالهما من جهة أهل الذكر»^(١).

وبناء على أن المدار والمرجع في فهم القرآن هو أقوال الأمة، فإن بعض الأخباريين لم يجد حرجاً في أن يحكي إجماع المذهب الشيعي على تقديم قول الإمام على ظاهر القرآن، فيقول: «ومن المعلوم ضرورة من مذهبنا تقديم نص الإمام على ظاهر القرآن»^(٢)، كذلك نقل عن غلاة الأخباريين في هذا الباب القول بمنع فهم أي شيء من ظواهر القرآن مطلقاً حتى ما كان محكماً واضحاً مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] إلا إذا ورد تفسير ذلك عن الأئمة المعصومين^(٣)، وقد سئل بعضهم عن معنى ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وهل يحتاج في فهم معناها إلى الحديث؟ فقال: «نعم لا نعرف معنى الأحدية، ولا الفرق بين الأحد والواحد ونحو ذلك إلا بذلك»^(٤).

وإمعاناً في تلك النزعة المتعصبة نقل عن جماعة من

(١) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ١٠٤.

(٢) عدنان البحراني: مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية ص ٧٢.

(٣) انظر: حسين البروجردي: تفسير الصراط المستقيم ٩١/٢.

(٤) البحراني: الحقائق الناضرة ٢٧/١، والدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية ٣٣٩/٢، وانظر أيضاً: محسن آل عصفور: أصول الفقه المقارن بين الأصوليين والمحدثين ص ١٣٨.

الأخبارية أن القرآن «كله متشابه بالنسبة إلينا، ولا يجوز أخذ شيء من الأحكام منه بل لا يجوز تفسير شيء من آياته إلا بعد ورود بيانه وتفسيره عن أهل البيت عليهم السلام دون النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فإن الأخبار النبوية أيضاً عند كثير منهم كالكتاب لا يجوز الرجوع إليه إلا بعد ورود بيانه في أخبار الأئمة»^(١).

ويلزم عن هذا الرأي الخطير أنه لا توجد فائدة حقيقية من نصوص الكتاب والسنة، وأنه لا يجوز التعويل على شيء من ظواهر نصوصهما إلا إذا ورد تفسير لها عند الأئمة، مما يعني أن المرجع الحقيقي هو أقوال الأئمة وما روي عنهما من أخبار، وليس نصوص الوحيين.

وفي ظني أننا لا ينبغي أن نستغرب كثيراً من هذه المقولات الصادمة، إذا وضعنا في الاعتبار أنها تعد بمثابة نتيجة طبيعية للمرويات الموجودة في أصح كتب الاثني عشرية، ومن ذلك مثلاً الباب الذي عقده الكليني في الكافي وعنوانه «أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة عليهم السلام، وأنهم يعلمون علمه كله»^(٢) وقد ذكر فيه عدداً من المرويات منها قول الباقر: «ما ادعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله

(١) حسين البروجردي: تفسير الصراط المستقيم ٩٢/٢.

(٢) الكليني: الكافي ٢٢٨/١.

كما أنزل إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما نزله الله تعالى إلا علي بن أبي طالب عليه السلام والأئمة من بعده عليهم السلام»^(١).

كذلك يرد في تلك الروايات التفرقة بين القرآن الصامت وهو ما بأيدينا من كتاب الله، والقرآن الناطق وهو علي والأئمة من بعدهم، وضرورة تعويل المكلفين على القرآن الناطق وترك الصامت، ومما نسبوه لعلي رضي الله عنه في هذا المعنى قوله: «وهذا كتاب الله الصامت وأنا المعبر عنه، فخذوا بكتاب الله الناطق، وذروا الحكم بكتاب الله الصامت، إذ لا معبر عنه غيري»^(٢).

ويبقى اتجاه آخر لدى الأخباريين أشار إليه البحراني دون أن يذكر اسم القائلين به تحديداً، وقد وقف أصحابه على النقيض من منع جماهير الأخباريين للعمل بظواهر القرآن، حيث جَوَّزوا ذلك بل كادوا يدعون مشاركة الأئمة في تأويل آيات القرآن^(٣).

أما إذا انتقلنا إلى رأي المدرسة الأصولية فسوف نجد أنهم قد ذهبوا إلى جواز الأخذ بظواهر القرآن، والاعتداد بحجيتها، والتعويل عليها، وإن كان ذلك لا ينافي الرجوع

(١) الكليني: الكافي ١/٢٢٨، والكاشاني: الوافي ٣/٥٦٠.

(٢) ابن البطريق: مدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار ص ٣٣٠.

(٣) البحراني: الحدائق الناضرة ١/٢٧.

لأقوال الأئمة، لا سيما في النصوص المتشابهة أو المحتاجة إلى بيان وتفسير^(١).

وثمة أدلة كثيرة ساقها الأصوليون لإثبات صحة مذهبهم، ومنها أن القرآن إنما أنزل هدىً ورحمةً للعالمين، وقد نزل القرآن بلغة العرب وتبنى طريقتهم في عرض أفكاره، وكان لكلامه ظاهر يفهمونه ويسيرون على وفقه، وقد تضمن أحكاماً واضحة المعنى، ولا ريب في فهم المقصود منها، بخلاف المتشابه الذي ردّ الله سبحانه علمه إلى أهل الذكر والعلماء وهم الأئمة عند الشيعة^(٢).

ويضاف لذلك ما استقر عليه أمر البشر في جميع لغاتهم من الأخذ بظواهر الكلام، وترتيب آثارها ولوازمها عليها، حتى إنهم إن تخلوا عنها لم يستقم لهم التفاهم بحال وبالضرورة فإن عصر النبي ﷺ ما كان بدعاً من العصور، لينفرد به الناس في أساليب تفاهمهم بنوع خاص من التفاهم لا يعتمد الظهور ركيزة من ركائزه^(٣)، ومن أوجه الاستدلال

(١) انظر: السماهيجي: الفروق الأربعون ص ٢٩، وهاشم معروف الحسيني: المبادئ العامة للفقهاء الجعفري ص ٢٢٥، وكمال الحيدري: أصول الاستنباط الفقهي - الظنّ ص ٢٣١، ود. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري ص ١٤٠، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ١٠٢.

(٢) نور الدين العاملي: الشواهد المكية ص ١٠٥.

(٣) محمد تقي الحكيم: الأصول العامة للفقهاء المقارن ص ١٠٢ - ١٠٣، وانظر =

الأخرى أن ظاهر القرآن قطعي المتن - أي: الثبوت - وقد يكون قطعي الدلالة بخلاف الخبر فإنه لا يكون قطعي المتن وقد لا يكون قطعي الدلالة، ومن ثم يجوز العمل بظواهر القرآن من غير موافقة الحديث له، بل هو أولى من الأخذ بالحديث^(١).

وتبقى ملاحظة ختامية ننهي بها الكلام حول الخلاف الأخباري والأصولي حول حجية ظواهر القرآن وهي أنه على الرغم من كل ما ثار حول هذه القضية من خلافات وردود متبادلة لم تخل من الحدة وإطلاق الاتهامات فإن ثمة اتفاقاً بين المدرستين على القول بان الإمام قرآن ناطق، وأنه المختص بفهم القرآن وتأويله، كما يلاحظ أن كتب أعلام المدرستين قد اكتظت بتأويلات عديدة لآيات القرآن الكريم، تطرح المعنى الظاهر جانباً، وتصرف ألفاظ الآيات عما يتبادر إلى الفهم منها لأول وهلة، ثم تصرفها إلى معان بعيدة جداً تنصر المذهب الشيعي وآراءه حول الإمامة وما تفرع عنها من مسائل، ولا يوجد ما يشهد لهذه التأويلات سوى مرويات

= أيضاً: الخوئي: البيان في تفسير القرآن ص ٢٦٤، عبد الصاحب الحكيم: منتقى الأصول، تقرير بحث السيد محمد الروحاني ٢٠٧/٤، ود. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري ص ١٤٠.

(١) انظر: السماهيجي: الفروق الأربعون بين الأخباريين والأصوليين من كتاب منية الممارسين ص ٢٩.

ونقول منسوبة لأئمة أهل البيت، مطعون في ثبوتها سنداً، وفي مضامينها معنى وامتناً.

وإذا كان مثل هذا الأمر واضحاً وذا شواهد جملة لا تثير استغراباً في كتب الأخباريين المشككين في حجية الظواهر، فإن كتب الأصوليين بدورها لا تخلو من شواهد عديدة.

وإذا أخذنا مثلاً لذلك من تفسير أحد أعلام المذهب الاثني عشري، وهو الطوسي الملقب بشيخ الطائفة، فسوف نجده في تفسير التبيان يورد بعض الآيات التي تصف القرآن بأنه عربي مبين وأنه تبيان لكل شيء ثم يعقب على ذلك بتعقيب مهم فيقول: «فكيف يجوز أن يصفه بأنه عربي مبين، وأنه بلسان قومه، وأنه بيان للناس ولا يفهم بظاهره شيء؟ وهل ذلك إلا وصف له باللغز والمعنى الذي لا يفهم المراد به إلا بعد تفسيره وبيانه؟ وذلك منزّه عن القرآن»^(١)، لكن الطوسي رغم تأكيده على حجية ظواهر القرآن، يعود في جانب التطبيق العملي ليعرض عن تلك الظواهر، ويحمل الآيات على معان بعيدة جداً كي تشهد لقضية الإمامة وما تفرع عنها^(٢).

(١) الطوسي: التبيان في تفسير القرآن ٤/١.

(٢) وانظر نماذج أخرى كثيرة عند: د. السالوس: أثر الإمامة ص ٢١٥.

ويتكرر لدى بعض أعلام المدرسة الأصولية المعاصرين نفس المنحى التأويلي لظواهر القرآن، فقد أورد محمد حسين الطباطبائي في تفسيره الميزان كثيراً من التفسيرات الباطنية ناقلاً إياها من تفاسير المتقدمين دون رد أو نقد^(١)، وأما الخميني فقد توسع جداً في عدد مستويات المعاني الباطنية للقرآن فلم يقصرها على سبعة كما هو مشهور عند غيره وإنما أوصلها إلى سبعين فقال: إن «الكتاب التدويني الإلهي بطوناً سبعة باعتبار، وسبعين بطناً بوجه لا يعلمها إلا الله والراسخون في العلم»^(٢).

ثالثاً: تقسيم أحاديث السُّنة، وحجية الكتب الأربعة عند الشيعة:

وقد انفرد الشيعة الاثنا عشرية بمفهوم خاص للسُّنة باينوا به أهل السُّنة والجماعة وغيرهم، ممن عرفوا السُّنة بأنها ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وقد يتوسع البعض فيضيف الصفة الخلقية أو الخلقية للنبي ﷺ^(٣)،

(١) انظر: الطباطبائي: تفسير الميزان ٣٤/١، ١٩/١٠٣، ود. الففاري: أصول مذهب الشيعة ٣/١٠٥٧، ود. فهد الرومي: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ص ٢٢٤.

(٢) الخميني: شرح دعاء السحر ص ٩٦.

(٣) انظر: د. عدنان زرزور: السُّنة النبوية وعلومها بين أهل السُّنة والشيعة الإمامية ص ١٣١، وأحمد سحيمي: توثيق السُّنة بين الشيعة الإمامية وأهل السُّنة ص ١٠٧.

والمهم هو أن معنى السُّنَّة قاصر على ما صدر أو نسب للنبي ﷺ، وليس لأحد غيره، حتى لو كان من الصحابة أو التابعين؛ لأنه ﷺ الوحيد المنفرد بالعصمة وبوجوب اتباع كلامه، أما جميع من سواه فغير معصوم.

أما السُّنَّة عند الشيعة فلا تقتصر على ما صدر عن النبي ﷺ، بل تشمل كذلك جميع ما صدر عن الأئمة المعصومين عندهم، وهم الأئمة الاثنا عشر بدءاً بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وانتهاءً بمحمد بن الحسن العسكري مهديهم المنتظر والغائب عن الأنظار منذ أكثر من ألف ومائتي عام، ومن تعريفاتهم للسُّنَّة أنها «كل ما يصدر عن المعصوم من قول، أو فعل، أو تقرير»^(١).

ويبدو هذا المفهوم الشيعي للسُّنَّة متسقاً مع عقائد المذهب وأصوله الكلية فالأئمة عندهم معصومون لا يتصور منهم خطأ أو جهل، ثم إن طاعتهم واجبة مثلها تماماً مثل طاعة الله ورسوله، بما يعني: أن «المعصوم من آل البيت يجري قوله مجرى قول النبي من كونه حجة على العباد واجب الاتباع»^(٢)، ثم إن

(١) انظر: محمد رضا المظفر: أصول الفقه ٦٤/٣، ومحمد تقي الحكيم: السُّنَّة في التشريع الإسلامي ص ٨، والأصول العامة للفقه المقارن ص ١٢٢، وعلي الفاضل: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ٢٣، ود. عدنان زرزور: والسُّنَّة النبوية وعلومها بين أهل السُّنَّة والشيعة الإمامية ص ١٣١.

(٢) محمد رضا المظفر: أصول الفقه ٦٤/٣.

هؤلاء الأئمة في التصور الشيعي ليسوا مجرد نقلة للحديث كسائر الصحابة والرواة، وإنما هم «مصدر للتشريع، فقولهم سُنَّة لا حكاية السُنَّة»^(١)، وثمة روايات كثيرة يسوقها الشيعة كي يعضدوا هذا المفهوم الخطير الذي لا يفرق بين حجية أقوال الرسول ﷺ وأقوال أئمتهم الاثني عشر^(٢).

ومن الأفكار الخطيرة التي شاعت في المذهب الاثني عشري، الادعاء بأن الرسول ﷺ لم يبلغ أحكام الدين كلها بتمامها وكمالها، وإنما بلغ بعضها، وورث الباقي علياً رضي الله عنه والأئمة من بعده، كي يقوموا بتبليغه للناس^(٣).

ورغم خطورة هذه الفكرة ومصادمتها الواضحة لما تقرر قطعاً من ختم النبوة وكمال الشريعة، وبلاغ الرسول البلاغ التام، فقد بقيت موجودة في كتابات الشيعة المعاصرين ممن ألفوا كتباً تخاطب مخالفين الإمامية لا سيما أهل السُنَّة، وتحاول إظهار المذهب بصورة معتدلة وتنفي عنه الغلو والشذوذ، مثل كتاب أصل الشيعة وأصولها لمحمد كاشف الغطاء، والذي حكى في كتابه هذا اعتقاد الشيعة أن لله

(١) المصدر السابق ٦٤/٣.

(٢) الكليني: الكافي ٥٣/١، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٨٣/٢٧، والمجلسي: بحار الأنوار ١٧٩/٢.

(٣) انظر: د. رشدي عليان: دليل العقل عند الشيعة الإمامية ص ٦٩، ٧٠، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٣١٦/١.

بحسب الشريعة الإسلامية في كل واقعة حكماً، وأن الله سبحانه قد أودع جميع تلك الأحكام عند نبيه ﷺ، والذي بين بعضها، وبقيت أحكام كثيرة لم تحصل الدواعي والبواعث لبيانها، «لكنه سلام الله عليه وأودعها عند أوصيائه، كل وصي يعهد بها إلى الآخر لينشرها في الوقت المناسب لها حسب الحكمة»^(١).

وليس بين الأخباريين والأصوليين اختلاف حول المفهوم السابق للسنة، وإدخال أقوال الأئمة ضمنها، وإنما انصب اختلاف المدرستين على قضيتين أساسيتين:

القضية الأولى: الموقف من تقسيم الأحاديث، وهل تنقسم إلى صحيح وضعيف فقط، أم أنها تتنوع إلى أقسام أكثر من ذلك.

فأما الأصوليون فقد قسموا الأخبار إلى أربعة أقسام، وهي الصحيح والحسن والموثق والضعيف^(٢)، وهم لا

-
- (١) محمد كاشف الغطاء: أصل الشيعة وأصولها ص ٢٣٤، وانظر أيضاً: أبو طالب التبريزي: تنزيه الشيعة عن الشبهات الواهية ص ٥٥، ود. رشدي عليان: دليل العقل عند الشيعة الإمامية ص ٦٩، ٧٠.
- (٢) انظر تفصيل تلك الأقسام: جعفر السبحاني: أصول الحديث ص ٤٨، وهاشم معروف الحسيني: المبادئ العامة للفقهاء الجعفري ص ٢٣٣، ود. عدنان زرزور: السنة النبوية وعلومها بين أهل السنة والشيعة الإمامية ص ١٦٢، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/٣٨٣، ود. السالوس: أثر الإمامة ص ٢٧٧، ود. عمر الفرماوي: أصول الرواية عند الإمامية ص ١٧٣، ومحمد =

ينكرون أن هذا التقسيم اصطلاح حادث، وأن القدماء لم يكونوا يعرفونه^(١)، بل هم كما يقول حسن العاملي: «لا علم لهم بهذا الاصطلاح قطعاً لاستغنائهم عنه في الغالب بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر، وإن اشتمل طريقه على ضعف كما أشرنا إليه سالفاً، فلم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التمييز باصطلاح أو غيره»^(٢).

وأما الأخباريون فقد رفضوا بشدة هذا التقسيم الرباعي، واقتصروا على تقسيم الأخبار إلى صحيح وضعيف، ورأوا أن تقسيم الأصوليين محدث، ولم يكن معروفاً عند القدماء من فقهاء الإمامية، وعلماء الحديث منهم، كما ألحوا على وصف التقسيم الأصولي بالابتداع، بل ذهبوا إلى مدى أبعد حيث رأوا أنهم متأثرون بأهل السنّة الذين صنّفوا في علوم الحديث دراية أو ما يعرف بمصطلح الحديث، أما الشيعة فلم يكونوا يعرفون هذا العلم بل أول من صنّف لهم فيه ابن المطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ)، أو شيخه ابن طاوس (ت ٦٧٣هـ)^(٣).

-
- = أصغراوي: الأخبار بين الأصوليين والأخباريين على موقع shiastudies.net.
- (١) انظر: الغريفي: قواعد الحديث ص ١٥، وهاشم معروف الحسيني: المبادئ العامة للفقه الجعفري ص ٢٣٢، وجعفر السبحاني: أصول الحديث ص ٩، ٤٣، ود. السالوس: أثر الإمامة ص ٢٧٦.
- (٢) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ١١٧.
- (٣) انظر: محسن آل عصفور: معالم المدرسة العلمية ص ٢٩٦، وجعفر السبحاني: أصول الحديث ص ٩، ٤٣، ويحيى محمد: مشكلة الحديث =

وطالما أن التصنيف الشيعي في المصطلح محدث عند الأخباريين، فإن ما انبثق عنه وهو تقسيم الأحاديث ينطبق عليه نفس الحكم، لا سيما وأنه مقتبس من العامة - أي: أهل السُّنَّة - وفي هذا المعنى يقول الحر العاملي: «طريقة المتقدمين مباينة لطريقة العامة، والاصطلاح الجديد موافق لاعتقاد العامة واصطلاحهم، بل هو مأخوذ من كتبهم كما هو ظاهر بالتتابع... وقد أمرنا الأئمة عليهم السلام باجتنا ب طريقة العامة»^(١)، ومن الأسباب الأخرى التي دعت الأخباريين لرفض هذا التقسيم أنه يلزم عنه تخطئة الشيعة الأوائل، كما يقول الحر العاملي: «الاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة جميع الطائفة المحققة في زمن الأئمة، وفي زمن الغيبة»^(٢).

القضية الثانية: الموقف من صحة ما جاء في الكتب الأربعة المعتمدة عند الاثني عشرية وهي^(٣): الكافي للكليني،

= ص ١٥٥، وهاشم معروف الحسيني: المبادئ العامة للفقهاء الجعفري ص ٢٣٢،
ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين
ص ١٢٨، ود. عمر الفرماوي: أصول الرواية عند الإمامية ص ١٣٧، وأشرف
الجزاوي: علم الحديث بين أصالة أهل السُّنَّة وانتحال الشيعة ص ٤٣.

- (١) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٣٠/٢٥٩.
- (٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٠/١٠١، وانظر أيضاً: الخاقاني: رجال الخاقاني ص ٢١٩، وأبو الفضل البابلي: رسائل في دراية الحديث ٢/٢٤٧.
- (٣) انظر: آية الله مسلم الداوري: أصول علم الرجال ص ٣١، ومحمد رضا الجلالى: تدوين السُّنَّة الشريفة ص ١٨٨، وعبد الوهاب الفضلي: أصول الحديث ص ٢١٠، وأحمد الوائلي: هوية التشيعة ص ٦٠.

ومن لا يحضره الفقيه للصدوق، وتهذيب الأحكام والاستبصار وكلاهما للطوسي.

فأما الأخباريون فقد ذهبوا إلى القطع بصحة جميع ما في هذه الكتب، وتلقيها بالقبول والعمل بما تضمنه من أحكام عقدية أو عملية^(١)، وقد عقد زعيمهم الأسترابادي باباً مستقلاً في كتابه الفوائد المدنية لإثبات صحة أحاديث هذه الكتب^(٢)، ومن الروايات التي يعول عليها الأخباريون لنصرة رأيهم ما روي عن جعفر الصادق أنه قال: «احتفظوا بكتبكم فإنكم سوف تحتاجون إليها»^(٣)، وروي أيضاً عن أبي جعفر الثاني أنه قيل له: جعلت فداك إن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وكانت التقية شديدة فكتبتموها ولم ترو عنهم، فلما ماتوا صارت الكتب إلينا. فقال: حدثوا بها فإنها حق»^(٤).

-
- (١) انظر: الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٧١، وعبد الوهاب الفضلي: أصول الحديث ص ٢١٠، ود. السالوس: أثر الإمامة ص ٢٧٦، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي ص ٤١٢، ود. عدنان زرزور: السنّة النبوية وعلومها بين أهل السنّة والشيعّة الإمامية ص ١٦٨، ١٧٦، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ١١١.
 - (٢) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٧١، وانظر: عبد الوهاب الفضلي: أصول الحديث ص ٢١٠.
 - (٣) الكليني: الكافي ١/٥٢، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٧/٨١، والمجلسي: بحار الأنوار ٢/١٥٢.
 - (٤) الكليني: الكافي ١/٥٣.

أما التعلل بوجود كذابين أو ضعفاء في أسانيد تلك الكتب، فقد رد الأسترابادي على ذلك بكلام صادم يعترف فيه بأنه لا عبرة أصلاً بقضية الأسانيد، والتي نشأت حتى يتخلص الشيعة من تعيير أهل السُّنَّة لهم بجهلهم بعلوم المصطلح والرواية، وإنما العبرة بما عول عليه قدماء المذهب من كتب ومرويات.

وخلاصة الأمر عنده: أن الواقف على تلك الكتب «يقطع بأنّ أحاديث الكتب الأربعة وغيرها من الكتب المتداولة في زماننا مكتوبة من أصول قدمائنا التي كانت مرجعهم في عقائدهم وأعمالهم، ويقطع بأنّ الطرق المذكورة في تلك الكتب إنّما ذكرت لمجرّد التبرّك باتّصال السند، وباتّصال سلسلة المخاطبة اللسانية إلى مؤلّفي تلك الأصول، ولدفع تعيير العامّة أصحابنا بأنّ أحاديثهم مأخوذة من أصول قدمائهم، وليست بمعنعة»^(١).

ويبدو غريباً جدّاً أن الأخباريين المصححين لكل ما في هذه الكتب قد تغافلوا عما ورد فيها^(٢) من مرويات عن الأئمة

(١) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ١١٩.

(٢) انظر نماذج عدة لتلك الروايات عند: آية الله مسلم الداوري: أصول علم الرجال ص ٨، وعلي أكبر غفاري: دراسات في علم الدراية ص ١٥٤، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ١/٤٢٠، وأشرف الجيزاوي: علم الحديث بين أصالة أهل السُّنَّة وانتحال الشيعة ص ٣٦٣.

تخبر بوجود من يكذب عليهم، بما يعني أن هناك بالفعل أحاديث مكذوبة وروايات موضوعة منتحلة لا يصح الأخذ بها، ومن تلك الروايات قول جعفر الصادق: «إن الناس أولعوا بالكذب علينا... وإني أحدث أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتى يتأوله على غير تأويله»^(١) وقوله: «لو قام قائمنا بدأ بكذابي الشيعة فقتلهم»^(٢).

وأما الأصوليون فقد عارضوا بشدة مذهب الأخباريين، ورأوا أنه ليس كل ما في الكتب الأربعة صحيحاً أو مقبولاً، بل منه ما هو صحيح، ومنه ضعيف ومردود^(٣)، وكما قال أحد أعلامهم المتأخرين وهو الخوئي: «ذهب جماعة من المحدثين إلى أنّ روايات الكتب الأربعة قطعية الصدور، وهذا القول باطل من أصله، إذ كيف يمكن دعوى القطع لصدور رواية رواها واحد عن واحد، لا سيما وأنّ في رواة

(١) المجلسي: بحار الأنوار ٢/٢٤٦، والخوئي: معجم رجال الحديث ٨/٢٣٢.

(٢) الطوسي: رجال الكشي ٢/٥٨٩، والخوئي: معجم رجال الحديث ١٥/٢٦٥.

(٣) انظر: الخوئي: معجم رجال الحديث ١/٩١، ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ٥/٩٤، وعلي كاشف الغطاء: النور الساطع في الفقه النافع ١/١٥٠، وهاشم معروف الحسيني: دراسات في الحديث والمحدثين ص ١٣٧، وآية الله مسلم الداوري: أصول علم الرجال ص ٣١، وعبد الوهاب الفضلي: أصول الحديث ص ٢١٠، ود. السالوس: أثر الإمامة ص ٢٧٦، ود. عدنان زرزور: والسنة النبوية وعلومها بين أهل السنة والشيعة الإمامية ص ١٧٥.

الكتب الأربعة من هو معروف بالكذب والوضع»^(١). وبعد أن ساق الخوئي العديد من الحجج التفصيلية للدلالة على مذهب الأصوليين قال: «وقد تحصل من جميع ما ذكرناه أنه لم تثبت صحة جميع روايات الكتب الأربعة، فلا بد من النظر في سند كل رواية منها، فإن توفرت فيها شروط الحجية أخذ بها، وإلا فلا»^(٢)، وفي نبرة استخفاف وتقليل من شأن الأخباريين ومذهبهم في هذه المسألة حكى واحد من كبار الأصوليين وهو الشيخ الأنصاري رأيهم فقال: «ذهب شذمة من متأخري الأخباريين - فيما نسب إليها - إلى كونها قطعية الصدور، وهذا قول لا فائدة في بيانه والجواب عنه، إلا التحرز عن حصول هذا الوهم لغيرهم كما حصل لهم»^(٣).

وفي ختام استعراضنا للخلاف الأخباري الأصولي حول تقسيم الأحاديث عندهم، ومدى صحة الكتب الأربعة، نود أن نشير إلى ملاحظتين مهمتين:

الملاحظة الأولى: أن ما سقناه من آراء أعلام المدرسة الأخبارية يثبت بوضوح وجود اتجاه بين الاثني عشرية قال بصحة جميع ما في الكتب الأربعة، وتبنى جميع ما ورد فيها من مرويات، ومن ثم فليس صحيحاً ما حاوله بعض الشيعة

(١) الخوئي: معجم رجال الحديث ٢٢/١.

(٢) المصدر السابق ٩١/١.

(٣) الشيخ الأنصاري: فرائد الأصول ٢٣٩/١.

المعاصرين من تجاوز الخلاف الثابت بين المدرستين، والادعاء بأن الشيعة جميعاً «لا ينظرون إلى الكتب الأربعة أنها منزلة من عند الله سبحانه، ولا يرون كل ما فيها صحيحاً، سواء في ذلك المتقدمين والمتأخرين ولذا فقد صنفوا الحديث إلى الأصناف الأربعة الصحيح والموثق والحسن والضعيف، وألقوا في ذلك عشرات الكتب»^(١).

الملاحظة الثانية: من الواضح أن علماء الشيعة المعاصرين من المدرسة الأصولية كانوا أكثر اهتماماً بهذه القضية، نظراً لما سببه ركام المرويات الموجودة في كتب المذهب الحديثية من إحراج شديد لهم، وتشويه لصورة التشيع، ووقوفه حاجزاً منيعاً أمام محاولات التقريب وإظهار الخلاف الشيعي السُّني بأنه خلاف يسير يشابه الخلاف بين المذاهب الفقهية الأربعة.

ولا شك أن الكافي مكتظ بنماذج كثيرة من تلك المرويات التي لا يمكن أن يشهد لصحتها نقل ولا عقل^(٢)، ومن ذلك مثلاً ما نسبوه لعلي عليه السلام أنه قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله علمني ألف باب من الحلال والحرام، ومما كان ومما يكون إلى يوم القيامة، كل باب منها يفتح

(١) هاشم معروف الحسيني: المبادئ العامة للفقه الجعفري ص ٩٤.

(٢) انظر: د. عدنان زررور: السُّنة النبوية وعلومها بين أهل السُّنة والشيعة الإمامية ص ٢٨١، ويحيى محمد: مشكلة الحديث ص ٢٤٢.

ألف باب، فذلك ألف ألف باب، حتى علمت المنايا
والبلايا، وفصل الخطاب»^(١).

ومن الخرافات المتجاوزة لكل حدٍّ أيضاً ما نسبوه
لعلي عليه السلام أنه قال عن عفير حمار الرسول صلى الله عليه وآله: «إن ذلك
الحمار كلم رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: بأبي أنت
وأمي: إن أبي حدثني، عن أبيه، عن جده، عن أبيه أنه كان
مع نوح في السفينة فقام إليه نوح فمسح على كفله ثم قال:
يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيد النبيين
وخاتمهم، فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار»^(٢).

الملاحظة الثالثة: هناك محاولات أصولية حاولت
التوسط بين القول بعدم صحة جميع ما في الكتب الأربعة من
جهة، وعدم التشكيك الكلي في تلك الكتب والتي تعد
المصادر الأساسية التي اعتمد عليها الاثنا عشرية في تأسيس
مذهبهم في قضية الإمامة وما تفرع عنها من مسائل من جهة
أخرى وتتلخص تلك المحاولات في الاعتراف بأن كثيراً مما
تتضمنه المصادر الشيعية ليس أمراً متفقاً عليه بين الشيعة،

(١) الكليني: الكافي ١/٢٩٧، والمفيد: الاختصاص ص ٢٨٣، والفيض
الكاشاني: الوافي ٢/٣٢٣.

(٢) الكليني: الكافي ١/٢٣٧، والصدوق: علل الشرائع ١/١٦٧، والمجلسي:
بحار الأنوار ١٧/٤٠٥، ٢٢/٤٥٧، والفيض الكاشاني: الوافي ٣/٥٧٥،
والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٦/٨٧٤.

وليس كل حديث يذعنون لمضمونه أو يتفقون عليه، وأنه لا ينبغي التسرع في نسبة ما يوجد في تلك المصادر من مضامين الأحاديث أو أقوال العلماء إلى الشيعة بأجمعهم وتحميلهم مسؤوليته إلا بعد التأكد من إذعانهم له واتفاقهم عليه، لكن أصحاب ذلك الرأي مع تقريرهم لما سبق يؤكدون على «أن تلك المصادر تكشف عن الملامح العامة لآراء الشيعة وأقوالهم، وتوضح الخطوط العريضة لثقافتهم ومنهجيتهم»^(١).

وبالنسبة للكافي على وجه الخصوص حاول الطباطبائي استخدام لهجة معاصرة تصلح لخطاب المخالفين، وتبرئة المذهب مما لحق به من شنائع مع عدم طرح الثقة تماماً بالكافي ومروياته، ومن ثم وجدناه ينفي الجزم بصحة كل خبر من أخباره وإن رأى «أن الكتاب يصلح أن يعكس صورة عامة إجمالية عن مفاهيم أهل البيت عليهم السلام، ويعطي ملامح واضحة له، في المجالات التي طرقها، فإن الواقع الإجمالي للكتاب هو الصحة وصدق الخبر»^(٢).

الملاحظة الرابعة: على الرغم من حرص أعلام المدرسة الأصولية الشديد على تقسيم المرويات، وعدم الجزم بصحة كل المذهب الحديثية، إلا أنهم عند التطبيق

(١) محمد سعيد الطباطبائي: في رحاب العقيدة ١/٣١.

(٢) محمد سعيد الطباطبائي: في رحاب العقيدة ١/٢٠.

كثيراً ما تناسوا هذا التععيد النظري، ووجدناهم يحتجون بمرويات لا يمكن لمنصف أن يقول بصحتها، نظراً لما تتضمنه من أمور خرافية أو مبالغت غير معقولة لثواب عمل يسير مثل زيارة قبور الأئمة وما أشبه ذلك.

فالجواهري مثلاً ينص على أن من زار قبر إمامهم الثامن علي الرضا عارفاً بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وله الجنة، وكان كمن زار الله في عرشه وزار رسول الله صلى الله عليه وآله، وأعطاه الله أجر من أنفق قبل الفتح وقاتل، وزيارته تبلغ عند الله ألف ألف حجة^(١)، وثمة روايات أخرى - لا يشك منصف في وضعها - يستشهد بها الجواهري^(٢) على ذلك الفضل العظيم الذي قرره، ومنها رواية منسوبة للكاظم وأصلها في الكافي وغيره أنه قال: «من زار قبر ولدي علي كان له عند الله كسبعين حجة مبرورة، قال: قلت سبعين حجة؟! قال: نعم وسبعين ألف حجة قال: قلت سبعين ألف حجة؟! قال: رب حجة لا تقبل، من زاره وبات عنده ليلة كان كمن زار الله في عرشه»^(٣).

(١) الجواهري: جواهر الكلام ٩٨/٢٠.

(٢) المصدر السابق ٩٨/٢٠.

(٣) الكليني: الكافي ٥٨٥/٤، والطوسي: تهذيب الأحكام ٨٥/٦، والصدوق: الأمالي ص ١٨٢.

ويتكرر أيضاً في كتب الخميني^(١) نماذج من تلك الأحاديث المبينة للنقل والعقل معاً، والبالغة في الغلو أقصى درجاته، والمروية في أصح الكتب عند القوم وقد ساقها الخميني مقرأً بصحتها غير مستشكل لها، ومن نماذج ذلك ما روي عن أبي جعفر الثاني أنه قال: «إن الله تبارك وتعالى لم يزل متفرداً بوحدانيته، ثم خلق محمداً وعلياً وفاطمة، فمكثوا ألف دهر، ثم خلق جميع الأشياء فأشهدهم خلقها، وأجرى طاعتهم عليها وفوض أمورها إليهم، فهم يحلون ما يشاؤون ويحرمون ما يشاؤون ولن يشاؤوا إلا أن يشاء الله تبارك وتعالى»^(٢).

وهكذا فإن الهوة تظل شاسعة بين التأصيل النظري المجرد، وبين التطبيق العملي حيث تؤثر عوامل عديدة مثل الانتماء المذهبي والتعصب الشديد له، والحرص على نصره المعتقد، وعدم الخروج عن المؤلف، وعدم القدرة على مصادمة العقائد الموروثة عن السابقين.

رابعاً: الخلاف حول حجية الإجماع:

وقبل أن نشرع في بيان الموقف الأخباري والأصولي

(١) انظر: الخميني: كشف الأسرار، ٨٣، ٩٢.

(٢) الكليني: الكافي ١/٤٤١، والمجلسي: بحار الأنوار ١٥/١٩، والفيض الكاشاني: الوافي ٣/٦٨٢.

من الإجماع يجدر بنا أن نشير إلى الاختلاف الجذري بين مفهوم الإجماع عند الشيعة الاثني عشرية وبين مفهومه عند أهل السنة وغيرهم من طوائف الأمة.

فحقيقة الإجماع عند أهل السنة، ومن وافقهم الرأي من الفرق الأخرى، تنصب على تحقق الاتفاق التام من علماء الأمة المجتهدين على مسألة شرعية ما، بناء على أن مثل هذا الاتفاق لا يمكن أن يكون خطأً وضلالاً؛ لأن الله عصم الأمة من الاجتماع على الضلال، ولأن الحق لا يمكن أن يخرج عن مجموعهم، ومن ثم كان التعريف الشائع للإجماع أنه اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ في عصر من العصور بعد وفاته على حكم شرعي^(١).

أما المذهب الشيعي الاثنا عشري الدائر في فلك قضية الإمامة، والمنطلق منها تأصيلاً وتفريعاً واعتقاداً وعملاً، فلم ير اتفاق علماء الأمة في حد ذاته حجة؛ لأنهم غير معصومين عن الخطأ، وإنما المعصوم الحقيقي عندهم هو الإمام، ومن ثم فالإجماع إنما يتحقق إذا علمنا اندراج قول الإمام في عداد القوم المجتمعين، أما إذا لم نعلم ذلك فلا قيمة لوفاق أو خلاف من ليس قوله حجة أصلاً، وهم من خلا الإمام المعصوم.

(١) انظر: علي حسب الله: أصول التشريع الإسلامي ص ١٠٩، ود. عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقه ص ١٧٩.

وقد أشار إلى هذا المفهوم الشيعي للإجماع الكثير من المصنفين في أصول الفقه من المعتزلة^(١) والأشاعرة^(٢)، كما نص عليه صراحة علماء الشيعة أنفسهم، سواء من القدامى مثل الحلبي^(٣)، أو من المعاصرين مثل الخميني^(٤)، ومحمد رضا المظفر، الذي ذكر أن «الإجماع بما هو إجماع لا قيمة علمية له عند الإمامية ما لم يكشف عن قول المعصوم...»، فإذا كشف على نحو القطع عن قوله فالحجة في الحقيقة هو المنكشف لا الكاشف^(٥)؛ أي: أن الحجة الحقيقية هي في قول الإمام المعصوم عندهم، وليس فيما كشف عنها وهو الإجماع.

والإشكال الحقيقي في مثل هذا المفهوم للإجماع أنه يفرغه من أي مضمون، ويجعله بلا جدوى، بل يصير من قبيل اللغو؛ لأن المعول عليه ابتداء وانتهاء هو قول الإمام، ورأي من سواه لن يقدم أو يؤخر^(٦).

-
- (١) انظر: أبو الحسين البصري: المعتمد ٤/٢.
- (٢) انظر مثلاً: الجويني: البرهان ١/٢٦١، والرازي: المحصول ٤/١٤٥، والآمدي: الأحكام ١/٢٨٣.
- (٣) انظر: الحلبي: معارج الأصول ص ١٢٦.
- (٤) الخميني: تهذيب الأصول تقرير بحث السيد الخميني، للسبحاني ٢/١٦٧.
- (٥) محمد رضا المظفر: أصول الفقه ٣/١١٠.
- (٦) انظر: محمد رضا المظفر: أصول الفقه ٣/١١٠، ود. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة الإمامية ١/٤٠٥.

وقد نص على ذلك صراحة بعض علماء الشيعة فقال: «وأما الإجماع فعندنا هو حجة بانضمام المعصوم، فلو خلا المائة من فقهاءنا عن قوله لما كان حجة، ولو حصل في اثنين لكان قولهما حجة، لا باعتبار اتفاقهما، بل باعتبار قوله ﷺ»^(١).

كذلك ترتب على هذا المفهوم الشيعي أنه لا عبرة باتفاق أو اختلاف المجتهدين من غير الشيعة لأن الإجماع لا يزداد قوة بوجودهم، ولا يضعف أو ينعدم بفقدهم، فالنظر عندهم في الإجماع إلى الإمام لا إلى الأمة، مع أن حقيقة الإجماع لا تتصور إلا بحصول الاتفاق التام بين علماء الأمة، والتي ضمن لها العصمة في مجموعها، حيث لا يمكن أن تجتمع على ضلالة^(٢).

وإذا انتقلنا من الكلام عن مفهوم الإجماع إلى الكلام عن حجته، واعتباره دليلاً شرعياً صالحاً لإثبات المسائل العقديّة والفقهية، فسوف نلاحظ أن آراء الأخباريين والأصوليين قد تباينت تبايناً كبيراً في هذه المسألة، وانقسموا إلى رأيين^(٣):

(١) الحلي: المعبر ٣١/١، ومحمد تقي الحكيم: الأصول العامة للفقهاء المقارن ص ٢٦٩.

(٢) انظر: د. ناصر القفاري: أصول مذهب الشيعة الإمامية ٤١٣/١.

(٣) انظر تفصيلاً مهماً عند: د. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري =

الرأي الأول: قول الأخباريين، ووافقهم على ذلك جماعة من الأصوليين، وهم يرفضون القول بحجية الإجماع، ولا يعدونه ضمن مصادر الاستدلال المعتمدة^(١).

وثمة حجج كثيرة للأخباريين - ومن وافقهم من الأصوليين - في رفض القول بحجية الإجماع ومنها: عدم وجود دليل أصلاً على حجيته، وأن الاستناد إليه من قبيل الهوى، كما أن الأئمة لم يرشدوا إلى التمسك به أو التعويل عليه، فضلاً عن التشكيك في إمكان تحققه في زمان الغيبة، وكذا الاطلاع عليه ونقله بطريق معتبر^(٢).

ومن حججهم أيضاً الإلحاح على أن الإجماع فكرة دخيلة ظهرت في الفكر الاثني عشري بعد عصر الغيبة، ولم يكن لها وجود من قبل كما لم ترد في مرويات الأئمة، وإنما استوردتها الأصوليون من كتابات العامة - أي: أهل السنة - مع تغيير في مفهومه، وربطه بوجود الإمام بين المجمعين^(٣).

ومما يلفت النظر هنا أن نجد الكثير من أعلام المدرسة

-
- = ص ٣٦٢، ود. ناصر الففاري: أصول مذهب الشيعة الإمامية ٤٠٣/١، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي ٦٤٩/٢، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٦٩٩.
- (١) انظر: الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٢٦٥، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي ٦٧٥/٢، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٧٣٤.
- (٢) الحر العاملي: الفصول المهمة في أصول الأئمة ٥٥٣/١، وانظر أيضاً: البحراني: الحدائق الناضرة ٣٥/١، والدرر النجفية ٣٧٣/٢.
- (٣) انظر: الحر العاملي: الفصول المهمة في أصول الأئمة ٥٥٣/١.

الأصولية القدامى والمعاصرين^(١)، مثل الشريف الرضي^(٢)،
والخميني^(٣) يقرّون بما رماهم به الأخباريون في هذه
المسألة، وأن القول بحجية الإجماع تسرب إليهم من قبل
العامة؛ أي: أهل السُّنَّة.

الرأي الثاني: قول جماهير الأصوليين، وهم يرون
حجية الإجماع، ويعدونه مصدراً شرعياً ثالثاً بعد الكتاب
والسُّنَّة ويليهِ القياس، وقد صرح بذلك الكثير من علماء
الأصوليين القدامى والمعاصرين^(٤).

لكن المتأمل في أقوال هؤلاء الأصوليين يجد أن
الإجماع الذي قرروا حجّيته ليس هو الإجماع المعروف عند
أهل السُّنَّة وغيرهم، وإنما هو الإجماع الذي ثبت فيه موافقة
قول الإمام للقوم المجمعين وهو أمر - مثلما أشرنا سابقاً -
يفرغ الإجماع من قيمته، ويجعل خلاف الأصوليين أنفسهم
مع الأخباريين، وردهم عليهم في إنكار حجية الإجماع لا
قيمة له؛ لأن العبرة في خاتمة المطاف متوقفة على قول
الإمام والإجماع لا يقدم ولا يؤخر.

(١) انظر: ناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٧٣٤، ٧٣٦.

(٢) محمد حسين الحائري: الفصول الغروية في الأصول الفقهية ص ١١١.

(٣) الخميني: أنوار الهداية ص ٢٥٤.

(٤) انظر: المفيد أوائل المقالات ص ١٢١، ود. إيمان العلواني: مصادر التلقي

٦٨٢/٢.

وتبقى ملاحظتان ختاميتان ننهي بهما الكلام عن
الموقف الأخبائي والأصولي من الإجماع:

الملاحظة الأولى: أنه رغم هذا الخلاف الأخبائي
الأصولي حول حجية الإجماع فقد درج كثير من علماء
المدرستين على حكاية الإجماع والاستدلال به على كثير من
عقائد المذهب وأصوله الرئيسية مثل: الإمامة^(١) وتكفير
منكرها^(٢)، والمهدية^(٣)، وكذا القول بعصمة الأئمة من
الذنوب جميعاً صغيرها وكبيرها، وتنزههم عن السهو
والغفلة، وقد حكى الإجماع على ذلك من الأصوليين:
المفيد^(٤)، ومرتضى العسكري^(٥)، والمنتظري^(٦)، ومن
الأخباريين الحر العاملي^(٧)، والمجلسي الذي قال: «إنَّ
أصحابنا الإمامية أجمعوا على عصمة الأئمة - صلوات الله
عليهم - من الذنوب الصغيرة والكبيرة، عمداً وخطأً ونسياناً،
من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله وَجَلَّ»^(٨).

(١) انظر: جعفر سبحاني: الملل والنحل ١/٢٥٧.

(٢) انظر: المجلسي: بحار الأنوار ٨/٣٦٨، والجواهري: جواهر الكلام ٦/٦٢.

(٣) انظر: أحمد الكاتب: الإمام المهدي ص ١٦٩.

(٤) انظر: المفيد: تصحيح اعتقادات الإمامية ص ١٢٩.

(٥) انظر: السيد مرتضى العسكري: معالم المدرستين ١/١٩٦.

(٦) انظر: الشيخ المنتظري: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ١/٣٨٢.

(٧) انظر: الحر العاملي: وسائل الشيعة ٧/١٨.

(٨) المجلسي: بحار الأنوار: ٢٥/٣٥٠ - ٣٥١.

الملاحظة الثانية: أن كلتا المدرستين قد اتفقتا على الإمعان في مخالفة آراء أهل السُّنَّة ممن يصفونهم بالعامّة، والإلحاح على حصر الحق والرشاد وإصابة الصواب من القول في مذهب الإمامية وحدهم دون بقية طوائف الأمة، وقد ترتب على هذا الأصل أن صار من مقاييس الترجيح بين كل من الأخبار المتعارضة، أو الآراء والفتاوى الفقهية المتصادمة أن يبحث الناظر فيها عن رأي أهل السُّنَّة وما يتبنونه من اجتهادات، فإذا علمه تبني ما يخالفه وجوباً وعلم أن ذلك هو القول الراجح والمعتبر حتى لو لم يقدّم عليه دليل صحيح على ذلك من روايات الأئمة أو من أصول المذهب الاثني عشري^(١).

وثمة روايات كثيرة في كتب الأخباريين مثل الحر العاملي، والمجلسي، والفيض الكاشاني، ومحمد أمين الأسترابادي، وغيرهم تؤكد على هذا المعنى، ومنها ما نسب إلى جعفر الصادق أنه قال: «ما أنتم والله على شيء مما هم فيه، ولا هم على شيء مما أنتم فيه، فخالفوهم فما هم من الحنيفية على شيء»^(٢)، وقوله أيضاً: «ما خالف العامة ففيه

(١) انظر: د. السالوس: مع الاثني عشرية ص ١١٢١، ومحمد مال الله: موقف الشيعة من أهل السُّنَّة ص ١٠٣، وموقف الخميني من أهل السُّنَّة ص ٢٥ ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٤١٣/١، ومسألة التقريب ٦٧/٢.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة ١١٦/٢٧، والفوائد الطوسية ص ٢٥٠، =

الرشاد»^(١)، ومن أئمة الشيعة الآخرين الذين تنسب إليهم تلك الروايات: علي الرضا، حيث قيل له: «يحدث الأمر لا أجد بدءاً من معرفته، وليس في البلد الذي أنا فيه أحد أستفتيه من مواليك فقال: «أيت فقيه البلد، فاستفتته في أمرك، فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه، فإن الحق فيه»^(٢).

وإذا انتقلنا إلى علماء الأصوليين لا سيما المعاصرين منهم، فسوف نجد أنهم يقرون بالمرويات السابقة من جهة، كما يقرون باعتبار مخالفة العامة من ضمن المرجحات، وممن قال بذلك مرتضى اليزدي^(٣)، والخوئي^(٤)، والشيرازي^(٥)، ومحمد سعيد الحكيم، والذي عقد فصلاً مطولاً لإثبات أن مخالفة العامة أحد المرجحات، وإن حاول

= والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١/٢٦٨، ومحمد أمين الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٨٢.

(١) الكليني: الكافي ١/٦٧ - ٦٨، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٧/١٠٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢/٢٢٢، وروضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه ٦/٢٩، والفيض الكاشاني: الوافي ١/٢٨٩، ومحمد أمين الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٨٦.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة ٢٧/١١٦، والمجلسي: بحار الأنوار ٢/٢٣٣، وروضة المتقين ٦/٤٣، والفيض الكاشاني: الوافي ١/٢٦٣.

(٣) انظر: مرتضى اليزدي: عناية الأصول في شرح كفاية الأصول ص ٦٣.

(٤) انظر: تقارير آية الله الشيرازي ٤/٣٦٧.

(٥) انظر: حسن الصافي: الهداية في الأصول، تقرير بحث السيد الخوئي ٤/٣٥١.

أن يخفف من وقع ذلك بتخريجات شتى^(١)، كذلك نص الخميني صراحة على هذا التقعيد الخطير في رسالته المتبادل والترجيح حيث أورد مرويات كثيرة عن الأئمة تنص على الأمر المتقدم، ثم عقب عليها بأن «هذا المرجح هو المتداول العام الشائع في جميع أبواب الفقه والسُّنة الفقهاء»^(٢).

وفي ظني أن أخطر ما ينطوي عليه هذا المبدأ الشيعي هو تكريس حالة الفرقة والتنازع بين المسلمين، والإبقاء على جذوة الخلاف مستعرة بينهم، دون سعي صادق للبحث عن الأصول الكبرى والكليات المجمع عليها بين الأمة بأسرها، ثم ما ينتج عن ذلك من إشاعة حالة الانعزال النفسي لدي أبناء الاثني عشرية، وترسيخ النظرة إلى المخالفين بعين التنقص والازدراء، وأن ما هم عليه باطل لمجرد أنهم مخالفون، حتى لو لم يعلم الناظر في أقوالهم سبب البطلان أو علة الخطأ.

خامساً: الموقف من الدليل العقلي، والاجتهاد والتقليد:

وقد تباينت آراء الأخباريين والأصوليين تبايناً واضحاً في الموقف من حجية الدليل العقلي وهل يعتبر مصدراً من

(١) انظر: محمد سعيد الحكيم: المحكم في أصول الفقه ١٨٦/٦.

(٢) الخميني: الرسائل ٨٢/٢، وانظر: محمد مال الله: موقف الخميني من أهل السُّنة ص ٢٥.

مصادر الاستدلال وأصول التشريع يضاف إلى الكتاب والسنة، أم أنه لا يعتبر مصدراً مستقلاً، ولا يجوز التعويل عليه في استنباط الأحكام، ويبدو واضحاً من كثرة النزاع الداخلي بين علماء الاثني عشرية حول هذه المسألة، أنهم لم يتفقوا على المراد بالعقل تحديداً «وكلماتهم في ذلك مختلفة جداً، وفي بعضها خلط بين العقل كمصدر للحجة في كثير من الأصول المنتجة للحكم الشرعي الفرعي الكلي أو الوظيفة، وبين كونه أصلاً بنفسه، يصلح أن يقع كبرى لقياس استنباط الأحكام الفرعية الكلية كالكتاب والسنة على حدّ سواء»^(١).

وإجمالاً نستطيع أن نقول: إن الاثني عشرية قد اختلفوا في هذه القضية على قولين أساسيين^(٢):

الأول: قول الأصوليين - ممن يظهر بوضوح تأثرهم بالفكر الاعتزالي - وهم يرون أن العقل حجة شرعية، ومصدر معتبر، ودليل من أدلة استنباط الأحكام الشرعية، كما أنه

(١) محمد تقي الحكيم: الأصول العامة للفقهاء المقارن ص ٢٧٩، وانظر: د. رشدي عليان: دليل العقل عند الإمامية ص ١٠٥.

(٢) انظر: د. رشدي عليان: دليل العقل عند الإمامية ص ١٠٢، ومحمد عبد المحسن الغراوي: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين ص ٢٠٥، ورأفت الأشقر: أثر عقيدة الإمامة على مصادر العقيدة عند الشيعة ص ٢٤٥، ٢٤٧، ود. إيمان العلواني: ٧٧٦/٢، وصادق سليم: المصادر العامة للتلقي عند الصوفية ص ١٥٠.

المصدر الأول والأساسي في أصول الدين، وكما يقول محمد تقي الحكيم فإن «العقل مصدر الحجج وإليه تنتهي، فهو المرجع الوحيد في أصول الدين، وفي بعض الفروع التي لا يمكن للشارع المقدس أن يصدر حكمه فيها»^(١) ويقول النراقي: «العقل هو حجة الله الواجب امتثاله، والحاكم العدل الذي تطابق أحكامه الواقع ونفس الأمر، فلا يرد حكمه، ولولاه لما عرف الشرع»^(٢).

والثاني: قول الأخباريين، وهم يرفضون اعتبار العقل مصدراً مستقلاً، ودليلاً معتبراً في استنباط الأحكام الشرعية؛ لأن مناط التكليف كلها السمع، ولا يمكن للعقول وحدها أن تستقل بإدراكها.

وقد حدث نوع من التشنيع المتبادل بين المدرستين، فالأخباريون يتهمون الأصوليين بالتعويل على العقل، ونبذ المرويات الواردة عن الأئمة، وكما يقول الأسترابادي: «لاكتفاء هذه الجماعة بمجرد العقل في كثير من المواضع خالفوا الروايات المتواترة عن العترة الطاهرة في كثير من المباحث الكلامية والأصولية. وتفرّعت على المخالفة في الأصول المخالفة في المسائل الفقهية في مواضع كثيرة من

(١) محمد تقي الحكيم: الأصول العامة للفقهاء المقارن ص ٢٩٩.

(٢) محمد مهدي النراقي: جامع السعادات ١/١١٧.

حيث لا يدرون»^(١).

وفي المقابل دأب نفر من الأصوليون على وصف الأخباريين بمعادة العقل ومحاربتة ورفض توظيفه وأنهم «قاوموا دور العقل في مختلف الميادين، ودعوا إلى الاقتصار على البيان الشرعي فقط؛ لأن العقل عرضة للخطأ، وتأريخ الفكر العقلي زاخر بالأخطاء، فلا يصلح لكي يستعمل أداة إثبات في أي مجال من المجالات الدينية»^(٢).

وفي ظني أن ذلك كله من قبيل اللدد في الخصومة، ومحاولة تشويه المخالفين، ومن الواضح أن الأخباريين لا يرفضون العقل في حد ذاته^(٣)، ولا يرفضون اعتباره وسيلة للفهم، وإنما يرفضون عده مصدراً مستقلاً للأحكام الشرعية التي تقتصر عندهم على المنقول عن أئمتهم الاثني عشر، وهي نتيجة طبيعية مستخلصة من حقيقة المذهب الاثني عشري، وأصوله الفكرية، والروايات الواردة في أصح مصادره الحديثية.

وقد انتهى المستشرق البريطاني روبرت غليف، المتخصص في دراسة الأخبارية^(٤) إلى أن العقل عندهم ليس

(١) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٧٧.

(٢) محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٤٢.

(٣) انظر: د. رشدي عليان: دليل العقل عند الإمامية ص ١٠٣.

(٤) وله دراسة مطولة عنهم بعنوان «الإسلام النصي: تاريخ وعقائد المدرسة =

مرفوضاً تماماً، إنما ثمة تعديل في وظائفه، وتحديد لقواه، وعندما نمزج هذه الحقيقة مع ميل بعض الأخباريين للانغماس في العرفان والفلسفة، يتعرف المرء على حركة مختلفة تماماً عن الحرفية النمطية التي حاول خصومهم أن ينسبوهم إليها^(١).

ومما يؤيد ذلك تنصيب يوسف البحراني الصريح على أن «العقل الصحيح الفطري حجة من حجج الله سبحانه، وسراج منير من جهته جل شأنه، وهو موافق للشرع، بل هو شرع من داخل، كما أن ذلك شرع من خارجه، لكن ما لم تغيره غلبة الأوهام الفاسدة، وتتصرف فيه العصبية أو حب الجاه أو نحوهما من الأغراض الكاسدة، وهو قد يدرك الأشياء قبل ورود الشرع بها فيأتي الشرع مؤيداً له، وقد لا يدركها قبله ويخفى عليه الوجه فيها فيأتي الشرع كاشفاً له ومبيناً، وغاية ما تدل عليه هذه الأدلة مدح العقل الفطري الصحيح الخالي من شوائب الأوهام، العاري من كدورات العصبية، وأنه بهذا المعنى حجة إلهية، لإدراكه بصفاء نورانيته وأصل فطرته بعض الأمور التكليفية، وقبوله لما يجهل منها متى ورد عليه الشرع بها»^(٢).

-
- = الأخبارية الشيعية» انظر: مجلة البصائر العدد ٤٩، ص ٤٠.
- (١) انظر: روبرت غليف: الاستمرارية والإبداع في الفكر الشيعي العلاقة بين الأخبارية والمدرسة التفكيكية مجلة البصائر، ص ٥٣، العدد ٤٩، ٢٠١١م.
- (٢) البحراني: الحدائق الناضرة ١/١٣١، والدرر النجفية ٢/٢٥١، وانظر أيضاً: =

ويؤيد ذلك أيضاً لجوء جماعة من الأخباريين إلى بعض الاستدلالات العقلية على عدد من معتقداتهم المثيرة للإشكال، مثل وجود محمد بن الحسن العسكري الإمام الثاني عشر، مع أنها قضية تتوقف على النقل والخبر الصحيح، ولا مدخل للعقل في إثبات وجود شخص بعينه أو عدم وجوده؛ لأن النقاش ليس في إمكان ذلك وهو ما يجوزه العقل، وإنما النقاش في الوجود العيني الحقيقي.

وقد ساق المجلسي في بحار الأنوار نموذجاً لهذا الاستدلال العقلي على وجود إمامهم الغائب محمد بن الحسن العسكري، معولاً على القول باللطف والتحسين والتقيح العقليين، فقال: «وحاصل الكلام أنه بعد ما ثبت من الحسن والقبح العقليين وأن العقل يحكم بأن اللطف على الله تعالى واجب، وأن وجود الامام لطف باتفاق جميع العقلاء على أن المصلحة في وجود رئيس يدعو إلى الصلاح، ويمنع عن الفساد، وأن وجوده أصلح للعباد وأقرب إلى طاعتهم وأنه لا بد أن يكون معصوماً، وأن العصمة لا تعلم إلا من جهته تعالى، وأن الاجماع واقع على عدم عصمة غير صاحب الزمان عليه السلام، يثبت وجوده»^(١).

= يوسف آل عصفور: معالم المدرسة العلمية ص ٣٤٦.
(١) المجلسي: بحار الأنوار ٢١٥/٥١، وانظر: أحمد الكاتب: الإمام المهدي ص ٥٥.

ومن جهة أخرى فإن لنا أن نتساءل: هل استطاع الأصوليون - رغم إعلائهم من شأن العقل وإلحاحهم على حججته، وضرورة الاجتهاد - أن يتخلصوا مما شاع في المذهب من عقائد تشوبها الخرافات والأساطير، ولا تعتمد على مستند نقلي أو دليل عقلي معتبر، بل يدرك كل منصف موضوعي عدم صحتها بحال؟

والجواب في رأيي هو بالنفي، حيث بقيت لدى أعلام المدرسة الأصولية الكثير من العقائد والأفكار المصادمة للعقل، لا سيما ما يتعلق بالأئمة وخصائصهم وقدراتهم وعلومهم وما أوتوه من خوارق للعادات حسب التصور الشيعي.

ومن الأمثلة الواضحة في هذا الصدد ما ذكره الخميني في كتابه الحكومة الإسلامية من أن «للإمام للإمام مقاماً محموداً، ودرجة سامية، وخلافة تكوينية تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات هذا الكون. وأن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وبموجب ما لدينا من الروايات والأحاديث، فإن الرسول الأعظم والأئمة كانوا قبل هذا العالم أنواراً، فجعلهم الله بعرشه محققين، وجعل لهم من المنزلة والزلفى ما لا يعلمه إلا الله»^(١).

(١) الخميني: الحكومة الإسلامية ص ٥٢.

وعلى نفس المنوال ملأ محمد حسين المظفر كتابه «علم الإمام» الكثير من جوانب علم الأئمة والتي تصادم العقل والنقل، وتجعل الأئمة مساوين للأنبياء بل ربما يفوقونهم، فالأئمة عنده يعلمون ما في السماء والأرض، والله سبحانه أجل وأكرم من أن يفرض طاعة عبد يحجب عنه علم سمائه وأرضه، وما ينقلب جناح طائر في الهواء إلا وعند الأئمة علم منه، وهذا يعني شمول علمهم حتى للجزئي من الحوادث، ووقوفهم على كل ما يقع ويكون، فضلاً عما ما وقع وكان^(١).

وقد تفرع عن الموقف من الدليل العقلي وحجيته، قضية أخرى في غاية الأهمية وهي **الموقف من الاجتهاد والتقليد**، وقد تعاظم فيها الخلاف أيضاً بين الأصولية والأخبارية، وكثرت الردود والانتقادات المتبادلة بين المدرستين، وثمة اعتراف من قبل جل دارسي الاثني عشرية أن التوجه العام لدى المتقدمين هو رفض الاجتهاد بالرأي ومعارضته، وتأليف كتب في ذمه والتحذير منه، وضرورة الالتزام بما روي عن الأئمة، وعدم الخروج عنه بحال^(٢).

وفي القرن الثالث الهجري، ألّف سهل النوبختي كتابين أحدهما في إبطال القياس، والثاني في نقض اجتهاد الرأي،

(١) محمد حسين المظفر: علم الإمام ص ٤٤، ٤٩.

(٢) انظر: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ص ٤١.

كما كتب ابن أخته الحسن بن موسى النوبختي كتاباً في نفس الموضوع، وكل هذه الكتب تؤكد على ضرورة العمل بالأخبار، ولا تجيز فتح باب الاجتهاد كي يشمل القياس، واستنباط أحكام الشريعة الإسلامية، واستحداث المسائل الجديدة^(١).

وأما الروايات المنسوبة لأئمة أهل البيت فكثيرة وصريحة في دلالتها على المنع من الاجتهاد، ومن ذلك ما ورد في الكافي عن جعفر الصادق أنه قال: «المدائمة على العمل في اتباع الآثار والسنن، وإن قلّ، أرضى الله وأنفع عنده في العاقبة من الاجتهاد في البدع واتباع الأهواء»^(٢)، وعن علي بن الحسين قال: «إن دين الله وَكَفَّكَ لا يصاب بالعقول الناقصة والآراء الباطلة والمقاييس الفاسدة ولا يصاب الا بالتسليم، فمن سلم لنا سلم ومن اقتدى بنا هدي، ومن كان يعمل بالقياس والرأي هلك، ومن وجد في نفسه شيئاً مما نقوله او نقضي به حرجاً فقد كفر بالذي أنزل السبع

(١) انظر: عبد الحسين شرف الدين: الاجتهاد في مقابل النص ص ١٨، وعدنان فرحان حركة الاجتهاد عند الشيعة ص ٤٤، وأحمد الكاتب: لماذا اتخذ مشايخ الطائفة الأوائل موقفاً سلبياً من الاجتهاد، موقع فيصل نور

(٢) الكليني: الكافي ٨/٨، والمجلسي: بحار الأنوار ٢١٦/٧٥، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١٢٥/١، والشاهرودي: مستدرک سفينة البحار: ٥/١٨٢.

المثاني والقرآن العظيم»^(١).

لكن مع غيبة الأئمة، وكثرة الحوادث، وتوالي النوازل والمشكلات، وجد علماء الشيعة أنفسهم أمام مأزق كبير في كيفية التعامل مع هذا الواقع، لا سيما أن الروايات المنقولة عن الأئمة غير كافية من جهة، ثم هي مختلفة ومتضاربة وبعضها محمول على التقية من جهة أخرى.

وقد عبّر عن هذا الحال من التضارب، والشكوى المُرّة منه الطوسي في أول كتابه «تهذيب الأحكام»، حيث قال: «ذاكرني بعض الأصدقاء أيده الله، ممن أوجب حقه علينا بأحاديث أصحابنا أيدهم الله ورحم السلف منهم، وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد، حتى لا يكاد يتفق خبر، إلا وبإزائه ما يضاده، ولا يسلم حديث إلا وفي مقابلته ما ينافيه، حتى جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون علينا»^(٢)، وبإزاء هذا الوضع المشكل لجأت المدرسة الأصولية إلى القول بالاجتهاد والاستدلال على صحته، وتوسيع دائرته مع مرور الزمان، بل إنهم ذهبوا إلى أنه واجب إما وجوباً عينياً^(٣) وإما

(١) الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص ٣٢٤، والمجلسي: بحار الأنوار ٢/٣٠٣، والبروجردي: جامع أحاديث الشيعة ١/٢٧٦.

(٢) الطوسي: تهذيب الأحكام ٢/١.

(٣) انظر: السماهيجي: الفروق الأربعة بين الأخباريين والأصوليين من كتاب منية الممارسين ص ٣٣.

وجوباً كفاً، صيانة للأحكام عن الانداس، وحفاظاً على الشريعة المقدسة من الاضمحلال^(١).

أما المدرسة الأخبارية فقد بقيت على موقفها الرفض للاجتهاد، والاقتصار على الأخبار الواردة في الكتب الموثوقة عندهم، مدعين أن تلك الأخبار مقطوعة الصدور عن الأئمة ومهاجمين الأصوليين المعوليين على الاجتهاد بأنهم خرجوا عن صحيح المذهب، ووافقوا العامة؛ أي: أهل السنة، مع أن النصوص صريحة في حرمة الاجتهاد، وضرورة التمسك بروايات العترة^(٢).

ويُعد موقف الأخباريين انطلاقةً من أن الشريعة ومصادرها بما فيها الروايات عن الأئمة قد جاءت ببيان تام لسائر القضايا، وقد نسب لجعفر الصادق قوله: «إن الله تعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء، حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد، حتى لا يستطيع عبد أن يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن، إلا وقد أنزله الله فيه»^(٣).

(١) انظر: محسن الأمين: أعيان الشيعة ٢٢٣/٣، والحر العاملي: الفوائد الطوسية ص ٤٤٧، ومحمد باقر الصدر: الفتاوى الواضحة ص ١٠، ومحمد حسن المرتضوي: الدر النضيد في الاجتهاد والاحتياط والتقليد ص ٣٤.

(٢) انظر: الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٩١، والحر العاملي: الفوائد الطوسية ص ٤٤٧، ومحسن الأمين: أعيان الشيعة ٢٢٣/٣، ود. رشدي عليان: دليل العقل عند الإمامية ص ١٠٣.

(٣) الكليني: الكافي ٥٩/١، والمجلسي: بحار الأنوار ٨٩/٨١.

كذلك يرى الأخباريون أن علم ما جاءت به الشريعة مودع ومخترن عند الأئمة، ولا سبيل لمعرفة هذه الأحكام إلا بالسماع منهم، ومن ثم فلا يجوز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر كتاب الله ولا من ظواهر السنن النبوية ما لم يعلم أحوالهما من جهة الأئمة، وأما من اجتهد فهو دائر بين حالين: إن أخطأ كذب على الله تعالى وافترى، وإن أصاب لم يؤجر^(١)، ويدل على ذلك صراحة قول جعفر الصادق لمن سأله: «ترد علينا أشياء ليس نعرفها في كتاب الله ولا سنة فننظر فيها؟ فقال: لا، أما إنك إن أصبت لم تؤجر، وإن أخطأت كذبت على الله وَعَلَىٰ»^(٢).

ومن الدوافع الأخرى التي حالت دون قبول الأخباريين لنزعة الاجتهاد، حينما دعا لفتحها في عصر الغيبة بعض أعلام المذهب الكبار مثل المفيد والمرتضى والطوسي، أنهم اعتبروا الاجتهاد «خروجاً عن الخط الإمامي؛ لأنه يهدم ركناً رئيسياً من أركان نظرية الإمامة التي تشترط العلم الإلهي في أحكام الدين، وتحصر عملية التشريع والإفتاء في الإمام المعصوم العالم من الله»^(٣).

وقد لخص الأسترابادي زعيم الأخباريين المتأخرين

(١) انظر: الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ١٠٥.

(٢) الكليني: الكافي ٥٦/١، والمجلسي: بحار الأنوار ٣٠٦/٢.

(٣) أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي ص ٣٨٩.

موقف مدرسته من هذه القضية بصورة وافية فقال: «الصواب عندي مذهب قدمائنا الأخباريين وطريقتهم، أما مذهبهم فهو أنّ كلّ ما تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة عليه دلالة قطعية من قبله تعالى... وأنه لا سبيل لنا فيما لا نعلمه من الأحكام الشرعية النظرية أصلية كانت أو فرعية إلاّ السماع من الصادقين، وأنه لا يجوز استنباط الأحكام النظرية من ظواهر كتاب الله ولا من ظواهر السنن النبوية ما لم يعلم أحوالهما من جهة أهل الذكر، بل يجب التوقف والاحتياط فيهما، وأنّ المجتهد في نفس أحكامه تعالى إن أخطأ كذب على الله تعالى وافترى، وإن أصاب لم يؤجر»^(١).

ومن التوابع المهمة للخلاف حول الاجتهاد بين المدرستين تباين موقفهما من علم أصول الفقه؛ فأما الأصوليون فيكفي أن تسميتهم بالأصوليين تعتبر من قبيل النسبة لهذا العلم، وقد عنوا به عناية كبيرة، وأكثروا من التأليف فيه، بحيث يندر وجود عالم بارز منهم ليس له مشاركة ما في هذا العلم، كما حاولوا الادعاء بأنهم السابقون لابتكاره وتحريره^(٢)، ودافعوا عما وجه لهم من

(١) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ١٠٥.

(٢) انظر: القائيني: علم الأصول تاريخاً وتطوراً ص ٤٣، وانظر في مناقشة هذا الادعاء: محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة للأصول ٧٣، ود. رشدي عليان: دليل العقل عند الشيعة الإمامية ص ٧٨، ود. السالوس: أثر الإمامة ص ١٤٧.

اتهامات بمتابعة أهل السُّنَّة^(١).

أما الأخباريون فقد شنوا حملة شديدة على علم أصول الفقه^(٢) بحجة أنه مأخوذ من العامة؛ أي: أهل السُّنَّة، ولم يكن معروفاً عند الأئمة وقدامى رجالات المذهب^(٣)، كما أنه في رأيهم سبب لتخريب الدين، وحصول الانحراف عن منهج الأئمة.

وقد تقدم معنا مقولة الأسترابادي أنه «وقع تخريب الدين مرتين: مرّة يوم توفّي النبي ﷺ، ومرّة يوم أُجريت القواعد الأصولية والاصطلاحات التي ذكرتها العامّة في الكتب الأصولية وفي كتب دراية الحديث في أحكامنا وأحاديثنا»^(٤)، كما وصل الحال بالبحراني إلى اعتبار كتب أصول الفقه من كتب الضلال التي يحرم بيعها وحفظها واقتناؤها، إلا لمن كان غرضه الرد على ما فيها من أباطيل وانحرافات^(٥).

سادساً: الموقف من ولاية الفقيه:

مثّلت قضية الإمامة وما تفرع عنها من أصول ومعتقدات

(١) انظر: دفاع الخميني في كتابه الاجتهاد والتقليد ص ٣١.

(٢) انظر: ناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٨٩.

(٣) انظر: البحراني: الحدائق الناضرة ١٨/١٤٥.

(٤) الأسترابادي: الفوائد المدنية ص ٣٦٨.

(٥) البحراني: الحدائق الناضرة ١٨/١٤٥.

محور المذهب الاثني عشري بأكمله، وأصله الأصيل الذي لا يتصور للمذهب بقاء أو وجود إلا به، بل وصل الغلو والشطط إلى القول بأن وجود الإمام شرط لبقاء للكون كله، وأمان له من الزوال أو الدمار.

وقد ورد ما يدل على ذلك صراحة في أصح كتب الشيعة، مثلما روي في الكافي عن محمد الباقر أنه قال: «لو أن الإمام رفع من الأرض ساعة لماجت بأهلها، كما يموج البحر بأهله»^(١). وقيل لجعفر الصادق: «أبقى الأرض بغير إمام؟ قال: لو بقيت الأرض بغير إمام لساخت»^(٢).

ويعتبر التصديق بالأئمة، واتباعهم، والعمل بما يأمرون به، أمراً ضرورياً يتوقف عليه صحة اعتقاد الشيعي بأكمله، فإيمانه منوط بهم، ونجاته متوقفة على معرفتهم والإقرار بإمامتهم، كما أن تلقيه للدين كله لا بد أن يكون من خلالهم، وعن طريق ما ورد عنهم من أحكام وفتاوى وأخبار، وقد نسبوا لجعفر الصادق أنه قال: «نحن الذين فرض الله طاعتنا، لا يسع الناس إلا معرفتنا، ولا يعذر الناس بجهالتنا، من عرفنا كان مؤمناً، ومن أنكرنا كان كافراً، ومن لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالاً، حتى يرجع إلى

(١) الكليني: الكافي ١/١٧٩، والصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص ٢٠٢.

(٢) الكليني: الكافي ١/١٧٩، والصدوق: علل الشرائع ١/١٩٦، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٣/٢٤.

الهدى الذي افترض الله عليه من طاعتنا الواجبة، فإن يمت على ضلالته يفعل الله به ما يشاء»^(١).

وقد أحدثت غيبة الإمام الثاني عشر عند الشيعي - محمد بن الحسن العسكري - زلزالاً كبيراً في بنية المذهب، وترتب على تلك الغيبة أحكام في غاية الخطورة، متعلقة بجوانب كثيرة منها العقدي والفقهية، ومنها ما يتعلق بالجانب السياسي والمجتمعي^(٢).

وثمة مؤلفات شيعية مستقلة أفردت لمعالجة قضية الغيبة^(٣)، وما يترتب عليها من أحكام، ومنها^(٤): عدم مشروعية صلاة الجمعة، وعدم إقامة الحدود، وعدم مشروعية الجهاد إلا مع إمام الزمان، وتحريم القتال مع غيره، ومساواته بالميتة ولحم الخنزير، وقد روي في الكافي أن جعفر الصادق قال: «القتال مع غير الإمام المفترض طاعته

(١) الكليني: الكافي ١/١٨٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٣/٣٢٥.

(٢) انظر: أحمد الكاتب: الإمام المهدي حقيقة تاريخية أم فرضية فلسفية ص ١٢.

(٣) ومن تلك المؤلفات: الغيبة لابن أبي زينب النعماني، والغيبة للطوسي، والمقنع للغيبة للشريف المرتضى، وآداب عصر الغيبة لحسين كوراني، وغيرها من الكتب.

(٤) انظر: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي ص ٢٧١، وموسى جار الله: الوشيعة في نقد عقائد الشيعة ص ٢٥، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/١٢٤٧، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢/٥٢٦، وأبو أنس عبد الله: السعودية وولاية الفقيه ص ١٠.

حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير»^(١).

ومن الأحكام الخطيرة أيضاً أن كل حكومة تنشأ قبل ظهور المهدي فهي باطلة، وإمامها مغتصب لحق إمام الزمان، وقد نسبوا لجعفر الصادق قوله: «كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله وَعَجَلٌ»^(٢)، ويترتب على ذلك أيضاً أن أية محاولة لإقامة دولة إسلامية، أو المشاركة في عمل سياسي، أو رفع راية الجهاد لا تصح بحال، لعدم مشروعيتها من خلال نصوص الأئمة، ثم لعدم جدواها أصلاً من الناحية الواقعية إذ النصر والتمكين الحقيقي لن يتم إلا بظهور المهدي الغائب، وهو أمر موكول لله يفعلهُ وقتما شاء، وليس موكولاً للجهد البشري.

ومن الأمور اللافتة للنظر أن البحراني صاحب كتاب الحقائق الناضرة، وهو مرجع فقهي مهم جداً عند المتأخرين قد «أعرض عن ذكر كتاب الجهاد، لقلّة النفع المتعلّق به الآن، وإيثاراً لصرف الوقت فيما هو أهم، تبعاً لبعض علمائنا الأعيان»^(٣).

وهكذا كان لا بد من البحث عن مخرج للتعامل مع

(١) الكليني: الكافي ٥/٢٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٥٨/٢٣٩.

(٢) الكليني: الكافي ٨/٢٩٥، والحر العاملي: وسائل الشيعة ١١/٣٧، والمجلسي: بحار الأنوار ٢٥/١١٤.

(٣) المازندراني: منتهى المقال في أحوال الرجال ٧/٧٦.

واقع الغيبة، والبحث عن حل واقعي يواجه الشيعة من خلاله المشكلات التي تعرض لهم، وكان الحل في مرحلة الغيبة الصغرى هو فكرة الأبواب أو السفراء بين المهدي وبين أتباعه، حيث ينقلون له الأسئلة والفتاوى وهو يجيب عنها وقد ظهر أبواب أو سفراء أربعة ثم أغلق طريق البابية تماماً، ودخل الإمام في مرحلة الغيبة الكبرى.

وفي مرحلة الغيبة الكبرى ظهرت فكرة مرجعية العلماء والمجتهدين، بناء على ما نسب للإمام الغائب أنه قال: «وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله عليهم»^(١).

لكن عمل هؤلاء العلماء المجتهدين ظل في الجملة محصوراً في نطاق ضيق متعلق بالإفتاء وإجابة أسئلة السائلين، وربما قبض الخمس والتصرف فيه، والقضاء بين المتخاصمين^(٢)، أما التعامل مع الواقع السياسي، ومحاولة تغييره وإنشاء دولة، فقد بقي ذلك كله محل إشكال كبير، وكما يقول المستشرق كولن تيرنر: «كانت غيبة الإمام عبئاً ثقيلاً على كاهل الفقهاء الإماميين، وأوقعتهم في معضلة تتلخص في أنه رغم حاجة المجتمع لمن يحكمه بطريقة أو

(١) الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص ٤٨٤، والحر العاملي: وسائل الشيعة ١٤٠/٢٧.

(٢) انظر: عبد الله الغريفي: التشيع نشوءه مراحل ومقوماته ص ٣٨٢.

بأخرى، فإن كل الحكومات قبل ظهور المهدي تعتبر غير شرعية»^(١).

ولحل هذا الإشكال نشأت نظرية ولاية الفقيه والتي يقصد بها «قيام الفقيه الجامع لشروط الفتوى والقضاء مقام الحاكم الشرعي وولي الامر الإمام المنتظر في زمان غيبته، في إجراء السياسات وسائر ما له من أمور، عدا الأمر بالجهاد الابتدائي، وهو فتح بلاد الكفر بالسلاح على خلاف في سعة الولاية وضيقها»^(٢).

وقد حدث خلاف كبير داخل المذهب الاثني عشري حول نظرية ولاية الفقيه، بين من يؤيدها ويحتج على صحتها، ويراهم ضرورة لا بد منها للتعامل مع واقع غيبة الإمام، وبين من يرفضها، ويرى بدعيتها، وعدم مشروعية أي حكومة تنشأ قبل ظهور المهدي الغائب والمنتظر منذ قرون طويلة.

وإذا بدأنا بموقف المدرسة الأصولية فلا شك أنها «من أنجبت ورعت الإسلام السياسي الشيعي الحديث، من خلال نظرية ولاية الفقيه، التي تسعى إلى إيجاد دور متقدم للفقيه في الحياة العامة، باعتباره قائداً للأمة ومرشداً لها وممر عبور

(١) كولن تيرنز: التشيع والتحول في العصر الصفوي ص ٣٣٨.

(٢) د. أحمد فتح الله: معجم ألفاظ الفقه الجعفري ص ٤٥٣، وانظر: د. السالوس: أثر الإمامة في الفقه الجعفري ص ٤٠٥، وخالد التويجري: ولاية الفقيه وتطورها ص ١١.

آمن يمهد لظهور الإمام المهدي المنتظر، ولكي يبعث المهدي فهو بحاجة إلى دولة قوية قادرة تمكنه من نشر العدل في الأرض بعد أن ملئت ظلماً وجوراً، وتسمى هذه الثقافة بالثقافة الإحيائية في الفكر الأصولي»^(١).

وقد نشأت نظرية ولاية الفقيه وتطورت على يد عدد من رجال المدرسة الأصولية البارزين وكان لكل من الكركي^(٢) ثم النراقي^(٣) والنائيني^(٤) دور مهم في التأسيس الحقيقي لها، وإن كانوا قد سبقوا ببعض أفكار جزئية^(٥)، وأخيراً وصلت هذه النظرية إلى قمة نضجها وتمثلها النظري ثم تطبيقها العملي على يد الخميني، ولا سيما بعد قيام الثورة في إيران على الشاه، وتولي الخميني منصب الولي الفقيه والمرشد الأعلى للثورة الإيرانية^(٦).

-
- (١) بدر الإبراهيم، ومحمد الصادق: الحراك الشيعي في السعودية تسييس المذهب ومذهبة السياسة ص ٤٩.
 - (٢) انظر: الكركي: رسائل الكركي ١٣/١، وانظر أيضاً: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي ص ٣٧٩.
 - (٣) انظر: النراقي: عوائد الأيام ص ٥٣٠.
 - (٤) انظر: الخميني: الحكومة الإسلامية ص ١١٦، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ٣/١٢٦٨، وأبو أنس عبد الله: السعودية وولاية الفقيه ص ١٣.
 - (٥) ومن ذلك بعض آراء المفيد وأبو الصلاح الحلبي وابن مطهر الحلبي. انظر: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي ص ٣٦٨، وخالد التويجري: ولاية الفقيه وتطورها ص ١٦.
 - (٦) انظر: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي الشيعي ص ٤٢٣.

وخلاصة ما انتهى إليه الخميني هو أنه «في عصر غيبة ولي الأمر وسلطان العصر - عجل الله فرجه الشريف - كان نوابه العامة، وهم الفقهاء الجامعون لشرائط الفتوى والقضاء، قائمين مقامه في إجراء السياسات وسائر ما للإمام عليه السلام إلا البدأة بالجهد»^(١)، وهذا الولي الفقيه في رأيه يكون له جميع ما للرسول والأئمة عليهم السلام؛ ممّا يرجع إلى الحكومة والسياسة فهو «المجري لأحكام الشريعة، والمقيم للحدود الإلهية، والآخذ للخراج وسائر الضرائب، والمتصرّف فيها بما هو صلاح المسلمين»^(٢).

وعلى الرغم من كم الإشكالات والاعتراضات التي أثّرت حول هذه النظرية، فقد غلا في بيان صحتها نفر من رجالات المدرسة الأصولية، وحاولوا تصويرها كما لو كانت حقيقة متفقاً عليها، ولا تحتاج لكثير برهنة أو استدلال، وهذا ما نص عليه الخميني في مقدمة كتابه الحكومة الإسلامية، حيث قال: «ولاية الفقيه فكرة علمية واضحة، قد لا تحتاج إلى برهان، بمعنى: أن من عرف الإسلام: أحكاماً وعقائد يرى بدايتها، ولكن وضع المجتمع الإسلامي، ووضع مجامعنا العلمية على وجه الخصوص، يضع هذا الموضوع

(١) الخميني: تحرير الوسيلة ١/٤٨٢.

(٢) الخميني: كتاب البيع ٢/٦٢٦.

بعيداً عن الأذهان، حتى لقد عاد اليوم بحاجة إلى البرهان»^(١).

كذلك غلا محمد رضا المظفر في مكانة الولي الفقيه النائب عن الإمام، وما له من صلاحيات وحقوق، حتى وصل به الحال إلى أن جعله «الحاكم والرئيس المطلق، له ما للإمام في الفصل في القضايا والحكومة بين الناس، والراد عليه راد على الإمام، والراد على الإمام راد على الله تعالى، وهو على حد الشرك بالله»^(٢).

ومما يجدر ذكره هنا أن نظرية ولاية الفقيه قد تحولت إلى أساس دستوري ونظام تحكم إيران من خلاله، وينص الدستور الإيراني الحالي في مادته الخامسة على أنه «في زمن غيبة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه، تعتبر ولاية الأمر وإمامة الأمة في جمهورية إيران الإسلامية بيد الفقيه العادل المتقي البصير بأمور العصر»^(٣).

لكن من الضروري أن ننبه إلى أن القول بولاية الفقيه ليس محل اتفاق تام بين الأصوليين، بل وجد من بينهم عدد غير قليل من المرجعيات البارزة التي رفضت القول بولاية

(١) الخميني: الحكومة الإسلامية ص ٧.

(٢) محمد رضا المظفر: عقائد الإمامية ص ٣٥.

(٣) دستور جمهورية إيران الإسلامية ص ٢٠.

الفقيه كلياً أو جزئياً، وألفت كتب مستقلة في هذا الأمر، أو عرضت لها ضمن مصنفاتها العقدية أو الفقهية ومن تلك الشخصيات^(١): أبو القاسم الخوئي، وشريعتمداري، ومحمد جواد مغنية، والبروجردي، والشيرازي، والغروي، وحسن طباطبائي القمي، وعلي السيستاني، وحسين علي منتظري، ومهدي شمس الدين، ومحمد حسين فضل الله، وموسى الموسوي، وغيرهم الكثير.

وأما المدرسة الأخبارية فمن الطبيعي أن تعارض مبدأ ولاية الفقيه؛ لأنها أصلاً ترفض الاجتهاد كما يصوره الأصوليون، وتقتصر وظيفة العالم على استخراج الأحكام من الأخبار وما نقل عن الأئمة المعصومين، ومن الملاحظ أنها قد اتخذت موقفاً معارضاً في الجملة للنشاط السياسي، ولم يعرف عنها سعي ذو بال لإقامة مشروع حكم إسلامي يطبق في واقع الحياة، بل ذهب بعض الباحثين إلى القول بأن نشأة المدرسة الأخبارية على يد الأسترابادي كان بمثابة رادع لما

(١) انظر: محمد مال الله: نقد ولاية الفقيه ص ٢٥، ود. حافظ عامر: عصمة الإمام ١٢٦٦/٣، ود. القفاري: أصول مذهب الشيعة ٢٤٤/٣، ومادة السيستاني من موسوعة ويكيبيديا، وموسى الموسوي: الثورة البائسة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، وفيصل نور: نقد الذات أو النزعات التصحيحية في الفكر الشيعي ص ٦٥، وأحمد فهمي: حزب الله، وسقط القناع ص ٢٧، وأسامة شحادة: الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم ص ٣٣، وخالد التويجري: ولاية الفقيه وتطورها ص ٣٤.

حدث في الدولة الصفوية من تدخل الفقهاء بسياسة الصفويين، واتباع السلاطين، والتقرب إلى الحكام والذي وصل إلى ذروته على يد الكركي المتوفى ٩٤٠هـ، حيث ابتكر ما يعرف بمنصب النيابة عن المهدي وأعطاه لنفسه، ثم إن الكركي أعطى الشاه طهماسب إجازة لحكم البلاد بالوكالة عن نفسه باعتباره نائباً عن الإمام المهدي^(١).

وقد رفض الأخباريون ما ذهب إليه الكركي من القول بنظرة النيابة العامة السياسية واعتبروا «العمل السياسي، وإقامة الدولة وممارسة مهامها، اغتصاباً لسلطات وصلاحيات الإمام المعصوم، وتهديماً للركن الثاني الأساسي من أركان نظرية الإمامة الإلهية وهو التنفيذ»^(٢).

ومن مواقف علماء الأخباريين الواضحة في رفض نظرية ولاية الفقيه ما نص عليه ميرزا محمد تقي الأصفهاني من «عدم جواز مبايعة أحد من الناس، من العلماء وغيرهم لا بالاستقلال، ولا بعنوان نيابتهم عن الإمام في زمان غيبته» واحتج على ذلك بأن البيعة للمهدي من خصائصه ولوازم رياسته العامة وولايته المطلقة وسلطنته الكلية، فإن بيعته بيعة الله، كما أن أمور الشرع توقيفية، وهكذا لا يجوز

(١) انظر: ناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤٠١.

(٢) أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي ص ٣٩١.

«مبايعة غير الإمام، من غير فرق بين كون المبايع له فقيهاً أو غير فقيه، ومن غير فرق بين أن تكون البيعة لنفسه أو بعنوان النيابة عن الإمام»^(١).

ويُعد هذا الموقف الأخباري بمثابة نتيجة طبيعية ومنتوقعة لما شاع واستقر في المذهب من معتقدات وروايات تحث على انتظار الإمام الغائب، وتجعل ذلك أفضل الأعمال وأجلها، ومن نماذج تلك الروايات ما روي علي بن الحسين أنه قال: «تمتد الغيبة بولي الله الثاني عشر من أوصياء رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمة بعده، يا أبا خالد إن أهل زمان غيبته، القائلون بإمامته، المنتظرون لظهوره أفضل أهل كل زمان»^(٢)، كذلك روي عن جعفر الصادق أنه قال: «طوبى لمن تمسك بأمرنا في غيبة قائمنا، فلم يزغ قلبه بعد الهداية»^(٣)، وإضافة للنصوص الأمرة بالانتظار، فهناك نصوص أخرى تحكم ببطلان كل ولاية أو بيعة أو راية ترفع قبل ظهور المهدي، ومن ذلك ما نسب لجعفر الصادق أنه قال: «كل راية ترفع قبل قيام

(١) ميرزا محمد تقي الأصفهاني: مكيال المكارم ٢/٢١٨، وانظر: أحمد الكتب: تطور الفكر السياسي ص ٣٩١، وناطق سعيد: سقيفة الغيبة ص ٤١١.

(٢) الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص ٣٢٠، والطبرسي: الاحتجاج ٢/٥٠، والمجلسي: بحار الأنوار ٥٢/١٢٢، والشاهرودي: مستدرک سفينة البحار ٩٠/١٠.

(٣) الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة ص ٣٥٨، المجلسي: بحار الأنوار ٥٢/١٢٣، والشاهرودي: مستدرک سفينة البحار ٦/٦١٣.

القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله وَعَلَىٰ (١) وقال أيضاً: «كل بيعة قبل ظهور القائم عَلَيْهِ السَّلَام فبيعته كفر ونفاق وخديعة، لعن الله المبايع لها والمبايع له» (٢).

ولا ننسى أيضاً أن القول بولاية الفقيه يؤدي - ولو بصورة غير مباشرة - إلى المس بعقائد أساسية في المذهب الاثني عشري وإضعاف وقعها في نفوس أبناء المذهب، إذ أي فائدة ترجى حينئذ من انتظار المهدي واعتقاد غيبته ورجعته، وأين موقع التقية وغير ذلك من أصول المذهب؟

وهكذا يتضح لنا أن رفض الأخباريين لنظرية ولاية الفقيه ارتكز أساساً على تصورهم للإمامة والتي من أهم خصائصها حرمة التشريع والتنفيذ لغير الإمام المعصوم، ووسم كل من يجيز الاجتهاد أو النيابة العامة أو ولاية الفقيه بالخروج عن المعتقد الصحيح للإمامية (٣).

وقد أثر هذا التنظير بشدة على الواقع العملي، وحال دون مشاركة علماء الأخبارية في أية محاولة للثورة أو إقامة دولة شيعية، معتبرين أن غيبة الإمام تعد «حائلاً دون حصول العدالة الاجتماعية، ولذلك ليس من حق المشاركين في الحياة

(١) الكليني: الكافي ٢٩٥/٨، والحر العاملي: وسائل الشيعة ٣٧/١١، والمجلسي: بحار الأنوار ١١٤/٢٥.

(٢) المجلسي: بحار الأنوار ٨/٥٣، والشاهرودي: مستدرک سفينة البحار ١/٤٦٠.

(٣) انظر: أحمد الكاتب: تطور الفكر السياسي ص ٣٩١.

السياسية بمعناها الواسع حكم الشعب وإصدار التشريعات والأحكام في غياب الإمام، حيث تضع الأخبارية وجود الإمام المعصوم شرطاً أساسياً للحكم وللإعتراف بإسلامية الدولة»^(١).

ومن تطبيقات هذا التأصيل النظري ما حدث في البحرين، والتي احتضنت الكثير من أعلام الاتجاه الأخباري، حيث تأذى أحد علماء الشيعة هناك، وهو السيد الستري من الواقع السياسي حينذاك، فحاول في آخر عمره جمع العساكر من أهل البحرين للسيطرة على مقاليد الحكم، لكن غالبية العلماء وقتها نأت بنفسها عن محاولة الستري «ثم تصدوا لحركته بكل ما استجمعه من قوة ونفوذ آنذاك، انطلاقاً من إيمانهم بمبدأ الحرمة في شأن أي سلطة تقام قبل تحقق الفرج على يدي الإمام المنتظر، ولأنها - بحسب نظرهم - لا تخرج عن كونها سلطة غصبية غير مؤهلة شرعياً للتصرف في الأموال والأنفس، وصنفوا ما جاء به الستري من رؤى في التغيير السياسي تأجيجاً للصراع الداخلي ومحاولة غير مشروعة لإحلال سلطة دينية بديلة قد تعرض البلاد والعباد إلى ضرر قبل أن تستحكم، ثم دعوا الناس إلى المقاطعة والانفضاض من حول الستري»^(٢).

(١) بدر الإبراهيم، ومحمد الصادق: الحراك الشيعي في السعودية تسييس المذهب ومذهبة السياسة ص ٤٨.

(٢) انظر: كريم المحروس: مقال العلماء يطيحون بولي الفقيه على موقع شبكة =

لكن معارضة المدرسة الأخبارية لولاية الفقيه لم يخل من استثناءات لبعض المنتمين إليها، لا سيما بعد نجاح الثورة الإيرانية بقيادة الخميني، وقيام دولة الولي الفقيه.

ومن الأخباريين المؤيدين لها: المرجع البحريني الأخباري محسن آل عصفور، والذي أبدى تأييده لكل أشكال الدعوة لتطبيق الشريعة الإسلامية في جميع مناحي الحياة، وعلى جميع مستويات السلم القيادي الهرمي في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لكن الرجل حاول مع ذلك أن يخفف من الغلو الذي صاحب هذه النظرية، وما آل إليه من تفرد واستبداد المرشد الأعلى، فدعا إلى تحويل القيادة إلى صبغة جماعية وعدم حصرها في شخص المرشد، وذلك من خلال إنشاء مجلس شورى الفقهاء لاستشارتهم في جميع القضايا، خصوصاً وأن الحياة أصبحت معقدة للغاية، وإبداء النظر في جميع قضاياها السياسية والإقتصادية والفقهية والعلمية والأيدلوجية والمعرفية وغيرها والقيام بمهامها لشخص واحد أمر مجهد للغاية، بل غير متصور مع هذا الكم الهائل من المهام^(١).

= النعيم الثقافية www.noaim.net، وانظر أيضاً: أحمد فهمي: البحرين بركان على جزيرة ص ٣٦.

(١) انظر: إجابة سؤال وجه للشيخ محسن آل عصفور على موقعه الرسمي // www.al-asfoor.org

الخاتمة

وفي نهاية هذا البحث يحسن بنا أن نذكر أبرز النتائج التي انتهينا إليها، وتتلخص فيما يلي:

١ - تعدت الانقسامات والانشقاقات داخل المذهب الشيعي، ومن مظاهر ذلك انقسام التشيع الاثني عشري إلى مدرستين رئيسيتين وهما: الأخبارية والأصولية ويقصد بالأخبارية تلك المدرسة التي عولت كلية على الأخبار المنقولة عن الأئمة، ومنعت من العمل بالاجتهاد، وقالت بصحة كل ما في الكتب الأربعة أما الأصولية فقد نادى بمشروعية الاجتهاد، وعنيت عناية كبيرة بأصول الفقه ورأت أن أدلة الأحكام أربعة، وهي الكتاب والسنة والإجماع ودليل العقل، كما أنها لا تحكم بصحة كل ما في الكتب الحديثية عند الشيعة، بما في ذلك الكتب الأربعة الأساسية.

٢ - يرجع الانقسام بين الأخباريين والأصوليين إلى

جذور قديمة في المذهب الاثني عشري، لكن جذوة هذا الانقسام قد تأججت مع ظهور مجدد الأخبارية الأسترابادي من جهة، ثم تصدي الوحيد البهبهاني الأصولي لفكر الأخباريين من جهة أخرى، وبعدها أخذ الصراع بين المدرستين أشكالاً وأطواراً شتى، وجمع بين الردود العلمية وتأليف الكتب، وتبادل التهم كما أنه لم يقتصر على نطاق المحافل العلمية، بل تسرّب إلى الأوساط العامة، فسفكت دماء وأوذى أناس كثيرين.

٣ - يعتبر الاختلاف بين الأخباريين والأصوليين خلافاً منهجياً، متعلقاً بأصول أساسية في الاستدلال والتلقي والتعامل مع مصادر الدين وكيفية الاستنباط منها لكنه مع ذلك لا يخرج المدرستين عن الاندراج في عداد الاثني عشرية، نظراً لاتفاقهما على الثابت الأهم والأساسي الذي قام عليه بنيان الاثني عشرية، وهو نظرية الإمامة وما دار في فلكها من معتقدات.

٤ - اختلف الأخباريون والأصوليون في الموقف من تحريف القرآن على قولين أحدهما: قول جل الأخباريين وعدد من علماء الأصوليين، وهم يثبتون وقوع التحريف في القرآن الكريم، سواء أكان تحريفاً بالزيادة أو النقصان، والقول الثاني: قول جماهير الأصوليين، وهم ينفون وقوع التحريف، وإن كان من الملاحظ أن جماعة من الأصوليين

قديمًا وحديثًا قالوا بالتحريف، كما أن رد فعلهم على مخالفيهم في هذه المسألة لم يكن بالحسم المطلوب، حيث اعتبر بعضهم المسألة برمتها من قبيل الخلاف العادي، ولم يتناولوها على أنها قضية أساسية من أصول الدين وثوابت المعتقد.

٥ - ثار نزاع بين الأصوليين والأخباريين في الموقف من حجية ظواهر القرآن الكريم، فبينما احتج بها الأصوليون وعولوا عليها، فقد شكك في حجيتها كثير من الأخباريين، ورأوا أن معانيها متوقفة على ورود التفسير والتأويل من كلام الأئمة، الذين انفردوا بفهم القرآن وتأويل آياته.

٦ - خالف الاثنا عشرية سائر طوائف الأمة في مفهومهم للسنة، حيث ضموا إليها أقوال الأئمة المعصومين عندهم، وقد اختلفت الأخبارية والأصولية في عدد من القضايا المتعلقة بالسنة، وأهمها الموقف من تقسيم الأحاديث، ومدى صحة مرويات الكتب الأربعة المعتبرة عندهم، وقد تبنى الأخباريون القول بصحة جميع ما في هذه الكتب، ولم يقسموا المرويات إلا لقسمين: صحيح وضعيف، أما الأصوليون فلديهم تقسيم رباعي كما أنهم لم يقبلوا كل ما في الكتب الأربعة.

٧ - انفرد الاثنا عشرية بمفهوم خاص للإجماع، يجعله

موقوفاً على التحقق من اندراج قول الإمام في عداد القوم المجتمعين، أما إذا لم يعلم ذلك فلا قيمة لوافق أو خلاف من ليس قوله حجة أصلاً، وهم من خلا الإمام المعصوم، أما حجية الإجماع فقد اختلف الأخبارية والأصولية في ذلك، فمال جمهور الأصوليين للقول بحجيته، بينما رفض ذلك الأخباريون ورأوا أن ما قرره الأصوليون قول محدث، مأخوذ من أصول الفقه عند أهل السنّة والجماعة.

٨ - ثمة خلاف حول مفهوم العقل عند الإمامية، كما جرى نزاع طويل بين الأصوليين والأخباريين حول حجيته مصدراً مستقلاً، وقد تبنى الأصوليون القول بحجيته، بينما رفض ذلك الأخباريون وامتد هذا الخلاف نفسه إلى الموقف من الاجتهاد وعلم أصول الفقه، حيث أيدهما الأصوليون بقوة بينما عارضهما الأخباريون.

٩ - حدث خلاف داخل المذهب الاثني عشري حول نظرية ولاية الفقيه، بين من يؤيدها ويحتج على صحتها، وبين من يرفضها، ويرى بدعيتها، وعدم مشروعية أي حكومة تنشأ قبل ظهور المهدي، وبالطبع فقد أيدها الأصوليون، حيث نشأت نظرية ولاية الفقيه وتطورت على يد عدد من رجال المدرسة الأصولية البارزين، ووصلت إلى قمة نضجها وتمثلها النظري ثم تطبيقها العملي على يد الخميني، وإن كان ذلك لا ينفي معارضة جماعة من علماء الأصوليين لها، أما المدرسة

الأخبارية فقد عارضت في عمومها تلك النظرية انطلاقاً من موقفها الراض لقيام أي دولة أو مشروعية أي ولاية قبل ظهور الغائب المنتظر.

١٠ - رغم أن الصراع الأخباري الأصولي كان يتأرجح ما بين مد وجزر، وتميل الكفة تارة لهذا الفريق وتارة للفريق الآخر، إلا أن الغلبة في الحقبة المعاصرة قد تحققت للمدرسة الأصولية والتي صار يتبناها الغالبية العظمى من الشيعة، ولا شك أن هناك أسباباً عدة كانت وراء هذا الأمر، منها ما هو فكري ومنها ما هو سياسي.

فمن الناحية الفكرية منع الأخباريون من الاجتهاد، مما سبب عنتاً وضيقاً للمقلدين، كما اشتملت مروياتهم على أحاديث كثيرة متضمنة للخرافات والغلو المذهبي الذي وقع الشيعة المعاصرين في الحرج، لا سيما في خطابهم مع أهل السنّة وغيرهم من المذاهب الأخرى ويضطرهم إلى اللجوء للتقية، أو إنكار تلك المرويات الكلية.

ومن الناحية السياسية عوّق الفكر الأخباري العمل السياسي والسعي لإقامة دولة شيعية قبل ظهور المهدي، حيث رفض مبدأ ولاية الفقيه، كما أن هذا الفكر لا يصلح في مجمله للكتابات الدعائية الموجهة للمخالفين وفكرة تصدير الثورة، ومما يجدر ذكره هنا أن اندلاع الثورة الإيرانية عام

١٩٧٩م أدى «إلى حسم الصراع بصورة تامة لصالح الأصولية، خاصة وأن الجهاز الإعلامي لإيران اعتمد كتب مرتضى مطهري بوصفها مراجع فكرية رئيسية للثورة، وكانت هذه الكتب تحمل توجهاً متطرفاً ضد الأخباريين»^(١).

(١) أحمد فهمي: البحرين بركان على جزيرة ص ٤٨.

قائمة بأهم المصادر والمراجع

أحمد سحيمي:

- توثيق السُّنة بين الشيعة الإمامية وأهل السُّنة، دار السلام، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

د. أحمد فتح الله:

- معجم ألفاظ الفقه الجعفري، مطابع المدوخل، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

أحمد فهمي:

- البحرين بركان على جزيرة، مركز البحوث والدراسات، مجلة البيان، ١٤٣٢هـ.

أحمد الكاتب:

- تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، دار الجديد، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

- الإمام المهدي، حقيقة تاريخية أم فرضية فلسفية، الدار العربية للعلوم، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

د. أحمد محمود صبحي:

- نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، دار النهضة العربية،
١٤١١هـ - ١٩٩١م.

أحمد الوائلي:

- هوية التشيع، دار الصفوة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ -
١٩٩٤م.

أسامة شحادة وهيثم الكسواني:

- الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم، مكتبة مدبولي،
الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

آل كاشف الغطاء:

- أصل الشيعة وأصولها، تحقيق: علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام
علي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

د. إيمان بنت صالح العلواني:

- مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقديّة عند الإمامية الاثني
عشرية، دار التدمرية، ١٤٢٩هـ.

ابن بابويه:

- كمال الدين وتمام النعمة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم،
١٤٠٥هـ.

بدر الإبراهيم، ومحمد الصادق:

- الحراك الشيعي في السعودية، تسييس المذهب ومذهبة السياسة،
الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، الطبعة الأولى،
٢٠١٣م.

البروجردي:

- جامع أحاديث الشيعة، المطبعة العلمية، قم، ١٣٩٩هـ.

جعفر السبحاني:

- أصول الحديث وأحكامه في علم الدراية، دار جواد الأئمة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

الجواهري:

- جواهر الكلام، تحقيق وتعليق: الشيخ عباس القوجاني، دار الكتب الإسلامية، طهران الطبعة الثانية، ١٣٦٥ش.

جورج طرابيشي:

- هرطقات ٢، دار الساقى، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

د. حافظ عامر:

- عصمة الإمام في الفقه السياسي الشيعي، دراسة مقارنة، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

الحر العاملي:

- وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، مهر، قم، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

- الفصول المهمة في أصول الأئمة، تحقيق وإشراف: محمد بن محمد الحسين القائيني، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

خالد البديوي:

- أعلام التصحيح والاعتدال، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

خالد التويجري:

- ولاية الفقيه وتطورها، مجلة البيان، ١٤٣١هـ.

الخوئي:

- معجم رجال الحديث، الطبعة الخامسة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

الخوميني:

- تحرير الوسيلة، مطبعة الآداب، النجف، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.

- كشف الأسرار، ترجمه عن الفارسية د. محمد البنداري، دار
عمار للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ -
١٩٨٧م.

- الحكومة الإسلامية، بدون تاريخ.

روبرت غليف:

- الاستمرارية والإبداع في الفكر الشيعي العلاقة بين الأخبارية
والمدرسة التفكيكية، مجلة البصائر، العدد ٤٩، ٢٠١١م.

الشهرستاني:

- الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار صعب،
بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

الصدوق:

- الاعتقادات في دين الإمامية، تحقيق: عصام عبد السيد، دار
المفيد للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، الطبعة الثانية،
١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- علل الشرائع، تحقيق وتقديم: السيد محمد صادق بحر العلوم،
منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف، ١٣٨٥هـ
- ١٩٦٦م.

الطوسي:

- الاستبصار، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان،
دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٣ش.

- تهذيب الأحكام، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي
الخرسان، دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة، الثالثة،
١٣٦٤ش.

عباس العبيري :

- الوحيد البهبهاني رجل العقل، مؤسسة أنصاريان، قم، بدون تاريخ.

عبد الله البريدي :

- السلفية الشيعية والسُّنِّيَّة، بحث في تأثيرها على الاندماج الاجتماعي، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٣م.

عبد الله الغريفي :

- التشيع نشوءه مراحل مقوماته، دار الملاك للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

عبد الله الموصلي :

- حتى لا ننخدع، حقيقة الشيعة، مكتبة الإمام البخاري، ٢٠٠٦م.

عبد الجليل الأمير :

- فكر ومنهج الشيخ أحمد الأحسائي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.

عبد الحسين شرف الدين :

- الاجتهاد في مقابل النص، مطبعة سيد الشهداء، قم، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

عبد الرحمن دمشقية :

- استدلال الشيعة بالسُّنَّة النبوية في ميزان النقد العلمي، دار الصفاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

عبد الملك الشافعي :

- الفكر التكفيرى عند الشيعة حقيقة أم افتراء، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

عبد الوهاب الفضلي:

- أصول الحديث، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

د. عدنان زررور:

- السُّنَّة النبوية وعلومها بين أهل السُّنَّة والشيعة الإمامية، دار الأعلام للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

عدنان فرحان:

- حركة الاجتهاد عند الشيعة الإمامية، دار الهادي، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

د. علي السالوس:

- مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، دار الفضيلة، الطبعة السابعة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

علي الكوراني:

- تدوين القرآن، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف، دار القرآن الكريم، بدون تاريخ.

د. عمر الفرماوي:

- أصول الرواية عند الشيعة الإمامية، مكتبة الإيمان بالمنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

د. غالب عواجي:

- فرق معاصرة تنتسب للإسلام وبيان موقف الإسلام منها، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

الغريفي:

- قواعد الحديث، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

د. فتح الله المحمدي:

- سلامة القرآن من التحريف، مؤسسة فرهنكي، إيران ١٤٢٤هـ.

الكركي:

- رسائل الكركي، تحقيق: الشيخ محمد الحسون، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

كريم المحروس:

- العلماء يطيحون بولي الفقيه، مقال على موقع شبكة النعيم الثقافية: www.noaim.net.

الكلبايكاني:

- إرشاد السائل، دار الصفوة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

الكليني:

- الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣ش.

كولن تيرنر:

- التشيع والتحول في العصر الصفوي، ترجمة: حسن علي عبد الساتر، منشورات الجمل، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

المجلسي:

- بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

محمد أصغراوي:

- الأخبار بين الأصوليين والأخباريين على موقع:
. shiastudies.net

محمد أمين الأسترابادي:

- الفوائد المدنية، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية،
١٤٢٦هـ.

محمد باقر الصدر:

- المعالم الجديدة للأصول، مكتبة النجاح، طهران، الطبعة
الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- الفتاوى الواضحة، مطبعة الآداب في النجف الأشرف،
١٣٩٦هـ.

محمد تقي الحكيم:

- الأصول العامة للفقهاء المقارن، مؤسسة آل البيت عليه السلام للطباعة
والنشر.

محمد حسن آل الطالقاني:

- الشيخية، نشأتها وتطورها، رسالة ماجستير بجامعة القديس
يوسف، بيروت، ١٩٧٤م.

محمد حسن المرتضوي:

- الدر النضيد في الاجتهاد والاحتياط والتقليد، مؤسسة
الانصاريان، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

محمد حسين الحائري:

- الفصول الغروية في الأصول الفقهية، دار إحياء العلوم
الاسلامية، قم، ١٤٠٤هـ.

محمد الحسين كاشف الغطاء:

- العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية، تاريخ المرجعية الدينية في القرنين: الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، تحقيق: د. جودت القزويني، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

محمد الحسين المظفر:

- علم الإمام، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

محمد رضا المظفر:

- أصول الفقه، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.

- عقائد الإمامية، تقديم الدكتور حامد حفني داود، انتشارات أنصاريان، قم، إيران.

د. محمد زكريا اللامردي:

- فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

محمد سعيد الحكيم:

- المحكم في أصول الفقه، الطبعة الأولى، مؤسسة المنار، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- الأصولية والأخبارية بين الاسماء والواقع بحث على موقع:

www.alhakeem.com

محمد عبد المحسن الغراوي:

- مصادر الاستنباط بين الأصوليين والأخباريين، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

محمد كاشف الغطاء:

- أصل الشيعة وأصولها، مؤسسة الإمام علي، الطبعة الأولى،
١٤١٥هـ.

محمد مال الله:

- نقد ولاية الفقيه، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

محمد مهدي النراقي:

- جامع السعادات، تحقيق: السيد محمد كلانتر، دار النعمان
للطباعة والنشر، النجف.

محسن آل عصفور:

- أصول الفقه المقارن بين المحدثين والأصوليين، دار التفسير
إسماعيليان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

محسن الأمين العاملي:

- أعيان الشيعة، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات،
بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

محمود شكري الألوسي:

- مختصر التحفة الاثني عشرية، مطبعة حسين حلمي استانبول،
تركيا، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

مرتضى الأنصاري:

- فرائد الأصول، إعداد وتحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ
الأعظم، مجمع الفكر الإسلامي، قم، ١٤١٩هـ.

مرتضى العسكري:

- معالم المدرستين، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت، لبنان، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

مرتضى مطهري:

- الإسلام ومتطلبات العصر، تعريب علي هاشم، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

د. مصعب الإدريسي:

- أخبارية الشيعة الإمامية الاثنا عشرية، تاريخهم وأصل منهجهم في استنباط الأحكام، بحث على موقع:

<http://cb.rayaheen.net>

المفيد:

- أوائل المقالات، تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- تصحيح اعتقادات الإمامية، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

المنتظري:

- دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، الدار الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

موسى الموسوى:

- الثورة البائسة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م.

ميرزا محمد تقي الأصفهاني:

- مكيال المكارم، تحقيق: السيد علي عاشور، مؤسسة الأعلمي للطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

د. ناصر القفاري:

- أصول مذهب الشيعة الإمامية، عرض ونقد، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

ناطق سعيد:

- سقيفة الغيبة، دار المحجة البيضاء، الطبعة الأولى، بيروت،
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

النراقي:

- مستند الشيعة في أحكام الشريعة، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- عوائد الأيام، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

نعمة الله الجزائري:

- الأنوار النعمانية، دار القارئ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ
- ٢٠٠٨م.

النوبختي:

- فرق الشيعة، تحقيق: د. عبد المنعم الحفني، دار الرشاد،
الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

هاشم معروف الحسيني:

- المبادئ العامة للفقهاء الجعفريين، دار القلم، بيروت، الطبعة
الثانية، ١٩٧٨م.

يوسف البحراني:

- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر
الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.
- لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، تحقيق:
محمد صادق بحر العلوم، مكتبة فخرآوي، الطبعة الأولى،
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.